

العنوان:	النصوص التفسيرية في مسند ابن الجعد من خلال الدر المنثور علي بن الجعد بن عبيد الجوهري : 133هـ - 230 هـ : جمع ودراسة وتعليق
المؤلف الرئيسي:	جرمك، أمينة حامد موسى
مؤلفين آخرين:	محمد، سر الختم سعيد(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2007
موقع:	أم درمان
الصفحات:	1 - 238
رقم MD:	561550
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة أم درمان الاسلامية
الكلية:	كلية أصول الدين
الدولة:	السودان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	تفسير القرآن، علي بن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الهاشمي، 133-230 هـ. ، علوم القرآن
رابط:	<a href="http://search.mandumah.com/Record/561550">http://search.mandumah.com/Record/561550</a>

## الدراسة

ويشمل هذا القسم دراسة النصوص التفسيرية  
الواردة في مسند ابن الجعد

- (١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ 'عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي أُمِّ الْقُرْآنِ :  
هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَهِيَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ ) .

مسند ابن الجعد : ص ٤١٦

---

/ أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل حافظ الصحابة اختلف في اسمه واسم أبيه والراجح أن  
اسمه عبد الرحمن بن صخر ، مات سنة سبع وخمسين ، تقريب التهذيب : ص ٦٨٠

## التخريج :

. الترمذي ٢٩٧/٥ ( كتاب تفسير القران ، باب ومن سورة الحجر ) ، حديث ٣١٢٤ .

. أحمد : ٤٤٨/٢ .

. الدارمي ٥٢٩/٢ .

## الدراسة :

هذا النص في فضل سورة الفاتحة ، وقد وردت أحاديث في فضل هذه السورة ، فعن أبي سعيد بن المعلى <sup>٢</sup> قال : ( كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله فلم أجبه فقلت يا رسول الله إني كنت أصلي فقال ألم يقل الله ( استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم له ) <sup>٣</sup> ، ثم قال لي لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد ثم أخذ بيدي فلما أراد أن يخرج قلت له ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن قال ، الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته ) <sup>٤</sup> .

ولسورة الفاتحة أسماء كثيرة ، فمن أسمائها الفاتحة لأنه يستفتح الكتاب بها ، تلاوة وكتابة ، ومن أسمائها أم القرآن وأم الكتاب لأنها أمت الكتاب بالتقدم ، ومن أسمائها السبع المثاني <sup>١</sup> .

واختلف العلماء في نزولها على قولين : أحدهما ، أنها مكية وهو مروى عن علي بن أبي طالب <sup>٢</sup> والحسن <sup>٣</sup> وقتادة <sup>٤</sup> والثاني أنها مدنية وهو مروى عن أبي هريرة

---

<sup>٢</sup> / أبو سعيد بن المعلى الأنصاري المدني ، يقال اسمه رافع بن أوس وقيل الحارث ويقال بن نفيح ، صحابي مات سنة ثلاث وسبعين ، تقريب التهذيب : ص ٦٤٤ .

<sup>٣</sup> / سورة الأنفال : الآية ٢٤ .

<sup>٤</sup> / أخرجه البخاري : ١ / ١٦٢٣ ( كتاب تفسير القران باب ما جاء في فاتحة الكتاب ) حديث ٤١١٤ .

١ / زاد المسير في علم التفسير : أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي : ١ / ١٠ دار الفكر بيروت الطبعة الثالثة ١٩٨٤ م .

ومجاهد<sup>٥</sup> وعن ابن عباس<sup>٦</sup> كالكولين ، وعن علي وابن عباس وأبي هريرة أنهم فسروا قوله تعالى : ( سبعا من المثاني ) بالفاتحة ، وأن البسمة هي الآية السابعة منها<sup>٧</sup> ، وليس في تسميتها بالمثاني وأم الكتاب ما يمنع من تسمية غيرها بذلك قال الله عز وجل : ( كتابا متشابها مثاني )<sup>٨</sup> ، فأطلق على كتابه مثاني لأن الأخبار تنبئ فيه<sup>٩</sup> .

---

<sup>٢</sup> / علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته من السابقين الأولين وهو أحد العشرة مات في رمضان سنة أربعين ، تقريب التهذيب ص ٤٠٢ .

<sup>٣</sup> / الحسن بن أبي الحسن البصري مولاهم ثقة فاضل مشهور ، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين ، تقريب التهذيب : ص ١٦٠ .

<sup>٤</sup> / قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت مات سنة بضع عشرة ، تقريب التهذيب ص ٤٥٣ .

<sup>٥</sup> / مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم من الثالثة مات سنة إحدى ومائة ، تقريب التهذيب ص ٥٢٠ .

<sup>٦</sup> / عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفهم في القرآن مات سنة ثمان وستين بالطائف ، تقريب التهذيب : ص ٣٠٩ .

<sup>٧</sup> / تفسير ابن كثير ١/ ١٧ .

<sup>٨</sup> / سورة الزمر : الآية ٢٣ .

<sup>٩</sup> / الجامع لأحكام القرآن : أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي : ١/ ١١٤ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٣ ، م .

( ٢ ) عن أنس<sup>١</sup> قال : ( صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ<sup>٢</sup> وَعُمَرُ<sup>٣</sup> وَعُثْمَانُ<sup>٤</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمْ يَجْهَرُوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ )

مسند ابن الجعد : ص ٢٠٩

التخريج :

. الترمذي : ١٥ / ٢ ( كتاب الصلاة باب ما جاء في افتتاح الصلاة بالحمد لله رب العالمين ) حديث ٢٤٦ .

- النسائي : ١٣٤ / ٢ ( كتاب الصلاة باب ترك الجهر ببسم الله رب العالمين ) حديث ٩٠٦

. البيهقي في السنن الكبرى : ٥١ / ٢ .

. ابن أبي شيبة في المصنف : ٣٦١ / ١ .

الدراسة :

اختلف العلماء في البسمة ، هل هي آية أم لا ، على ثلاثة أقوال<sup>٥</sup> :

. الأول : قال مالك<sup>٦</sup> وأبو حنيفة<sup>٧</sup> وأصحابهما ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها من السور . قال القرطبي : ( جملة مذهب مالك وأصحابه أنها ليست عندهم آية من

---

<sup>١</sup> / أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم خدمه عشر سنين مشهور مات سنة اثنتين وقيل ثلاث وتسعين ، تقريب التهذيب : ص ١١٥ .

<sup>٢</sup> / هو الصديق عبد الله بن عثمان بن عامر التيمي أبو بكر بن أبي قحافة ، خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم مات في سنة ثلاث عشرة ، تقريب التهذيب : ص ٣١٣ .

<sup>٣</sup> / عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أمير المؤمنين مشهور جم المناقب استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين ، تقريب التهذيب : ص ٤١٢ .

<sup>٤</sup> / عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية أمير المؤمنين ذو النورين أحد السابقين الأولين والخلفاء الأربعة والعشرة المبشرة ، استشهد سنة خمس وثلاثين ، تقريب التهذيب : ص ٣٨٥ .

<sup>٥</sup> / الجامع لأحكام القرآن ١ / ٩٣ .

<sup>٦</sup> / مالك بن أنس بن مالك الأصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقنين وكبير المتثبتين ، مات سنة تسع وسبعين ، تقريب التهذيب : ص ٥١٦ .

<sup>٧</sup> / النعمان بن ثابت الكوفي أبو حنيفة الإمام يقال أصلهم من فارس ويقال مولى بني تيم فقيه مشهور من السادسة مات سنة خمسين ، تقريب التهذيب : ص ٥٦٣ .

فاتحة الكتاب ولا غيرها ولا يقرأ بها المصلي في المكتوبة ولا في غيرها سرا ولا جهرا ويجوز أن يقرأها في النوافل هذا هو المشهور من مذهبه ثم أصحابه وعنه رواية أخرى أنها تقرأ أول السورة في النوافل ولا تقرأ أول أم القرآن ( ١ ) .

- الثاني : أنها آية من كل سورة ، وممن حكى عنه أنها آية من كل سورة إلا براءة ابن عباس وابن عمر<sup>٢</sup> وأبو هريرة وعلي ومن التابعين سعيد بن جبيرة<sup>٤</sup> وبه يقول عبد الله بن المبارك<sup>٦</sup> والشافعي<sup>٧</sup> وأحمد بن حنبل<sup>٨</sup> في رواية عنه

. الثالث : قال الشافعي ، هي آية في الفاتحة ، وتردد قوله في سائر السور ، فمرة قال هي آية من كل سورة ومرة قال ليست بأية إلا في الفاتحة وحدها ، وعلى ضوء هذا الخلاف ، اختلفت مذاهب العلماء في الجهر بها ، فالجهر مذهب طوائف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، منهم من الصحابة أبو هريرة وابن عمر وابن عباس ومن التابعين عن سعيد بن جبيرة وعكرمة<sup>٩</sup> .

/ الجامع لأحكام القرآن ١ / ٩٦

/ عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبد الرحمن أحد المكثرين من الصحابة وكان من أشد الناس اتباعا للأثر ، مات سنة ثلاث وسبعين ، تقريب التهذيب : ص ٣١٥ .

/ سعيد بن جبيرة سعيد بن جبيرة الأسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه ، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين ، تقريب التهذيب : ص ٢٣٤ .

/ عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير من الثامنة مات سنة إحدى وثمانين ، تقريب التهذيب : ص ٣٢٠ .

/ محمد بن إدريس بن العباس المطلبية أبو عبد الله الشافعي المكي نزيل مصر رأس الطبقة التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين ، تقريب التهذيب : ص ٤٦٧ .

/ أحمد بن محمد بن حنبل المروزي نزيل بغداد أبو عبد الله أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة ، مات سنة إحدى وأربعين ، تقريب التهذيب : ص ٨٤ .

/ عكرمة أبو عبد الله مولى بن عباس أصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يبث تكذيبه عن بن عمر ولا تثبت عنه بدعة من الثالثة مات سنة أربع ومائة ، تقريب التهذيب : ص ٣٩٧ .

وأبي قلابة<sup>١</sup> وسعيد بن المسيب<sup>٢</sup> وعطاء ، ومحمد بن كعب القرظي<sup>٣</sup> وابن سيرين<sup>٤</sup> مجاهد<sup>٥</sup> .

**أدلة من قال بالجهر بها :**

استدل أصحاب هذا الفريق بالأدلة الآتية :

١/ أنها بعض الفاتحة فيجهر فيها كسائر أبعاضها .

٢/ عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( كان يفتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم )<sup>٦</sup> .

٣/ عن أبي هريرة أنه صلى فجهر في قراءته بالبسملة وقال : ( بعد أن فرغ إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم )<sup>٧</sup> .

٤/ ما رواه مسلم عن أنس قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه مبتسما فقلنا ما أضحكك يا رسول الله قال : ( نزلت على أنفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إنا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر إن شانئك هو الأبتر )<sup>٨</sup> ... وذكر الحديث .

---

١/ عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي أبو قلابة البصري ثقة فاضل كثير الإرسال مات بالشام هاربا من القضاء سنة أربع ومائة وقيل بعدها ، تقريب التهذيب : ص ٣٠٤ .

٢/ سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل مات بعد التسعين ، تقريب التهذيب : ص ٢٤١

٣/ محمد بن كعب بن سليم بن أسد أبو حمزة القرظي المدني وكان قد نزل الكوفة مدة ثقة عالم ، مات محمد سنة عشرين وقيل قبل ذلك ، تقريب التهذيب : ص ٥٠٤

٤/ محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى من الثالثة مات سنة عشر ومائة ، تقريب التهذيب : ص ٤٨٣ .

٥/ تفسير ابن كثير : ١ / ١٧

٦/ البيهقي : ٤٩/٢ : ( كتاب الصلاة ، باب افتتاح القراءة في الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم ) .

٧/ مسلم : ١ / ٢٩٤ : ( كتاب الصلاة ، باب إثبات التكبير في كل خفض ) حديث ٣٩٢ .

٨/ مسلم : ١ / ٢٠٠ : ( كتاب الصلاة ، باب حجة من قال بالبسملة آية من كل سورة ) حديث ٦٠٧ .

أدلة من قال بعدم الجهر بها :

١/ حديث أنس المذكور للدراسة .

٢/ حديث أبي هريرة قال سمعت النبي عليه السلام يقول : ( قال الله تعالى قسمت الصلاة أي الفاتحة بيني وبين عبدى نصفين ولعبدى ما سأل فإذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدى و إذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى أثنى على عبدى و إذا قال مالك يوم الدين قال مجدنى عبدى و إذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال هذا بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل فإذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدى ولعبدى ما سأل )<sup>١</sup> فالابتداء بقوله الحمد لله دليل على أن التسمية ليست من الفاتحة .

٣/ عن أنس بن مالك قال : ( صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسمعنا قراءة بسم الله الرحمن الرحيم )<sup>٢</sup> .

٤/ روي عن سعيد بن جبير قال<sup>٣</sup> : كان المشركون يحضرون بالمسجد فإذا قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم قالوا هذا محمد يذكر رحمان اليمامة يعنون مسيلمة فأمر أن يخافت ببسم الله الرحمن الرحيم ونزل ( ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها )<sup>٤</sup> .

---

١/ مسلم : ٢٩٧ / ١ ( كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ) حديث ٥٩٨ .

٢/ النسائي : ١٣٦ / ٢ ( كتاب الافتتاح ، باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ) حديث ٨٩٦ .

٣/ تفسير ابن كثير ١٧/١ .

٤/ سورة الاسراء الآية ١١٠ .



( ٣ ) عن قتادة قال سمعت انس قال : ( قَالَ صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ) .

مسند ابن الجعد : ص ١٤٦ .

التخريج :

. الترمذي : ١٥ / ٢ ( كتاب الصلاة باب ما جاء في افتتاح الصلاة بالحمد لله رب العالمين ) حديث ٢٤٦ .

- النسائي : ١٣٤ / ٢ ( كتاب الصلاة باب ترك الجهر ببسم الله رب العالمين ) حديث ٩٠٦ .

- ابن ماجة : ٢٦٧ / ١ ( كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، بابا افتتاح القراءة ) حديث ٨٠٥ .

. البيهقي في السنن الكبرى : ٥١ / ٢ .

. ابن أبي شيبة في المصنف : ٣٦١ / ١ .

الدراسة :

تقدمت دراسته في النص السابق .

( ٤ ) عن سعيد عن قتادة : ( إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ) قال : يقتدي بهداك وسنتك

مسند ابن الجعد : ص ١٦٣ .

التخريج :

لم أقف على حديث قتادة المذكور ، وقال السيوطي في الدر المنثور ٢٨٨ / ١ :

---

١ / سورة البقرة الآية ١٢٤ .

( أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال ( إني جاعلك للناس إماما ) : يقتدي  
بدينك وهديك وسنتك . وأخرج ابن جرير عن الربيع في قوله : ( إني جاعلك للناس  
إماما ) ، يؤتم به ويقتدى ) .

#### الدراسة :

الأم بالفتح : القصد يقال أمه من باب رد و أمه تأميما و تأممه إذا قصده ،  
و أم القوم في الصلاة يؤم مثل رد يرد إمامة و أتم به اقتدى و الإمام الصقع من  
الأرض والطريق قال الله تعالى : ( وإنهما لبإمام مبين )<sup>١</sup> ، و الإمام الذي يقتدي به  
وجمعه أئمة ، وقوله تعالى : ( وكل شيء أحصيناه في إمام مبين )<sup>٢</sup> قال الحسن  
: في كتاب مبين<sup>٣</sup> .

قال القرطبي : ( قوله تعالى ، ( إني جاعلك للناس إماما ) ، الإمام :  
القدوة ، ومنه قيل لخيط البناء إمام ولطريق إمام لأنه يؤم فيه للمسالك ، أي  
يقصد ، فالمعنى جعلناك للناس إماما يأتون بك في هذه الخصال ، ويقتدي بك  
الصالحون ، فجعله الله تعالى إماما لأهل طاعته ، فلذلك اجتمعت الأمم على  
الدعوى فيه )<sup>٤</sup>

ويؤيد البيضاوي ذلك فيقول : ( والإمام اسم لمن يؤتم به وإمامته عامة مؤبدة  
إذ لم يبعث بعده نبي إلا كان من ذريته مأمورا باتباعه )<sup>٥</sup> .  
ويفسر ابن كثير السبب الذي جعل إبراهيم إماما ، وهو جزاء على ما فعل ،  
كما قام بالأوامر وترك الزواجر ، لذا جعله الله للناس قدوة وإماما يقتدي به و يحتذى  
حذوه<sup>٦</sup> .

<sup>١</sup> / سورة الحجر الآية ٧٩ .

<sup>٢</sup> / سورة يس الآية ١٢ .

<sup>٣</sup> / مختار الصحاح ص ١٠ .

<sup>٤</sup> / الجامع لاحكام القرآن ٢ / ١٠٧ .

<sup>٥</sup> / تفسير البيضاوي : البيضاوي : ٢ / ٢٩٦ ، تحقيق عبد القادر عرفات ، دار الفكر بيروت  
١٩٩٦ م .

<sup>٦</sup> / تفسير ابن كثير ١ / ١٦٧ .

( ٥ ) عن طلحة بن مصرف<sup>١</sup> قال : قال عمر : يا رسول الله أليس هذا مقام أبينا إبراهيم ؟ قال : بلى ، قال عمر : أفلا نتخذُه مصلى ؟ قال : فانزل الله ( وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى )<sup>٢</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٣٧٠

التخريج :

. ابن ماجة : ١ / ٣٢٢ ( كتاب الصلاة ، باب القبلة ) ، حديث ١٠٠٨ .

. السيوطي في الدر المنثور ١ / ٢٩١ .

الدراسة :

المقام في اللغة : موضع القدمين ، مقام ، من قام يقوم يكون مصدرا واسما للموضع ومقام من أقام ، فأما قول زهير<sup>٣</sup> :

وفيهم مقامات حسان وجوهم  
أندية ينتابها القول والفعل<sup>٤</sup>

فمعناه : فيهم أهل مقامات ، واختلف في تعيين المقام على أقوال ، أصحها أنه الحجر الذي تعرفه الناس اليوم الذي يصلون عنده ركعتي طواف القدوم ، وهذا قول جابر بن عبد الله<sup>٥</sup> وابن عباس وقتادة وغيرهم .

وفي هذا النص منقبة عظيمة لسيدنا عمر رضي الله عنه ، وهي أنه قد وافق الوحي ، وأخرج البخاري عن عمر رضي الله عنه قال : ( وافقت ربي في ثلاث ،

---

<sup>١</sup> / طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب اليامي الكوفي ، ثقة قارئ فاضل ، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها ، تقريب التهذيب : ص ٢٨٣ .

<sup>٢</sup> / الجامع لاحكام القرآن : ٢ / ١١٢ .

<sup>٣</sup> / سورة البقرة : الآية ١٢٥ .

<sup>٤</sup> / زهير بن أبي سلمى المزني من مضر ، حكيم الشعراء في الجاهلية ، من أئمة الأدب من يفضل على شعراء العرب كافة ، وهو أحد شعراء المعلقات السبعة المشهورة ، طبقات فحول الشعراء : ١ / ٤٠ .

<sup>٥</sup> / ديوان زهير ص : ٣٣ .

<sup>٥</sup> / جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بمهمله وراء الأنصاري ثم السلمي بفتحيتين صحابي بن صحابي غزا تسع عشرة غزوة ومات بالمدينة بعد السبعين ، تقريب التهذيب : ص ١٣٦ .

قلت يا رسول الله لو أخذت من مقام إبراهيم صلى ، فنزلت  
( واتخذوا من مقام إبراهيم صلى ) ، وقلت يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن  
البر والفاجر فلو أمرتهن أن يحتجبن ، فنزلت آية الحجاب ، واجتمع على رسول  
الله صلى الله عليه وسلم نساؤه في الغيرة ، فقلت لهن عسى ربه إن طلقكن أن يبدله  
أزواجا خيرا منكن فنزلت كذلك <sup>١</sup> .

(٦) عن البراء <sup>٢</sup> في قوله تعالى : ( سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن  
قِبَلَتِهِمْ ) <sup>٣</sup> ، قال : هم أهل الكتاب كانوا يصلون إلى بيت المقدس فأمرؤا أن يصلوا  
إلى الكعبة .

سند ابن الجعد : ص ٣١٢ .

التخريج :

. النسائي في السنن الكبرى ٦ / ٢٩٠ .

الدراسة :

المراد من السفهاء جميع من قال [ ما ولاهم ] ، والسفهاء جمع ، واحده سفيه  
وهو الخفيف العقل من قولهم : ثوب سفيه إذا كان خفيف النسج وقد تقدم والنساء  
سفائه ، والسفيه البهات الكذاب المتعمد خلاف ما يعلم ، والمراد بالسفهاء هنا اليهود  
الذين بالمدينة قاله مجاهد <sup>٤</sup> .

وفي قوله تعالى : ( سيقول السفهاء من الناس ) ، ثلاثة أقوال <sup>٥</sup> :

---

<sup>١</sup> / أخرجه البخاري ٤ / ١٦٢٩ كتاب التفسير باب قوله : ( واتخذوا من مقام إبراهيم صلى )  
حديث ٤٢١٣ .

<sup>٢</sup> / البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي صحابي بن صحابي نزل الكوفة  
استصر يوم بدر ، مات سنة اثنتين وسبعين ، تقريب التهذيب : ص ١٢١ .

<sup>٣</sup> / سورة البقرة الآية ١٤٢ .

<sup>٤</sup> / الجامع لأحكام القرآن ٢ / ١٤٨ .

<sup>٥</sup> / زاد المسير ١ / ١٥٣ .

. أحدها انهم اليهود قاله البراء بن عازب و مجاهد وسعيد ابن جبير .  
 . والثاني انهم أهل مكة ، عن ابن عباس .  
 . والثالث انهم المنافقون ، عن ابن عباس أيضاً .  
 وقد يمكن أن يكون الكل قالوا ذلك والآية نزلت بعد تحويل القبلة ، والسفهاء  
 الجهلة ، ما ولاهم أي صرفهم ، عن قبلتهم يريد قبلة المقدس ) .  
 وكانت اليهود قد استحسنت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيت  
 المقدس وقالوا ما اهتدى إلا بنا ، فلما حول إلى الكعبة ، قالت اليهود : ما ولاهم عن  
 قبلتهم التي كانوا عليها فنزلت ( والله المشرق والمغرب ) ، فوجه النظم على هذا القول  
 أن اليهود لما أنكروا أمر القبلة بين الله تعالى أن له يتعبد عباده بما شاء فان شاء  
 أمرهم بالتوجه إلى بيت المقدس وإن شاء أمرهم بالتوجه إلى الكعبة ، فعل لا حجة  
 عليه ولا يسئل عما يفعل وهم يسئلون<sup>١</sup> .

(٧) عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ  
 نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ أَوْ قَالَ أَحْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ  
 عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبَلْتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى  
 أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ  
 عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ فَقَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ مَكَّةَ فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ وَكَانَتْ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ  
 يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَهْلُ الْكِتَابِ فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ .

مسند ابن الجعد : ص ٣٧٠

التخريج :

. البخاري : ٢٣/١ ( كتاب الإيمان ، باب الصلاة من الإيمان وقول الله تعالى : [ وما كان الله ليضيع إيمانكم ] يعني صلاتكم ثم البيت ) ، حديث ٤٠ .

<sup>١</sup> / الجامع لأحكام القرآن ٨٣/٢ .

- مسلم ٦٥/٢ ( كتاب المساجد باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة ) حديث . ٨١٨ .

. الترمذي : ١٦٩/٢ ( كتاب الصلاة ، باب ما جاء في ابتداء القبلة ) حديث ٣١٢ .  
. النسائي ٢٤٣/١ ( كتاب الصلاة ، باب استقبال القبلة ) ، حديث ٤٨٤ .  
. ابن ماجة ٣٢٢/١ ( كتاب إقامة الصلاة ، باب القبلة ) حديث ١٠١٠ .  
الدراسة :

اختلف العلماء في مدة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيت المقدس بعد قدومه إلى المدينة على ستة أقوال<sup>١</sup> :

- . أحدها أنه ستة عشر شهرا أو سبعة عشر قاله البراء به عازب .
- . والثاني سبعة عشر شهرا قاله ابن عباس .
- . والثالث ثلاثة عشر شهرا قاله معاذ بن جبل<sup>٢</sup> .
- . والرابع تسعة أشهر أو عشرة أشهر قاله أنس بن مالك .
- . والخامس ستة عشر شهرا .

- والسادس ثمانية عشر شهرا ، عن قتادة ، وقيل : كانت القبلة فيها بلاء وتمحيص ، صلت الأنصار نحو بيت المقدس حولين قبل قدوم نبي الله صلى نبي الله بعد قدومه المدينة مهاجرا نحو بيت المقدس سبعة عشر شهرا ثم وجهه الله بعد ذلك إلى الكعبة البيت الحرام<sup>٣</sup> .

ويري بعض العلماء أن في تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة فيه تسلية للرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين أخرجوا من مكة وفارقوا مسجدهم ومصلاهم<sup>٤</sup> .

---

<sup>١</sup> / زاد المسير ١٥٣/١ .

<sup>٢</sup> / معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن مشهور من أعيان الصحابة شهد بدر وما بعدها مات بالشام سنة ثمانى عشرة ، تقريب التهذيب ص ٥٣٥ .

<sup>٣</sup> / جامع البيان عن تأويل آي القرآن : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري : ١٢ / ٢ ، دار المعارف مصر ، الطبعة الأولى .

<sup>٤</sup> / تفسير ابن كثير ١٥٩ / ١

( ٨ ) عن البراء ، قوله عز وجل : ( وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ )<sup>١</sup> ، قال :  
صلاتكم نحو بيت المقدس .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٢

التخريج :

. سعيد بن منصور في السنن : ٢ / ٦٢٦ .

. ابن جرير في التفسير : ١٧ / ٢ .

. السيوطي في الدر المنثور : ١ / ٣٥٣ وعزاه لابن أبي حاتم .

الدراسة :

قوله تعالى ( وما كان الله ليضيع إيمانكم ) اتفق العلماء على أنها نزلت فيمن  
مات وهو يصلي إلى بيت المقدس كما ثبت في البخاري من حديث البراء بن عازب  
على ما تقدم<sup>٢</sup> .

وعن ابن عباس قال : ( لما وجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة ،  
قالوا يا رسول الله كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس فأنزل الله  
تعالى : ( وما كان الله ليضيع إيمانكم الآية )<sup>٣</sup> .

وفي الجامع لأحكام القرآن :

( فسمى الصلاة إيماناً لاشتغالها على نية وقول وعمل وقال مالك إنني لأذكر بهذه  
الآية قول المرجئة إن الصلاة ليست من الإيمان )<sup>٤</sup> .

وقوله [ وما كان الله ليضيع إيمانكم ] أي صلاتكم إلى بيت المقدس قبل  
ذلك ما كان يضيع ثوابها ، وما كان الله ليضيع إيمانكم أي بالقبلة الأولى  
وتصديقكم نبيكم واتباعه إلى القبلة الأخرى أي ليعطيكم أجرهما جميعاً<sup>٥</sup> .

---

<sup>١</sup> / سورة البقرة الآية ١٤٣ .

<sup>٢</sup> / الجامع لأحكام القرآن ١٥٧ / ٢ .

<sup>٣</sup> / أخرجه الترمذي : ٥ / ٢٠٨ ( كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة البقرة ) حديث ٢٨٩٠ .

<sup>٤</sup> / الجامع لأحكام القرآن ١٥٧ / ٢ .

<sup>٥</sup> / تفسير بن كثير ١ / ١٩٣ .

( ٩ ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ : ( يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ )<sup>١</sup> وَقَالَ : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ )<sup>٢</sup> ، قَالَ وَذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ ، أَشَعَتْ أَعْبَرَ ، يَمُدُّ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ : يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ ) .

مسند ابن الجعد : ص ٢٩٦ .

التخريج :

- مسلم : ٧٠٣/٢ ( كتاب الزكاة باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ) حديث ١٠١٥ .

- الترمذي : ٢٢٠ / ٥ ( كتاب تفسير القران ، باب ومن سورة البقرة ، ) حديث ٢٩٨٩ .

. أحمد : ٣٢٨ / ٢ .

. عبد الرزاق في المصنف : ٢٠ / ٥ .

. البيهقي في السنن الكبرى : ٣٤٦ / ٣ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٤٠٢ / ١ وعزاه لابن المنذر و ابن أبي حاتم .

الدراسة :

طيب ، الطيب : ضد الخبيث و طاب يطيب طيبة بكسر الطاء و تطيابا بفتح التاء ، وقولهم ما أطيبه وما أيطبه بمعنى ، وهو مقلوب منه وتقول : ما به من الطيب شيء ولا تقل من الطيبة<sup>٣</sup> .

وقوله : ( يا أيها الناس إن الله طيب ولا يقبل إلا طيبا ) ، الطيب ضد الخبيث فإذا وصف به تعالى أريد به أنه منزّه عن النقائص مقدس عن الآفات ، وإذا وصف به العبد مطلقاً أريد به أنه المتعري عن رذائل الأخلاق وقبائح الأعمال

<sup>١</sup> / سورة المؤمنون الآية ٥١ .

<sup>٢</sup> / سورة البقرة الآية ١٧٢ .

<sup>٣</sup> / مختار الصحاح ص : ١٦٨ .



والمحتلي بأضداد ذلك ، وإذا وصف به الأموال أريد به كونه حلالا من خيار الأموال . ومعنى الحديث أنه تعالى منزه عن العيوب فلا يقبل ولا ينبغي أن يتقرب إليه إلا بما يناسبه في هذا المعنى . وهو خيار أموالكم الحلال كما قال تعالى : ( لن تتالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون )<sup>١</sup> .

وقوله ( وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين ) ما موصولة والمراد بها أكل الحلال وتحسين الأموال : فقال : ( يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم ) ، هذا النداء خطاب لجميع الأنبياء لا على أنهم خوطبوا بذلك دفعة واحدة لانهم أرسلوا في أزمنة كلا منهم خوطب به في زمانه .

وقال القرطبي<sup>٢</sup> : ( هذه مخاطبة للنبي صلى الله عليه وسلم ودل الجمع على أن الرسل كلهم كذا أمروا أي كلوا من الحلال وقال الطبري الخطاب لعيسى عليه السلام روي أنه كان يأكل من غزل أمه والمشهور عنه أنه كان يأكل من بقل البرية ووجه خطابه له صلى الله عليه وسلم تشريفا له وقيل إن هذه المقالة خوطب بها كل نبي لأن هذه طريقتهم التي ينبغي لهم الكون عليها فيكون المعنى وقلنا يا أيها الرسل كلوا من الطيبات كما تقول لتاجر ياتجار ينبغي أن تجتنبوا الربا فأنت تخاطبه بالمعنى وقد اقترن بذلك أن هذه المقالة تصلح لجميع الرسل صلوات الله عليهم أجمعين وإنما خوطب كل واحد في عصره ... وقوله عليه السلام : فأنى يستجاب لذلك ، على جهة الاستبعاد أي أنه ليس أهلا لإجابة دعائه لكن يجوز أن يستجيب الله له تفضلا ولطفا وكرما )<sup>٣</sup> .

ومما يستفاد من هذا النص ، أن الأكل من الحلال سبب لتقبل الدعاء والعبادة كما أن الأكل من الحرام يمنع قبول الدعاء والعبادة .

---

<sup>١</sup> / سورة آل عمران الآية ٩٢ .

<sup>٢</sup> / هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بكر القرطبي الأندلسي المالكي مفسر ومصنف له الجامع لأحكام القرآن ، توفي سنة ٦٧١ ، انظر : شذرات الذهب ٥ / ٣٣٥ .

<sup>٣</sup> / الجامع لأحكام القرآن : ١٢ / ١٢٨

(١٠) عن سعيد : ( غير باغ ولا عاد )<sup>١</sup> قال : الباغي العادي الذي يقطع الطريق ليس له رخصة في أكل الميتة ولا شرب الخمر .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٤

التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ٨٧ / ٢ .

الدراسة :

الباغي : الاستطالة على الناس ، و الباغي الظلم والفساد و الباغي معظم الأمر ، وقوله عز وجل : ( فمن اضطر غير باغ ولا عاد ) ، قيل فيه ثلاثة أوجه :  
- قال بعضهم : فمن اضطر جائعا غير باغ أكلها تلبذاذا ولا عاد ولا مجاوز ما يدفع به عن نفسه الجوع فلا إثم عليه .  
- وقيل : غير باغ غير طالب مجاوزة قدر حاجته وغير مقصر عما يقيم حاله .

- وقيل : غير باغ على الإمام وغير متعد على أمته ، ومعنى الباغي قصد الفساد ويقال فلان يبغي على الناس إذا ظلمهم وطلب أذاهم ، والفئة الباغية هي الظالمة الخارجة عن طاعة الإمام العادل<sup>٢</sup> .

وعن سالم<sup>٣</sup> في قوله تعالى : ( غير باغ ولا عاد ) ، قال : هو الذي يقطع الطريق فليس له رخصة إذا جاع أن يأكل الميتة وإذا عطش أن يشرب الخمر<sup>٤</sup> .  
ويربط الإمام البيضاوي بين هذه الآية وآية المائدة ( فمن اضطر في

---

<sup>١</sup> / سورة البقرة الآية ١٧٣ .

<sup>٢</sup> / لسان العرب : ابن منظور محمد بن مكرم المصري : ١٤ / ٧٨ ، دار صادر بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٠ م .

<sup>٣</sup> / سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو عمر أو أبو عبد الله المدني أحد الفقهاء السبعة وكان ثبتا عابدا فاضلا ، مات في سنة ست ومائة ، تقريب التهذيب : ص ٢٢٦

<sup>٤</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ٢٠٦ .

مخصصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم<sup>١</sup> فيقول : ( فمن اضطر إلى تناول شيء من هذه المحرمات في مخصصة ، مجاعة غير متجانف لإثم غير مائل له ومنحرف إليه بأن يأكلها تلذذاً أو مجاوزاً حد الرخصة كقوله [ غير باغ ولا عاد ] ، فإن الله غفور رحيم لا يؤاخذ به بأكله )<sup>٢</sup> .

ويورد الثعالبي في تفسير قوله تعالى : ( فمن اضطر غير باغ ولا عاد ) ، قول قتادة وغيره ، وهو : ( معناه غير قاصد فساد وتعد بأن يجد عن هذه المحرمات مندوحة ويأكلها وأصحاب هذا القول يجيزون الأكل منها في كل سفر مع الضرورة وقال مجاهد وغيره المعنى غير باغ على المسلمين وعاد عليهم فيدخل في الباغي والعادي قطاع السبل والخارج على السلطان والمسافر في قطع الرحم والغارة على المسلمين وما شاكله ولغير هؤلاء هي الرخصة )<sup>٣</sup> .

(١١) عن عبيدة السلماني<sup>٤</sup> ، فيمن صام رمضان وهو مقيم ثم سافر قال : يصوم ما بقي عليه و يتأول هذه الآية : ( فمن شهد منكم الشهر فليصمه )<sup>٥</sup> ، قال أبو البختري<sup>٦</sup> ، قال ابن عباس : ( إن شاء صام وإن شاء أفطر ) .

مسند ابن الجعد : ص ٣٦

التخريج :

. ابن أبي شيبة ٢ / ٢٨٢ .

<sup>١</sup> / سورة المائدة الآية : ٣ .

<sup>٢</sup> / تفسير البيضاوي : ٢ / ٢٩٥ .

<sup>٣</sup> / تفسير الثعالبي ( الجواهر الحسان في تفسير القرآن ) : عبد الرحمن بن مخلوف الثعالبي : ١ / ١٣٠ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت .

<sup>٤</sup> / عبيدة بن عمرو السلماني أبو عمرو الكوفي تابعي كبير مخضرم فقيه ثبت كان شريح إذا أشكل عليه شيء يسأله مات سنة اثنتين وسبعين ، تقريب التهذيب : ص ٣٧٩ .

<sup>٥</sup> / سورة البقرة الآية ١٨٥ .

<sup>٦</sup> / سعيد بن فيروز أبو البختري بفتح الموحدة والمنتاة بينهما معجمة بن أبي عمران الطائي مولاهم الكوفي ثقة ثبت ، مات سنة ثلاث وثمانين ، تقريب التهذيب : ص ٢٤٠ .

. ابن جرير في التفسير : ١٤٧ / ٢ .  
الدراسة :

قال القرطبي : ( قوله تعالى ( فمن شهد منكم الشهر فليصمه ) ، قراءة العامة بجزم اللام ، وقرأ الحسن بكسر اللام وهي لام الأمر وحققها الكسر إذا أفردت فإذا وصلت بشئ ففيها وجهان : الجزم والكسر ، و شهد بمعنى حضر ، وفيه إضمار أي من شهد منكم المصر في الشهر عاقلا بالغاً صحيحاً مقيماً فليصمه وهو يقال عام فيخصص بقوله : ( فمن كان منكم مريضاً أو على سفر ... الآية ) وليس الشهر بمفعول وإنما هو ظرف زمان وقد اختلف العلماء في تأويل هذا ، فقال علي ابن أبي طالب وابن عباس وعائشة وعبيدة السلماني : من شهد أي من حضر دخول الشهر وكان مقيماً في أوله في بلده وأهله فليكمل صيامه سافر بعد ذلك أو أقام ، وإنما يفطر في السفر من دخل عليه رمضان وهو في سفر ، والمعنى عندهم : من أدركه رمضان مسافراً أفطر وعليه عدة من أيام أخر ومن أدركه حاضراً فليصمه ، وقال جمهور الأمة : من شهد أول الشهر وآخره فليصم ما دام مقيماً فإن سافر أفطر ، وهذا هو الصحيح )<sup>١</sup> .

وقيل إن هذه الآية وردت في بيان أحوال الصيام فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام وصام عاشوراء ثم إن الله فرض عليه الصيام وأنزل الله تعالى ( يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ) ، إلى قوله ( وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين )<sup>٢</sup> فكان من شاء صام ومن شاء أطمع مسكيناً فأجزأ ذلك عنه ، ثم إن الله عز وجل أنزل الآية الأخرى : ( شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ... ) فأثبت الله صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام<sup>٣</sup> .

---

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٢ / ٢٩٩ .

<sup>٢</sup> / سورة البقرة الآية : ١٨٤ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ٢١٥ .

وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ، ما لم يناموا ، ثم إن رجلا من الأنصار يقال له صرمه كان يعمل صائما حتى أمسى ف جاء إلى أهله ف صلى العشاء ، ثم نام فلم يأكل ولم يشرب حتى أصبح فأصبح صائما ، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جهد جهدا شديدا فقال : ( مالي أراك قد جهدت جهدا شديدا ) ، قال يا رسول الله إني عملت أمس فجئت حين جئت فألقيت نفسي فنمت فأصبحت حين أصبحت صائما ، قال وكان عمر قد أصاب من النساء بعد ما نام فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له ذلك ، فأنزل الله عز وجل : ( أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ) ، إلى قوله ( ثم أتموا الصيام إلى الليل )<sup>١</sup> ... الحديث<sup>٢</sup> .

( ١٢ ) عن ابن عباس قال : لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ، صام حتى أتى عسفان ، قال : ثم أتى بقدح من لبن ، فشرب وأفطر ، قال ابن عباس : ( إن شاء صام وإن شاء أفطر ) .

مسند ابن الجعد : ص ١٣٠

التخريج :

. ابن أبي شيبة ٢ / ٢٨٢ .

. ابن جرير في التفسير : ٢ / ١٤٧ .

الدراسة :

تقدمت دراسته في النص السابق .

---

<sup>١</sup> / سورة البقرة الآية ١٨٧ .

<sup>٢</sup> / أخرجه أحمد ٥ / ٢٤٦ ، عن معاذ بن جبل .

(١٣) عن الحكم<sup>١</sup> في قوله تعالى : ( وابتغوا ما كتب الله لكم ) قال : الولد .

مسند ابن الجعد : ص ٥٩

**التخريج :**

. ابن جرير في التفسير : ١٦٩ / ٢ .

. سعيد بن منصور : ٦٩٧ / ٢ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٤٧٩ / ١ وعزاه لابن أبي حاتم .

**الدراسة :**

البغية بكسر الباء وضمها الحاجة ، و بغى ضالته يبغيها بغاء بالضم والمد وبغاية بالضم أيضا أي طلبها ، و أبغاه الشيء طلبه له و ابتغيت الشيء و تبغيته طلبته مثل بغيته<sup>٢</sup> .

قوله : ( وابتغوا ما كتب الله لكم ) ، قال أبو هريرة وابن عباس وأنس ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن البصري وقتادة وغيرهم يعني الولد<sup>٣</sup> . ويرتبط معنى هذه الآية بما تقدم منها من الأمر بإباحة الرفث إلى النساء ليلة الصيام ، وقد تقدم في النص السابق أمر الإباحة ، وفي هذا النص تأكيد لذلك الأمر وما يترتب عليه .

وجاء في تفسير الجلالين : ( احل لكم ليلة الصيام الرفث بمعنى الإفضاء إلى نسائكم بالجماع نزل نسخا لما كان في صدر الإسلام وتحريم الأكل والشرب بعد العشاء ، هن لباس لكم وأنتم لباس لهن كناية عن تعانقهما أو احتياج كل منهما إلى صاحبه ، علم الله إنكم كنتم تختانون تخونون أنفسكم بالجماع ليلة الصيام ، وقع ذلك لعمر وغيره واعتذروا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فتاب عليكم قبل توبتكم وعفا

---

<sup>١</sup> / الحكم بن عتيبة ، مصغرا أبو محمد سنان الكوفي ثقة ثبت فقيه ، مات سنة ثلاث عشرة ومائة أو بعدها وله نيف وستون ، تقريب التهذيب : ص ١٧٥ .

<sup>٢</sup> / مختار الصحاح : ص ٢٤ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ٢٢٢ .

عنكم ، فالآن إذ أحل لكم باشروهن جامعوهن ، وابتغوا اطلبوا ما كتب الله لكم أي أباحه من الجماع أو قدره من الولد )<sup>١</sup> .

وعن ابن عباس : ( وابتغوا ما كتب الله لكم ) ، قال : ليلة القدر<sup>٢</sup> .

وقال قتادة : ابتغوا الرخصة التي كتب الله لكم ، وقال سعيد عن قتادة : ( وابتغوا ما كتب الله لكم ) يقول ما أحل الله لكم<sup>٣</sup> .

وقال القرطبي : ( قوله تعالى ( وابتغوا ما كتب الله لكم ) قال ابن عباس مجاهد والحكم بن عتيبة وعكرمة والحسن معناه : وابتغوا الولد يدل عليه أنه عقيب قوله : ( فالآن باشروهن ) ، وقال ابن عباس : ما كتب الله لنا هو القرآن ، أي ابتغوا القرآن بما أبيع لكم فيه وأمرتم به وروي عن ابن عباس ومعاذ بن جبل أن المعنى وابتغوا ليلة القدر ، وقيل المعنى اطلبوا الرخصة والتوسعة قاله قتادة وهو قول حسن ، وقيل أبتغوا ما كتب الله لكم من الإماء والزوجات وقرأ الحسن البصري [ واتبعوا ] من الإبتاع ، وجوزها ابن عباس ورجح ابتغوا من الإبتغاء )<sup>٤</sup> .

( ١٤ ) عن سعيد : ( [ الرفث ] إتيان النساء [ والفسوق ] قال السباب ) .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٩

**التخريج :**

. ابن أبي شيبة في المصنف : ١٧٨ / ٢ .

. أبو يعلى في المسند : ٩٨ / ٥ .

. ابن جرير في التفسير : ١٦٨ / ٢ عن سعيد عن ابن عباس .

---

<sup>١</sup> / تفسير الجالين : ٣٩ / ١ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ١٦٩ / ٢ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ٢٢٢ / ١ .

<sup>٤</sup> / تفسير القرطبي : ٣١٨ / ٢ .

. السيوطي في الدر المنثور: ١/ ٤٧٨ وعزاه لابن المنذر و ابن أبي حاتم .  
الدراسة :

الرفث الجماع ويطلق على التعريض به وعلى الفحش في القول ، والرفث اسم جامع لكل ما يريده الرجل من المرأة ، وكان ابن عمر يخصه بما خوطب به النساء والجمهور على أن المراد به في الآية الجماع ، والذي يظهر أن المراد به في الحديث ما هو أعم من ذلك وإليه نحا القرطبي وهو المراد بقوله في الصيام فإذا كان صوم أحدكم فلا يرفث<sup>١</sup> .

وجاء في تفسير هذه الآية : ( عني تعالى ذكره بقوله : ( أحل لكم ) أطلق لكم وأبيح ويعني بقوله ليلة الصيام في ليلة الصيام ، فأما الرفث فإنه كناية عن الجماع في هذا الموضع يقال هو الرفث والرفوث<sup>٢</sup> .

وعن ابن عباس قال : ( الرفث الجماع ولكن الله كريم يكني )<sup>٣</sup> ، وعن قتادة قال : ( الرفث غشيان النساء )<sup>٤</sup> .

وقال مالك : قال الله تبارك وتعالى ( فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج )<sup>٥</sup> ، قال فالرفث إصابة النساء والله اعلم )<sup>٦</sup> .

(١٥) عن عبد الله بن سلمة قال : سألت رجل عليا رضي الله عنه عن قوله عز وجل : ( وأتموا الحج والعمرة لله )<sup>٧</sup> ، قال : تخرج من دويرة أهلك .

مسند ابن الجعد : ص ٢٦

<sup>١</sup> / فتح الباري : ٣ / ٣٨٢ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ٢ / ١٦١ .

<sup>٣</sup> / المصدر نفسه والجزء والصفحة .

<sup>٤</sup> / المصدر نفسه والجزء والصفحة .

<sup>٥</sup> / سورة البقرة الآية ١٩٧ .

<sup>٦</sup> / موطأ مالك : ١ / ٣٨٨ .

<sup>٧</sup> / سورة البقرة الآية ١٩٦ .



## التخريج :

- . ابن جرير في التفسير : ٢٠٧/٢ .
- . الحاكم في المستدرک : ٣٠٣ / ٢ .
- . البيهقي في السنن الكبرى : ٣٤١ / ٤ .

## الدراسة :

الحج القصد حج إلينا فلان أي قدم و حجه يحجه حجا قصده و حجبت فلانا واعتمده أي قصده ورجل محجوج أي مقصود<sup>١</sup> .

قال الإمام القرطبي<sup>٢</sup> : ( واختلف العلماء في المعنى المراد بإتمام الحج والعمرة لله فقيل : أداؤهما والإتيان بهما ، كقوله فأتْمَنَ وقوله ( ثم أتموا الصيام إلى الليل ) ، أي ائتوا بالصيام وهذا على مذهب من أوجب العمرة ، ومن لم يوجبها قال المراد تمامها بعد الشروع فيهما فإن من أحرم بنسك وجب عليه المضي فيه ولا يفسخه ، وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه إتمامهما : أن تحرم بهما من دويرة أهلك ، روى ذلك عن عمر بن الخطاب وسعد بن أبي وقاص )<sup>٣</sup> .

وعن ابن عباس قال : ( وأتموا الحج والعمرة لله يقول من أحرم بحج أو بعمرة فليس له أن يحل حتى يتمها تمام الحج يوم النحر إذا رمى جمرة العقبة وزار البيت فقد حل من إحرامه كله وتمام العمرة إذا طاف بالبيت وبالصفا والمروة فقد حل )<sup>٤</sup> .  
و عن طاوس ( وأتموا الحج والعمرة لله ) ، قال : تفردهما مؤقتتين من أهلك فذلك تمامهما<sup>٥</sup> .

(١٦) عن عبد الله بن معقل<sup>١</sup> قال : جلست إلى كعب بن عجرة<sup>٢</sup> في هذا المسجد يعني مسجد الكوفة فسألته عن هذه الآية ( ففدية من صيام أو صدقة أو نسك )

<sup>١</sup> / لسان العرب : ٢ / ٢٢٦ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ٢ / ٣٦٥ .

<sup>٣</sup> / سعد بن أبي وقاص بن وهيب الزهري أبو إسحاق أحد العشرة وأول من رمى بسهم في سبيل الله ومناقبه كثيرة مات بالعقيق سنة خمس وخمسين ، تقريب التهذيب : ص ٢٣٢ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري : ٢ / ٢٠٧ .

<sup>٥</sup> / المصدر نفسه : والجزء والصفحة .

٣ فقال حملت إلى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال : ( ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك هذا ما عندك شيء قال قلت لا فنزلت هذه الآية ففدية من صيام أو صدقة أو نسك قال صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام ) ، قال فنزلت هذه الآية في خاصة وهي لكم عامة .

مسند ابن الجعد : ص ١٠٢

#### التخريج :

- . البخاري : ٢ / ٦٤٥ ( كتاب باب الإطعام في الفدية ) حديث ١٧٢١ .  
- مسلم : ٢ / ٨٥٦ كتاب الحج باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم حديث ١٢٠١  
. الترمذي : ٢ / ١٦٩ ( كتاب الصلاة ، باب في ابتداء القبلة ) ، حديث ٣١٢ .  
- النسائي في الكبرى : ٢ / ٤٤٨ ( كتاب الصلاة ، باب استقبال القبلة ) ، حديث ٤٨٤ .  
. ابن ماجة : ٢ / ١٠٢٨ ( كتاب الحج ، باب فدية المحصر ) حديث ٣٠٧٩ .

#### الدراسة :

دلت هذه الآية على بيان فدية من يقع في بعض المحظورات في الحج ، مثل الحلق وغيره ، يقول الإمام البيضاوي في تفسير هذه الآية : ( فمن كان منكم مريضا ، مرضا يحوجه إلى الحلق ، أو به أدى من رأسه كجراحة وقمل ، ففدية فعليه فدية إن حلق ، من صيام أو صدقة أو نسك ، بيان لجنس الفدية )<sup>٤</sup> .

---

<sup>١</sup> / عبد الله بن معقل بفتح أوله وسكون المهملة بعدها قاف بن مقرن المزني أبو الوليد الكوفي ثقة من كبار الثالثة مات سنة ثمان وثمانين ، تقريب التهذيب : ص ٣٢٤ .

<sup>٢</sup> / كعب بن عجرة الأنصاري المدني أبو محمد صحابي مشهور مات بعد الخمسين وله نيف وسبعون ، تقريب التهذيب : ص ٤٦١ .

<sup>٣</sup> / سورة البقرة : الآية ١٩٦ .

<sup>٤</sup> / تفسير البيضاوي : ١ / ٤٨٠ .

وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم، مقدار هذه الفدية التي جاءت مجملة في الآية ، من ذلك قول ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( النسك شاة ، والصيام ثلاثة أيام ، والطعام فرق بين ستة )<sup>١</sup> ، وكذا روى عن علي ومجاهد وعطاء<sup>٢</sup> .

وعن سعيد بن جبير قال : ( النسك شاة فإن لم يجد قومت الشاة دراهم والدرهم طعاما فتصدق به أو صام لكل نصف صاع يوما )<sup>٣</sup> .

ويذكر الإمام الشوكاني بعض ما يقع فيه الحاج من محظورات قبل الإحلال ، مع بيان أنواع الفدية التي تجب عليه ، في تفسيره لهذه الآية ، فيقول : ( فإن كان عجل قبل أن يبلغ الهدى محله فحلق رأسه ، أو مس طيبا ، أو تداوي بدواء ، كان عليه فدية من صيام أو صدقة أو نسك فالصيام ثلاثة أيام ، والصدقة ثلاثة أصع على ستة مساكين ، لكل مسكين نصف صاع ، والنسك شاة<sup>٤</sup> .

وقيل : ( نزلت الآية بالتخيير بين الذبح والإطعام والصيام ، فخيره حينئذ بين الصيام والإطعام لعلمه بأنه لا ذبح معه ، فصام لكونه لم يكن معه ما يطعمه ، ويوضح ذلك رواية مسلم في حديث عبد الله بن معقل المذكور حيث قال : ( أتجد شاة ؟ ، قلت : لا ، فنزلت هذه الآية : ( ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ) ، فقال : صم ثلاثة أيام ، أو أطعم )<sup>٥</sup> .

( ١٧ ) عن سعيد : ( ولا جدال في الحج )<sup>١</sup> قال : الجدال المرء .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٠

<sup>١</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ٢٣٣ .

<sup>٢</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ٢٣٣ .

<sup>٣</sup> / فتح الباري : ٤ / ١٥ .

<sup>٤</sup> / فتح القدير : ١ / ١٩٨ .

<sup>٥</sup> / فتح الباري : ٤ / ١٥ .

<sup>١</sup> / سورة البقرة : الآية ١٩٧ .

## التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور : ١ / ٥٢٨ وعزاه للطبراني في الأوسط .

## الدراسة :

الجدل : اللدد في الخصومة والقدرة عليها ، وقد جادله مجادلة و جدالا ،  
ورجل جدل و مجدل و مجدال : شديد الجدل ، ويقال : جادلت الرجل فجدلته جدلا  
أي غلبته ، و جادله أي خاصمه مجادلة و جدالا والاسم الجدل وهو شدة الخصومة  
٢ .

اختلفت العلماء في المعنى المراد به هنا على أقوال ستة ٣ :

- فقال ابن مسعود وابن عباس وعطاء : الجدل هنا أن تماري مسلما حتى  
تغضبه فينتهي إلى السباب فأما مذاكرة العلم فلا نهى عنها .  
وقال قتادة : الجدل السباب .

- وقال مالك بن أنس : الجدل هنا أن يختلف الناس أيهم صادف موقف  
إبراهيم عليه السلام كما كانوا يفعلون في الجاهلية حين كانت قريش تقف في غير  
موقف سائر العرب ثم يتجادلون بعد ذلك فالمعنى على هذا التأويل لا جدال في  
مواضعه .

- وقال مجاهد وطائفة معه : الجدل الممارسة في الشهور حسب ما كانت عليه  
العرب من النسيء ، كانوا ربما جعلوا الحج في غير ذي الحجة ، ويقف بعضهم  
بجمع وبعضهم بعرفة ويتمارون في الصواب من ذلك .

قال القرطبي : ( لا جدال في وقته ولا في موضعه وهذان القولان أصح ما  
قيل في تأويل قوله ولا جدال ، لقوله صلى الله عليه وسلم : ( إن الزمان قد استدار  
كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض ... الحديث ) ، يعني رجع أمر الحج كما

---

٢ / لسان العرب : ١١ / ١٠٥ .

٣ / تفسير القرطبي : ٢ / ٤٠٩ ، انظر : زاد المسير : ٥ / ١٢٧ .

كان أي عاد إلى يومه ووقته ، وقال صلى الله عليه وسلم لما حج :  
( خذوا عني مناسككم )<sup>١</sup> ، فبين بهذا موقف الحج ومواضعه )<sup>٢</sup> .  
- وقال محمد بن كعب القرظي : ( الجدل أن تقول طائفة : حجنا أبر من  
حجكم ، ويقول آخر مثل ذلك )<sup>٣</sup> .

( ١٨ ) عن عائشة قالت : ( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر إحدانا إذا  
كانت حائضا أن تلبس ثوبا ثم يباشرها ) .

مسند ابن الجعد : ص ١٣٧

#### التخريج :

- . البخاري : ٤٨١/١ ( كتاب الحيض باب مباشرة الحائض ) حديث ٢٩٩ .
- . مسلم : ٢٤٢/١ كتاب الحيض باب مباشرة الحائض فوق الإزار حديث ٤٤٠ .
- . الترمذي : ٢٣٩/١ ( كتاب الطهارة ، باب مباشرة الحائض ) ، حديث ١٢٢ .
- . النسائي : ١٥١/١ ( كتاب الطهارة ، باب مباشرة الحائض ) ، حديث ٢٨٣ .

#### الدراسة :

يرد هذا النص في تفسير قوله تعالى : ( ويسئلونك عن المحيض قل هو أذى  
فاعتزلوا النساء في المحيض )<sup>٤</sup> .  
قال ابن منظور : ( الحيض : معروف ، حاضت المرأة ، تحيض حيضا  
ومحيضا )<sup>٥</sup> .

---

<sup>١</sup> / أخرجه مسلم : ٩٤٣ / ٢ كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا  
حديث ١٢٩٧ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ٤١٠ / ٢ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ٤١٠ / ٢ وانظر : تفسير ابن كثير ٢٣٩ / ١ .

<sup>٤</sup> / سورة البقرة : الآية ٢٢٢ .

<sup>٥</sup> / لسان العرب : ١٤٢ / ٧ .

وجاء في تفسير هذه الآية <sup>١</sup> : ( ويسئلونك عن المحيض ، هو مصدر يقال : حاضت محيضا ، كقولك : جاء مجيئا ( قل هو أذى ) ، أى المحيض شيء يستقذر ويؤذى من يقربه ( فاعتزلوا النساء فى المحيض ) فاجتنبوهن أى فاجتنبوا مجامعتهن ، وقيل إن النصارى كانوا يجامعونهن لا يبالون بالمحيض واليهود كانوا يعتزلونهن فى كل شيء ، فأمر الله بالاقْتِصَاد بين الأمرين ) .

قال البيضاوي : ( وصفه بأنه أذى ، ورتب الحكم عليه بالفاء إشعارا بأنه العلة ، ولا تقربوهن حتى يطهرن تأكيد للحكم وبيان لغايته وهو أن يغتسلن بعد الانقطاع ) <sup>٢</sup> .

وذكر القرطبي في سبب نزول هذه الآية : ( قال قتادة وغيره : أن العرب في المدينة وما والاها كانوا قد استنوا بسنة بنى إسرائيل في تجنب مؤاكلة الحائض ومساكنتها فنزلت هذه وقال مجاهد كانوا يتجنبون النساء في الحيض ويأتوهم في أدبارهن مدة زمن الحيض فنزلت ) <sup>٣</sup> .

وفي المحيض في هذه الآية قولان :  
أحدهما : أنه اسم للحيض .

الثاني : أنه اسم لموضع الحيض ، كالمقيل فإنه موضع القيلولة <sup>٤</sup> .

(١٩) قال الشعبي <sup>٥</sup> : التائب من الذنب كمن لا ذنب له ثم تلا ( إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ) <sup>٦</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٢٦٦

التخريج :

<sup>١</sup> / تفسير البيضاوي : ١ / ٥٠٩ و تفسير النسفي ١ / ١٠٧ .

<sup>٢</sup> / تفسير البيضاوي : ١ / ٥٠٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ٣ / ٨١ .

<sup>٤</sup> / زاد المسير : ١ / ٢٤٨ .

<sup>٥</sup> / عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، مات بعد

المائة ، تهذيب الكمال ١٤ / ٢٨ ، تقريب التهذيب : ص ٢٨٧ .

<sup>٦</sup> / سورة البقرة : الآية ٢٢٢ .

. البيهقي في الشعب : ٥ / ٤٢٩ .

. السيوطي في الدر المنثور : ١ / ٦٢٦ ، وعزاه وكيع وعبد بن حميد .

**الدراسة :**

ورد هذا النص تحت تفسير قوله تعالى: (إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) <sup>١</sup> ، ولم يختلف العلماء في معنى التوبة ، وهي الرجوع إلى الله ، قال القرطبي : ( تاب العبد رجوع إلى طاعة ربه ، وعبد تواب : كثير الرجوع إلى الطاعة وأصل التوبة : الرجوع ، يقال : تاب وثاب وآب وأتاب : رجع ) <sup>٢</sup> .

وقال البيضاوي في تفسير الآية [ يحب التوابين ويحب المتطهرين ] قال : ( أي المتنزّهين عن الفواحش والأقذار كمجامعة الحائض ، والإتيان في غير المأتي ) <sup>٣</sup> .

ويوضح السيوطي علة اقتران التوبة بالطهارة بقوله: لأن التوبة سبب الطهارة <sup>٤</sup> ، وذكر ابن الجوزي <sup>٥</sup> وفي قوله تعالى : ( إن الله يحب التوابين ) ، قولان : أحدهما : التوابين من الذنوب ، قاله عطاء و مجاهد في آخرين .

. والثاني : التوابين من إتيان الحيض ، ذكره بعض المفسرين .

وفي قوله تعالى : ( ويحب المتطهرين ) ، ثلاثة أقوال <sup>٦</sup> :

. أحدها المتطهرين من الذنوب قاله مجاهد وسعيد بن جبير .

. والثاني المتطهرين بالماء قاله عطاء .

. و الثالث المتطهرين من إتيان أدبار النساء روي عن مجاهد .

---

<sup>١</sup> / سورة البقرة : الآية ٢٢٢ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ١ / ٣٢٤ .

<sup>٣</sup> / تفسير البيضاوي : ١ / ٥٠٩ . و انظر : تفسير ابن كثير : ١ / ٢٦١ و تفسير القرطبي : ٣ / ٩١ .

<sup>٤</sup> / الإتيان في علوم القرآن : جلال الدين عبد الرحمن السيوطي : ٢ / ٣٨ ، دار ابن كثير بيروت ، الطبعة الثالثة ١٩٩٦ م .

<sup>٥</sup> / زاد المسير : ١ / ٢٤٩ ، وانظر : تفسير الطبري : ٢ / ٣٩١ .

<sup>٦</sup> / المصدر نفسه والجزء والصفحة .

( ٢٠ ) عن جابر قال : قالت اليهود إن الرجل إذا أتى أهله بركة كان الولد أحول فأنزل الله : ( نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ... الآية )<sup>١</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٢٥١

التخريج :

- البخاري : ٤ / ١٦٤٥ ( كتاب النكاح ، باب نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم الآية ) ، حديث ٤٢٥٤ .

- مسلم : ٢ / ١٠٥٨ ( كتاب النكاح ، باب جواز جماعة امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها تعرض للدبر ) ، حديث ١٤٣٥ .

- الترمذي : ٥ / ٢١٥ ( كتاب النكاح ، باب ومن سورة البقرة ) ، حديث ٢٩٧٨

الدراسة :

الحرث : المزدرع ، وكنى به هاهنا عن الجماع ، فسماهن حرثا لأنهن مزدرع الأولاد كالأرض للزرع<sup>٢</sup> ، وقال الواحدي في تفسير هذه الآية : ( نساؤكم حرث لكم ، أي مزرع ومنبت للولد ، فأتوا حرثكم أنى شئتم ، أي كيف شئتم ، ومن أين شئتم ، بعد أن يكون في صمام واحد ، ونزلت هذه الآية تكذيبا لليهود وذلك أن المسلمين قالوا إنا نأتي النساء بركات وقائمات ومستلقيات ومن بين أيديهن ومن خلفهن بعد أن يكون المأتي واحدا ، فقالت اليهود : ما أنتم إلا أمثال البهائم ، لكننا نأتيهن على هيئة واحدة وإنا لنجد في التوراة أن كل إتيان يؤتى النساء غير الاستلقاء ، دنس عند الله فأكذب الله تعالى اليهود )<sup>٣</sup> .

ونكر البيضاوي في قوله تعالى : ( نساؤكم حرث لكم ... ) ، يقول : ( مواضع حرث لكم ، شبههن بها تشبيها لما يلقي في أرحامهن من النطف بالبذور ، فأتوا حرثكم أي فأنثوهن كما تأتون المحارث )<sup>٤</sup> .

---

<sup>١</sup> / سورة البقرة : الآية ٢٢٣ .

<sup>٢</sup> / زاد المسير : ١ / ٢٥١ .

<sup>٣</sup> / تفسير الواحدي : ١ / ١٦٨ .

<sup>٤</sup> / تفسير البيضاوي : ١ / ٥١٠ .



وقال الإمام الطبري : ( يعني تعالى ذكره بذلك ، نساؤكم مزدرع أولادكم فأتوا مزدرعكم كيف شئتم ، وأين شئتم ، وإنما عنى بالحرث وهو الزرع المحترث والمزدرع ، ولكنهن لما كن من أسباب الحرث جعلن حرثا )<sup>١</sup> .

وقال ابن الجوزي : الحيض مانع من عشرة أشياء هي :  
( فعل الصلاة ووجوبها وفعل الصوم دون وجوبه والجلوس في المسجد والاعتكاف والطواف وقراءة القرآن وحمل المصحف والاستمتاع في الفرج وحصول نية الطلاق )<sup>٢</sup> .

( ٢١ ) عن ابن عباس قال : ( عزم الطلاق انقضاء الأشهر الأربعة ، والفيء الجماع ) .

مسند ابن الجعد : ص ٤٣

التخريج :

- . سعيد بن منصور في السنن : ٥٣ / ٢ .
- . ابن جرير في التفسير : ٤٢٩ / ٢ .
- . البيهقي في السنن الكبرى : ٣٧٩ / ٧ .

الدراسة :

هذا النص ورد تحت تفسير قوله تعالى : ( وإن عزموا الطلاق ... )<sup>٣</sup> .  
والعزيمة : تتميم العقد على الشيء ، يقال : عزم عليه يعزم عزمًا بالضم وعزيمة وعزيمة وعزمانا ، واعتزم اعتزامًا ، وعزمت عليك لتفعلن : أي أقسمت عليك و العزيمة والعزم : ما عقدت عليه نفسك من أمر أنك فاعله ، والطلاق من طلقت المرأة تطلق على وزن نصر ينصر طلاقًا فهي طالق وطالقة<sup>٤</sup> .

---

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ٣٩١ / ٢ .

<sup>٢</sup> / زاد المسير : ٢٥٠ / ١ .

<sup>٣</sup> / سورة البقرة : الآية ٢٢٧ .

<sup>٤</sup> / تفسير القرطبي : ١١٠ / ٣ .

والفيئة بوزن الفيعة الحالة من الرجوع عن الشيء الذي يكون قد لابسه الإنسان وباشره و فاء المولي من امرأته كفر يمينه ورجع إليها<sup>١</sup>.  
وقال ابن كثير : ( فإن فاء أي رجعوا إلى ما كانوا عليه وهو كناية عن الجماع قاله ابن عباس والشعبي وسعيد بن جبير وغير واحد )<sup>٢</sup> .  
وقوله تعالى : ( وإن عزموا الطلاق ) ، أي حققوه ، قال ابن الجوزي : وفي عزم الطلاق قولان<sup>٣</sup> :

- أحدهما : أنه إذا مضت الأربعة الأشهر استحق عليه أن يفيء أو يطلق ، وهو مروى عن عمر وعثمان وعلي وابن عمر و مجاهد والحكم ، مالك و أحمد والشافعي .

- والثاني : أنه لا يفيء حتى يمضي أربعة أشهر فتطلق بذلك من غير أن يتكلم بطلاق ، واختلف أرباب هذا القول فيما يلحقها من الطلاق على قولين :  
أحدهما : طلقة بائنة ، روي عن عثمان وعلي و ابن عمر .  
والثاني : طلقة رجعية ، روي عن سعيد بن المسيب .

( ٢٢ ) عن ابن عباس قال : عزم الطلاق انقضاء الأشهر الأربع والفيء الجماع .  
مسند ابن الجعد : ص ٢٨٥

**التخريج :**

تقدم في النص السابق .

**الدراسة :**

تقدمت دراسته في النص السابق .

---

١ / لسان العرب : ١ / ١٢٥ .

٢ / تفسير ابن كثير : ١ / ٢٦٩ .

٣ / زاد المسير : ١ / ٢٥٧ >

(23) عن شريح<sup>١</sup> : ( وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين )<sup>٢</sup> ، فقال لا تأبى أن تكون من المتقين ولا تأبى أن تكون من المحسنين .

مسند ابن الجعد : ص ٢٢٢

التخريج :

- . البيهقي في السنن الكبرى : ٢٥٧ / ٧ .
- . عبد الرزاق في المصنف : ٧٠ / ٧ .
- . السيوطي في الدر المنثور : ٧٤٠ / ١ .

الدراسة :

يتحدث هذا النص عن متعة النساء ، ومتعة المرأة هي : ( ما وصلت به بعد الطلاق )<sup>٣</sup> .

عن ابن زيد قال : لما نزل قوله تعالى : ( متاعا بالمعروف حقا على المحسنين ) ، قال رجل : إن أحسنت فعلت ، وإن لم أرد ذلك لم أفعل ، فأنزل الله : ( وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين )<sup>٤</sup> .  
وهل هذه المتعة واجبة أم مستحبة فيه قولان<sup>٥</sup> :  
. أحدهما : واجبة .

واختلف أرباب هذا القول لأي المطلقات تجب على ثلاثة أقوال :  
الأول : أحدها أنها واجبة لكل مطلقة ، روي عن علي والحسن .

---

<sup>١</sup> / شريح بن الحارث بن قيس الكوفي ، النخعي ، القاضي ، أبو أمية ، مخضرم ، ثقة ، وقيل له صحبة ، مات قبل الثمانين أو بعدها ، وله مائة وثمان سنين أو أكثر ، يقال : حكم سبعين سنة ، تقريب التهذيب : ٣٣٦ / ١ .

<sup>٢</sup> / سورة البقرة : الآية ٢٤١ .

<sup>٣</sup> / لسان العرب : ٣٣٠ / ٨ .

<sup>٤</sup> / فتح القدير : ٢٦٠ / ١ .

<sup>٥</sup> / زاد المسير : ٢٨٠ / ١ .

والثاني : أنها تجب لكل مطلقة إلا المطلقة التي فرض لها صداقا ولم يمسهما فإنه يجب لها نصف ما فرض روي عن ابن عمر وشريح .  
والثالث : أنها تجب للمطلقة قبل الدخول إذا لم يسم لها مهرا فان دخل بها فلا متعة ولها مهر المثل روي عن الأوزاعي والثوري وأبي حنيفة و أحمد بن حنبل .  
الثاني : أن المتعة مستحبة ولا تجب على أحد سواء سمي للمرأة أو لم يسم دخل بها أو لم يدخل وهو قول مالك .

( ٢٤ ) عن أبي الضحى<sup>١</sup> قال ثم اختصم إلى شريح في المتعة فتلا : ( وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين )<sup>٢</sup> ، قال إن كنت من المتقين فعليك المتعة  
مسند ابن الجعد : ص ٥٤

التخريج :

. البيهقي في السنن الكبرى : ٢٥٧ / ٧ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٧٤٠ / ١ .

الدراسة :

تقدمت دراسته في النص السابق .

( ٢٥ ) عن البراء قال : حدثني أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ممن شهدوا بدرا أنهم كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر ، ثلاث مائة وبضعة عشر ، قال البراء ولا والله ما جاز معه إلا مؤمن .

مسند ابن الجعد : ص ٣٧٥

التخريج :

---

<sup>١</sup> / مسلم بن صبيح . بالتصغير الهمداني ، أبو الضحى الكوفي ، العطار مشهور بكنيته ، ثقة فاضل ، من الرابعة ، مات سنة مائة ، تقريب التهذيب :

<sup>٢</sup> / سورة البقرة : الآية ٢٤١ .

- البخاري : ٤ / ١٤٥٧ ( كتاب المغازي ، باب عدة أصحاب بدر ) ، حديث . ٣٨٤٠ .

. ابن ماجة : ٢ / ٩٤٤ ( كتاب الجهاد ، باب السرايا ) ، حديث ٢٨٢٧ .

. صحيح ابن حبان : ١١ / ١٢٠ .

. ابن أبي شيبة في المصنف : ٧ / ٣٦٣ .

. الآحاد والمثاني : ١ / ٢٥٣ .

. السيوطي في الدر المنثور : ١ / ٧٦٠ وابن المنذر وعبد بن حميد وابن أبي حاتم

والبيهقي في الدلائل .

: الدراسة :

قال ابن جرير : ( اختلف في عدة من جاوز النهر معه يومئذ ، ومن قال منهم لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده فقال بعضهم : كانت عدتهم عدة أهل بدر ثلثمائة رجل وبضعة عشر رجلا )<sup>١</sup> .

وعن ابن عباس قال : ( كان عدة أهل بدر بعدد أصحاب طالوت ثلاثمائة وثلاث عشر رجلا )<sup>٢</sup>

وقيل : ( كان عدة أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر ، أو أربعة عشر ، سبعون ومائتان من الأنصار ، وبقيتهم من سائر الناس )<sup>٣</sup> .

وعن ابن عباس أنه قال : ( كان أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر ، كان المهاجرون منهم ستة وسبعين )<sup>٤</sup> .

(٢٦) عن مجاهد : ( أنفقوا من طبيبات ما كسبتم )<sup>١</sup> ، قال : من التجارة .

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ٢ / ٦٢١ ، وانظر : زاد المسير : ١ / ٢٩٧ .

<sup>٢</sup> / الآحاد والمثاني : ١ / ٢٥٣ .

<sup>٣</sup> / الطبقات الكبرى : ابن سعد : ٢ / ٢٠ .

<sup>٤</sup> / المصدر نفسه والجزء والصفحة .

**التخريج :**

. سنن سعيد بن منصور : ٣ / ٩٧٥ .

. البيهقي في السنن الكبرى : ٥ / ٢٦٣ .

**الدراسة :**

ذكر البيضاوي في تفسير هذه الآية : ( ... من حلاله أو جياده ومما أخرجنا لكم من الأرض أي ومن طيبات ما أخرجنا لكم من الحبوب والثمرات والمعادن )<sup>٢</sup> ويقول ابن كثير : ( يأمر تعالى عباده المؤمنين بالإنفاق ، والمراد به الصدقة ههنا ، قاله ابن عباس من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها ، قال مجاهد : يعني التجارة بتيسيره إياها لهم ، وقال علي والسدي : من طيبات ما كسبتم يعني الذهب والفضة ومن الثمار والزرع التي أنبتها لهم من الأرض ، قال ابن عباس : أمرهم بالإنفاق من أطيب المال وأجوده وأنفسه ونهاهم عن التصدق برذاله المال ودينئه وهو خبيثه فان الله طيب لا يقبل إلا طيباً )<sup>٣</sup> وفي المراد بهذه النفقة قولان<sup>٤</sup> :

. أحدهما : أنها الصدقة المفروضة .

. والثاني : أنها التطوع .

وذكر أهل التفسير في المراد بالطيب هاهنا قولان أيضاً هما<sup>٥</sup> :

. الأول : أنه الجيد الأنفس ، قاله ابن عباس .

. والثاني : أنه الحلال .

( ٢٧ ) عن سعيد : ( ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا )<sup>١</sup> قال : الذي عنده الشهادة .

---

<sup>١</sup> / سورة البقرة : الآية ٢٦٧ .

<sup>٢</sup> / تفسير البيضاوي : ١ / ٥٦٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ٣٢١ .

<sup>٤</sup> / زاد المسير : ١ / ٣٢٢ .

<sup>٥</sup> / المصدر نفسه والجزء والصفحة .

<sup>١</sup> / سورة البقرة : الآية ٢٨٢ .

التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور: ٢ / ١١٩ وعزاه لابن أبي حاتم .

الدراسة :

قال القرطبي<sup>٢</sup>: ( قال تعالى : [ ولا يَأْبُ الشَّهَادَةَ إِذَا مَا دَعُوا ] ، دل على أن الشاهد هو الذي يمشي إلى الحاكم ، وهذا أمر بني عليه الشرع وعمل به في كل زمان وفهمته كل أمة ، ومن أمثالهم : ( في بيته يؤتى الحكم ) ، وقوله : [ ولا يَأْبُ الشَّهَادَةَ إِذَا مَا دَعُوا ] ، قيل معناه : إذا دعوا للتحمل فعليهم الإجابة وهو قول قتادة ، ومن ههنا استفيد أن تحمل الشهادة فرض كفاية فيها ، وهو مذهب الجمهور ، والمراد بقوله : [ ولا يَأْبُ الشَّهَادَةَ إِذَا مَا دَعُوا ] ، للأداء لحقيقة قوله [ الشَّهَادَةَ ] ، والشاهد حقيقة فيمن تحمل فإذا دعي لأدائها فعليها الإجابة إذا تعينت وإلا فهو فرض كفاية<sup>٣</sup> .

وذكر الطبري في تفسير هذه الآية : ( اختلف أهل التأويل في الحال التي نهى الله الشَّهَادَةَ عن إِبَاءِ الإِجَابَةِ إِذَا دَعُوا بِهَذِهِ الْآيَةِ ، فقال بعضهم : معناه لا يَأْبُ الشَّهَادَةَ أَنْ يَجِيبُوا إِذَا دَعُوا لِيَشْهَدُوا عَلَى الْكِتَابِ وَالْحَقِيقِ )<sup>٤</sup> .

وذكر ابن الجوزي في مضمون هذه الآية ثلاثة أقوال<sup>٥</sup> :

. أحدها : إلى تحمل الشهادة وإثباتها في الكتاب ، قاله ابن عباس وقتادة .

. والثاني : إلى إقامتها وأدائها عند الحكام قاله سعيد بن جبيرة ومجاهد وعكرمة .

. والثالث : إلى تحملها و إلى أدائها روي عن ابن عباس والحسن .

( ٢٨ ) عن سعيد قال لا يكون رهنا إلا مقبوضا ثم قرأ : ( فرهان مقبوضة )<sup>١</sup> يقبضه

الذي له الحق .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ٣ / ٣٩٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ٣٣٦ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري : ٣ / ١٢٦ .

<sup>٥</sup> / زاد المسير : ١ / ٣٣٩ .

التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور : ٢ / ١٢٦ وعزاه لابن المنذر وعبد بن حميد .

الدراسة :

رهن : الرهن معروف ، والرهن ما وضع عند الإنسان مما ينوب مناب ما أخذ منه ، يقال : رهننت فلانا دارا رهنا وارتهنه إذا أخذه رهنا ، والجمع رهون و رهان و رهن بضم الهاء ، و الرهان و المراهنة : المخاطرة ، وراهننت فلانا على كذا مراهنة خاطرته<sup>٢</sup>

قال القرطبي : ( معنى الرهن احتباس العين وثيقة بالحق ليستوفي الحق من ثمنها أو من ثمن منافعها عند تعذر أخذه من الغريم )<sup>٣</sup> .

وقال ابن الجوزي : ( من قرأ [ فرهان ] أراد جمع رهن ، ومن قرأ [ فرهن ] أراد جمع رهان فكأنه جمع الجمع ، قوله تعالى : [ مقبوضة ] يدل على أن من شرط لزوم الرهن القبض ، وقبض الرهن أخذه من رهنه منقولاً فان كان مما لا ينقل كالدور والأرضين فقبضه تخلية رهنه بينه وبين مرتهنه )<sup>٤</sup> .

وقيل : ( لما ذكر سبحانه مشروعية الكتابة والإشهاد لحفظ الأموال ، ودفع الريب عقب ذلك بذكر حالة العذر عن وجود الكاتب ونص على حالة السفر فإنها من جملة أحوال العذر ويلحق بذلك كل عذر يقوم مقام السفر ، وجعل الرهان المقبوضة قائمة مقام الكتابة )<sup>٥</sup> .

<sup>١</sup> / سورة البقرة : الآية ٢٨٢ .

<sup>٢</sup> / لسان العرب : ١٣ / ١٨٨ و ١٨٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ٣ / ٤٠٩ .

<sup>٤</sup> / زاد المسير : ١ / ٣٤٢ .

<sup>٥</sup> / فتح القدير : ١ / ٣٠٣ .



( ٢٩ ) عن زينب ( بنت أبي سلمة )<sup>١</sup> قالت دخلت على زينب بنت جحش<sup>٢</sup> حين توفي أخوها فدعت بطيب فمسحت منه ثم قالت ثم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : ( لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ) .

مسند ابن الجعد : ص ٢٣٦

التخريج :

. البخاري : ١ / ١١٩ ( كتاب الطهارة ، باب الطيب للمرأة ثم غسلها من المحيض ) حديث ٣٠٧ .

. مسلم : ٢ / ١١٢٣ ( كتاب الجنائز ، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه ذلك إلا ثلاثة أيام ) ، حديث ١٤٨٦ .

- أبو داود : ٢ / ٢٩٠ ( كتاب الجنائز ، باب إحداد المتوفى عنها زوجها ) ، حديث ٢٢٩٩ .

- الترمذي : ٣ / ٥٠٠ ( كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عدة المتوفى عنها زوجها ) ، حديث ١١٩٥ .

. النسائي : ٦ / ١٨٨ ( كتاب الجنائز ، باب عدة المتوفى عنها زوجها ) .

الدراسة :

الإحداد : ترك المرأة الزينة كلها من اللباس والطيب والحلي والكحل والخضاب بالحناء ما دامت في عدتها ، لأن الزينة داعية إلى الأزواج ، فنهيته عن ذلك قطعاً للذرائع ، وحماية لحرمان الله تعالى أن تنتهك ، وليس دهن المرأة رأسها بالزيت من الطيب في شيء<sup>٣</sup> .

---

<sup>١</sup> / زينب بنت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومية ، ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم ، ماتت سنة ثلاث وسبعين ، تقريب التهذيب : ٢ / ٥٧٤ .

<sup>٢</sup> / زينب بنت جحش بن رئاب بن يعمر الأسدية ، أم المؤمنين ، أمها أميمة بنت عبد المطلب ، يقال ماتت سنة عشرين ، في خلافة عمر ، تقريب التهذيب : ٢ / ٥٧٤ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ٣ / ١٧٩ .

وقد ذكر سعيد بن المسيب : أن الحكمة في جعل عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرا ، لاحتمال اشتغال الرحم على حمل ، فإذا انتظر به هذه المدة ظهر إن كان موجودا <sup>١</sup> .

قال الشوكاني : ( قوله : [ فإذا بلغن أجلهن ] ، المراد بالبلوغ هنا انقضاء العدة فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من التزين والتعرض للخطاب بالمعروف الذي لا يخالف شرعا ولا عادة مستحسنة ، وقد استدل بذلك على وجوب الإحداد على المعتدة عدة الوفاة وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : [ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ] ، وكذلك ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم النهي عن الكحل لمن هي في عدة الوفاة ، والإحداد ترك الزينة من الطيب ولبس الثياب الجيدة والحلي وغير ذلك ولا خلاف في وجوب ذلك في عدة الوفاة ولا خلاف في عدم وجوبه في عدة الرجعية <sup>٢</sup> .

(٣٠) زينب بنت أبي سلمة تحدث عن أمها : ( أن امرأة توفي عنها زوجها فرمدت عينها فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنوه في الكحل فقال لا ، أربعة أشهر وعشرا ) .

مسند ابن الجعد : ص ٢٣٤

التخريج :

تقدم في النص السابق .

الدراسة :

تقدمت في النص السابق .

---

<sup>١</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ٢٨٦ .

<sup>٢</sup> / فتح القدير : ١ / ٢٤٩ .

(٣١) أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ) .

مسند ابن الجعد : ص ١٤١

التخريج :

- . البخاري : ٥٥٣/٢ ( كتاب الحج ، باب فضل الحج المبرور ) ، حديث ١٤٤٩ .
- . مسلم : ٩٨٣/٢ ( كتاب الحج ، باب في فضل الحج والعمرة ) ، حديث ١٣٥٠ .
- . الترمذي : ١٧٥/٣ ( كتاب الحج ، باب في ثواب الحج ) ، حديث ٨١١ .
- . النسائي : ١١٣/٥ ( كتاب الحج ، باب فضل الحج ) .
- . ابن ماجة : ٩٦٤/٢ ( كتاب الحج ، باب فضل الحج والعمرة ) حديث ٢٨٨٩ .

الدراسة :

هذا النص ورد تحت قوله تعالى : ( الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج وما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا فإن خير الزاد التقوى واتقون يأولي لألباب )<sup>١</sup> .

واختلف أهل العربية في قوله { الحج أشهر معلومات } فقال بعضهم : تقديره الحج حج أشهر معلومات ، فعلى هذا التقدير يكون الإحرام بالحج فيها أكمل من الإحرام فيما عداها وإن كان ذلك صحيحا ، والقول بصحة الإحرام بالحج في جميع السنة مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل ، واحتجوا بقوله تعالى : ( يسألونك عن الأهلة هي مواقيت للناس والحج )<sup>٢</sup> وبأنه أحد النسكين ، فصح الإحرام به في جميع السنة كالعمرة وذهب الشافعي إلى أنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره ، فلو أحرم به قبلها لم ينعقد إحرامه به . والقول بأنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره مروى عن ابن عباس وجابر ، وظاهره التقدير الآخر الذي ذهب إليه النحاة ، وهو أن وقت الحج أشهر معلومات فخصه بها من بين سائر شهور السنة ، فدل على أنه لا يصح قبلها كميات الصلاة<sup>٣</sup> .

<sup>١</sup> / سورة البقرة : الآية ١٩٧ .

<sup>٢</sup> / سورة البقرة : الآية ١٨٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ٢٣٧ / ١ .

قال الطبري : ( من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كهيئة ولدته أمه [ دلالة واضحة على أن قوله : [ ولا جدال في الحج ] ، بمعنى النفي عن الحج بأن يكون في وقته جدال ومراء دون النهي عن جدال الناس بينهم فيما يعنيه من الأمور أو لا يعنيههم ، وذلك أنه أخبر أنه من حج فلم يرفث ولم يفسق استحق من الله الكرامة ما وصف أنه استحقه بحجه تاركاً للرفث والفسوق اللذين نهى الله الحاج عنهما في حجه من غير أن يضم إليهما الجدال ، فلو كان الجدال الذي ذكره الله في قوله : [ ولا جدال في الحج ] ، مما نهاه الله عنه بهذه الآية على نحو الذي تأول ذلك من تأوله من أنه المراء والخصومات أو السباب وما أشبه ذلك لما كان ليخص باستحقاق الكرامة التي ذكر أنه يستحقها الحاج )<sup>١</sup> .

وقوله : [ فلم يرفث ] ، الرفث : الجماع ، ويطلق على التعريض به وعلى الفحش في القول ، وقيل : الرفث اسم جامع لكل ما يريد الرجل من المرأة ، وكان ابن عمر يخصه بما خوطب به النساء ، وقال عياض<sup>٢</sup> : هذا من قول الله تعالى فلا رفث ولا فسوق والجمهور على أن المراد به في الآية الجماع<sup>٣</sup> .

( ٣٢ ) أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ) .

مسند ابن الجعد : ص ٢٦١

التخريج :

تقدم في النص السابق .

الدراسة :

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ٢ / ٢٧٧ .

<sup>٢</sup> / عياض بن موسى بن عياض بن عمرو القاضي العلامة عالم المغرب ، أبو الفضل اليحصبي السبتي الحافظ ، تذكرة الحفاظ : سنة أربع وأربعين وخمس مائة وطنه في عياض مغرباً عن ولد سنة سبعين أربع مائة توفي

<sup>٣</sup> / فتح الباري : ٣ / ٣٨٢

تقدمت في النص السابق .

( ٣٣ ) سمعت ثابتا يقول : لو علم الله شيئا أفضل من الصلاة لما قال : ( فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب )<sup>١</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٢١٠

التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور : ٢ / ١٨٨ وعزه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

الدراسة :

هذا النص ورد في فضل الصلاة ، وهي صلة بين العبد وربيه ، والأخبار في فضل الصلاة والسجود كثيرة ، والمحراب : صدر البيت وأكرم موضع فيه والجمع المحاريب وهو أيضا الغرفة ، وقوله تعالى [ فخرج على قومه من المحراب ] ، قالوا : من المسجد ، و المحراب : أكرم مجالس الملوك وقال أبو عبيدة : المحراب : سيد المجالس ومقدمها وأشرفها ، قال وكذلك هو من المساجد و العرب تسمى القصر محرابا لشرفه<sup>٢</sup> .

و عن السدي : ( المحراب : المصلي )<sup>٣</sup>

وقال القرطبي : ( المحراب في اللغة : أكرم موضع في المجلس )<sup>٤</sup>

قال الطبري : ( وتأويل قوله : [ وهو قائم ] ، فنادته الملائكة في حال قيامه مصليا ، فقوله : [ وهو قائم ] خبر عن وقت نداء الملائكة زكريا ، وقوله : [ يصلي ] في موضع نصب على الحال من القيام وهو رفع بالياء ، وأما [ المحراب ] [ فقد بينا معناه وأنه مقدم المسجد )<sup>٥</sup> .

---

<sup>١</sup> / سورة آل عمران الآية : ٣٨ .

<sup>٢</sup> / لسان العرب : ١ / ٣٠٥ ، ٣٠٦ .

<sup>٣</sup> / الدر المنثور : ٢ / ١٨٨ .

<sup>٤</sup> / تفسير القرطبي : ٤ / ٧١ .

<sup>٥</sup> / تفسير الطبري : ٣ / ٢٥٠ .

( ٣٤ ) عن سعيد : ( وسيداً وحصوراً )<sup>١</sup> قال : السيد الذي يطيع الله والحصور الذي لا يأتي النساء .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٢

التخريج :

. تفسير الطبري : ٢٥٦ / ٣ .

. كتاب الزهد لابن أبي عاصم : ٩٠ / ١ .

. السيوطي في الدر المنثور : ١٩٠ / ٢ وعزاه لأحمد في الزهد .

الدراسة :

الْحَصُورُ: الْهَيْبُوبُ الْمُحْجَمُ عَنِ الشَّيْءِ، وَ الْحَصُورُ أَيْضاً: الَّذِي لَا إِزِيَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ، وَكِلَاهُمَا مِنْ ذَلِكَ أَيَّ مِنَ الْإِمْسَاكِ وَالْمَنْعِ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ الَّذِي لَا يَشْتَهِي النِّسَاءَ وَلَا يَقْرِبُهُنَّ، رَجُلٌ حَصُورٌ إِذَا حَصَرَ عَنِ النِّسَاءِ فَلَا يَسْتَطِيعُهُنَّ. وَ الْحَصُورُ: الَّذِي لَا يَأْتِي النِّسَاءَ. وَامْرَأَةٌ حَصْرَاءٌ أَيَّ رَتْقَاءٌ<sup>٢</sup>.

قال القرطبي : ( فيحيى عليه السلام حصور فعول بمعنى مفعول لا يأتي النساء كأنه ممنوع مما يكون في الرجال عن ابن مسعود وغيره وفعول بمعنى مفعول كثير في اللغة )<sup>٣</sup>.

وجاء في تفسير الطبري : ( يعني بذلك ممتنعا من جماع النساء من قول القائل : حصرت من كذا أحصر إذا امتنع منه ، ومنه قولهم حصر فلان في قراءته إذا امتنع من القراءة فلم يقدر عليها وكذلك حصر العدو حبسهم الناس ومنعهم إياهم التصرف ولذلك قيل للذي لا يخرج مع ندمائه شيئا حصور )<sup>٤</sup>.

---

١/ سورة آل عمران الآية : ٣٨ .

٢/ لسان العرب : ١٩٤ / ٤ .

٣/ تفسير القرطبي : ٧٨ / ٤ .

٤/ تفسير الطبري : ٢٥٥ / ٣ ، وانظر : تفسير ابن كثير : ٣٦٢ / ١ .

(٣٥) عن ابن عباس : في قوله عز وجل : ( ومن دخله كان آمنا )<sup>١</sup> قال : الحرم كله .

مسند ابن الجعد : ص ٢٦٦

التخريج :

انفرد بتخرجه ابن الجعد فقط .

الدراسة :

في قوله عز وجل : [ من دخله كان آمنا ] ، ومعنى الأمن غير معنى الخائف ، والأمن مصدر من قول القائل : أمن يأمن أمنا ، وإنما سماه الله أمنا لأنه كان في الجاهلية معاذا لمن استعاذ به ، وكان الرجل منهم لو لقي به قاتل أبيه أو أخيه لم يهجه ولم يعرض له حتى يخرج منه<sup>٢</sup> .

وقال القرطبي : ( قوله تعالى : [ ومن دخله كان آمنا ] قال قتادة : ذلك أيضا من آيات الحرم ، وهو قول حسن لأن الناس كانوا يتخطفون من حوالبه ولا يصل إليه جبار وقد وصل إلى بين المقدس وخرب ولم يوصل إلى الحرم )<sup>٣</sup> .  
وقال الحسن وغيره : هذه وصف حال كانت في الجاهلية إذا دخل أحد الحرم امن فلا يعرض له ، فأما في الإسلام فإن الحرم لا يمنع من حد من حدود الله<sup>٤</sup> .

(٣٦) عن عكرمة عن ابن عباس : في قوله تعالى : ( كنتم خير أمة أخرجت للناس )<sup>٥</sup> قال : كنتم خير الناس للناس .

مسند ابن الجعد : ص ٤٩٣

التخريج :

- 
- ١/ سورة آل عمران الآية : ٩٧ .  
٢/ تفسير الطبري : ١ / ٥٣٤ .  
٣/ تفسير القرطبي : ٤ / ١٤٠ .  
٤/ تفسير الثعالبي ج: ١ ص: ٢٩١ .  
٥/ سورة آل عمران الآية : ١١٠ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٢ / ٢٩٤ وعزاه لابن المنذر .  
الدراسة :

قال الإمام ابن كثير<sup>١</sup> : ( يخبر تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم ، فقال تعالى : ( كنتم خير أمة أخرجت للناس ) ، وورد عن أبي هريرة رضي الله عنه في قوله : ( كنتم خير أمة أخرجت للناس ) قال : خير الناس للناس تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام ، وهكذا قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وعطاء ، ( كنتم خير أمة أخرجت للناس ) ، يعني خير الناس للناس ، والمعنى أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس ، ولهذا قال : [ تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ] .

وعن ابن عباس في قوله تعالى : ( كنتم خير أمة أخرجت للناس ) ، قال : هم الذين هاجروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة<sup>٢</sup> .

وقال الإمام ابن كثير : ( والصحيح أن هذه الآية عامة في جميع الأمة ، كل قرن بحسبه ، وخير قرونهم الذين بعث فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، كما قال في الآية الأخرى : ( وكذلك جعلناكم أمة وسطا ) ، أي خيارا ، لتكونوا شهداء على الناس ... وإنما حازت هذه الأمة قصب السبق إلى الخيرات بنبيها محمد صلوات الله وسلامه عليه فإنه أشرف خلق الله وأكرم الرسل على الله وبعثه الله بشرع كامل عظيم لم يعطه نبي قبله ولا رسول من الرسل فالعمل على منهاجه وسبيله يقوم القليل منه ما لا يقوم العمل الكثير من أعمال غيرهم مقامه )<sup>٣</sup> .

وذكر في سبب نزول قوله تعالى : [ كنتم خير أمة أخرجت للناس ] ، أن مالك بن الضيف ووهب بن يهوذا اليهوديين قالوا لابن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة

---

<sup>١</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ٣٩٢ .

<sup>٢</sup> / المصدر نفسه والجزء والصفحة .

<sup>٣</sup> / زاد المسير : ١ / ٤٣٨ و تفسير ابن كثير : ١ / ٣٩٢ .



و أبي بن كعب ومعاذ بن جبل : ( ديننا خير مما تدعوننا إليه ونحن افضل منكم ) ،  
فزلت هذه الآية هذا قول عكرمة و مقاتل<sup>١</sup> .

قال ابن الجوزي : ( وفيمن أريد بهذه الآية أربعة أقوال<sup>٢</sup> :

- . أحدها انهم أهل بدر .
- . و الثاني انهم المهاجرون .
- . والثالث جميع الصحابة .
- . والرابع جميع أمة محمد صلى الله عليه وسلم .

( ٣٧ ) عن سعيد : ( ريح فيها صر )<sup>٣</sup> قال : برد .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٠

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد فقط .

الدراسة :

الصَّرُّ ، بالكسر ، و الصِّرَّةُ : شدة البرد ، وقيل : هو البرد عامة ، والصِّرُّ  
البرد الذي يضرب النبات ويحسِّنه ، رِيحٌ صِرٌّ و صِرْصِرٌ : شديدة البرد ، وقيل :  
شديدة الصَّوْتِ والصِّرَّةُ شدة البرد ، و صِرْصِرٌ متكرر فيها الرءاء ، كما يقال : قَلَّقْتُ  
الشيء وأَقَلَّقْتُهُ إذا رفعتَه من مكانه<sup>٤</sup> .

قال القرطبي : ( قال ابن عباس : والصر البرد الشديد ، قيل : أصله من  
الصرير الذي هو الصوت ، فهو صوت الريح الشديدة . الزجاج : هو صوت لهب  
النار التي كانت في تلك الريح )<sup>٥</sup> ، وفي زاد المسير في الصر ثلاثة أقوال<sup>٦</sup> :

<sup>١</sup> / زاد المسير : ٤٣٨ / ١ .

<sup>٢</sup> / المصدر نفسه والجزء والصفحة .

<sup>٣</sup> / سورة آل عمران الآية ١١٧ .

<sup>٤</sup> / لسان العرب : ٤ / ٤٥٠ .

<sup>٥</sup> / تفسير القرطبي : ٤ / ١٧٧ .

<sup>٦</sup> / زاد المسير : ١ / ٤٤٥ .

. أحدها : أنه البرد قاله الاكثرون .

. الثاني : أنه النار قاله ابن عباس ، و إنما وصفت النار بأنها صر تصويتها عند الالتهاب .

. الثالث : أن الصر التصويت والحركة من الحصى والحجارة ومنه صرير النعل ذكره ابن الأنباري .

(٣٨) عن أبي المليح <sup>١</sup> يحدث عن أبيه <sup>٢</sup> أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ( لا يقبل الله صلاة بغير ظهور ولا صدقة من غلول ) .

مسند ابن الجعد : ص ١٥١

#### التخريج :

. أبو داود : ١ / ١٦ ( كتاب الطهارة ، باب فرض الوضوء ) حديث ٥٩ .

. النسائي : ١ / ٨٧ ( كتاب الطهارة باب فرض الوضوء ) .

. ابن ماجة : ١ / ١٠٠ ( كتاب الطهارة باب لا يقبل الله صلاة بغير ظهور ) حديث ٢٧١ .

#### الدراسة :

الغلول : من قال يغل بالفتح للياء وكسر الغين فإنه يجعل ذلك من الضغن و الغل وهو الضغن والشحناء أي لا يدخله حقد يزيه عن الحق ، ومن قال يغل بضم الياء جعله من الخيانة ، وأما غل يغل غلولا فإنه الخيانة في المغنم خاصة ، و الإغلال الخيانة في المغنم وغيرها ، وغل الرجل يغل إذا خان لأنه أخذ شيء في خفاء وكل من خان في شيء في خفاء فقد غل يغل غلولا <sup>٣</sup> .

---

<sup>١</sup> / أبو المليح بن أسامة بن عمير الهذلي ، اسمه عامر ، وقيل زيد ، وقيل زياد ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان وتسعين ، تقريب التهذيب : ٢ / ٤٥٩ .

<sup>٢</sup> / أسامة بن عمير بن عامر بن الأقيشر الهذلي ، البصري ، والد أبي المليح ، صحابي ، تقريب التهذيب : ١ / ٦٦ .

<sup>٣</sup> / لسان العرب : ١١ / ٥٠١ .

ومنه قوله تعالى : ( وما كان لنبي أن يغفل ومن يغفل يأتي بما غل يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون )<sup>١</sup> .

قال القرطبي : ( سميت غلولا لأن الأيدي مغلولة منها ، أي ممنوعة. وقال أبو عبيد : الغلول من المغنم خاصة ، ولا نراه من الخيانة ولا من الحقد. ومما يبين ذلك أنه يقال من الخيانة : أغل يغفل ، ومن الحقد: غل يغفل بالكسر، ومن الغلول : غل يغفل بالضم. وغل البعير أيضا (يغل غلة) إذا لم يقض ربه وأغل الرجل خان )<sup>٢</sup> .

ولا خلاف بين المسلمين إن الغاصب محذور عليه الصدقة بما اغتصبه وكذلك قال النبي عليه السلام لا تقبل صدقة من غلول<sup>٣</sup> .

(٣٩) سمعت المنذر بن جرير<sup>٤</sup> يحدث عن أبيه<sup>٥</sup> قال : كنا ثم النبي صلى الله عليه وسلم في صدر النهار فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار عليهم العباء الصوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر قال فرأيت وجه النبي صلى الله عليه وسلم تغير لما رأى بهم الفاقة ثم قام فدخل وأمر بلالاً فأذن وأقام ثم خرج فصلى ثم خطب فقال : ( يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة )<sup>٦</sup> ... إلى آخر الآية ، اتقوا الله ولتنتظر نفس ما قدمت لغد إلى آخر الآية يتصدق الرجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمره قال فجاء رجل من الأنصار بصرة قد كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من ثياب وطعام ورأيت وجه رسول

<sup>١</sup> / سورة آل عمران الآية : ١٦١ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ٢٥٥ / ٤ .

<sup>٣</sup> / أحكام القرآن : ١ / ٢٩ وانظر : تفسير ابن كثير : ٢ / ٣٠ .

<sup>٤</sup> / المنذر بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي مقبول من الثالثة تقريب التهذيب : ٢ / ٣٧٩

<sup>٥</sup> / جرير بن عبد الله البجلي صحابي مشهور ، مات سنة إحدى وخمسين ، تقريب التهذيب :

١ / ١٣٩ .

<sup>٦</sup> / سورة النساء الآية : ١ .

الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كأنه مذهبه ثم قال من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له أجرها ومثل وأجر من عمل بها أن ينتقص من أجورهم شيئاً ومن سن يعني في الإسلام سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها ووزر من عمل بها أن ينتقص شيئاً .

مسند ابن الجعد : ص ٨٩

التخريج :

. أحمد في المسند : ٣٦١ / ٤ .

. أبو داود الطيالسي في المسند : ٩٢ / ١ .

. الطبراني في المعجم الكبير : ٣١٥ / ٢ .

الدراسة :

في هذا النص يحض النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة ، وقد افتتح خطبته بقوله تعالى : ( يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ) ، وهذه الآية فاتحة سورة النساء وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم عرض ، ولم يصرح بالسؤال لهؤلاء القوم .

قال القرطبي : ( ... هل يسأل الرجل لغيره قال لا ولكن يعرض كما قال النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه قوم حفاة عراة مجتأبي النمار ، فقال : ( تصدقوا ) ، ولم يقل اعطوهم )<sup>١</sup> .

وقال ابن كثير : ( وهم مجتأبو النمار ، أي من عريهم وفقيرهم ، قام فخطب الناس بعد صلاة الظهر فقال في خطبته .. )<sup>٢</sup>

وفي قوله : ( مجتأبي النمار ) ، النمار بكسر النون جمع نمرة بفتحها وهي ثياب صوف فيها تنمير والعباء بالمد وفتح العين جمع عباءة وعباية لغتان ، وقوله ( مجتأبي النمار ) أي خرقوها وقوروا وسطها ، قوله ( فصلى ثم خطب ) فيه

---

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٣ / ٣٤٤ .

<sup>٢</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ٤٥٠ .

استحباب جمع الناس للأمر المهمة ووعظهم وحثهم على مصالحهم وتحذيرهم من القبائح<sup>١</sup> .

( ٤٠ ) عن سعيد : ( فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا )<sup>٢</sup> قال : هي للأزواج .  
مسند ابن الجعد : ص ٣٢٣

### التخريج :

. ابن جرير في التفسير : : ٤ / ٢٤١ .

. الدر المنثور : ٢ / ٤٣٢ ، عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم

### الدراسة :

الطَّيَّبُ خلاف الحَبِيثِ ، طَابَ الشيءُ طَيْباً و طَاباً: لَذَّ و زكَا. و طَابَ الشيءُ أيضاً يَطِيبُ طَيْباً و طَيْبَةً و تَطْيَاباً؛ و الطَّابُ الطَّيَّبُ و الطَّيَّبُ أيضاً، يُقالان جميعاً. و شيءٌ طَابَ أَي طَيَّبَ<sup>٣</sup> .

القول في تأويل قوله تعالى : ( وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً ) ، قال الطبري : ( يعني بذلك تعالى ذكره وأعطوا النساء مهورهن عطية واجبة وفريضة لازمة ، يقال منه نحل فلان فلانا كذا فهو ينحله نحلة ونحلا )<sup>٤</sup> .

وعن قتادة : قوله [ وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ] ، يقول فريضة ، وعن ابن عباس قوله [ نحلة ] ، يعني بالنحلة المهر .

وقال القرطبي في تفسير الآية : ( مخاطبة للأزواج ، ويدل بعمومه على أن هبة المرأة صداقها لزوجها بكرة كانت أو ثيباً جائزة ، ومنع مالك من هبة البكر الصداق لزوجها وجعل ذلك للولي مع أن الملك لها. وزعم الفراء أنه مخاطبة للأولياء ؛ لأنهم كانوا يأخذون الصداق ولا يعطون المرأة منه شيئاً، فلم يبح لهم منه إلا

<sup>١</sup> / شرح النووي على صحيح مسلم : ٧ / ١٠٢ .

<sup>٢</sup> / سورة النساء الآية : ٤ .

<sup>٣</sup> / لسان العرب : ١ / ٥٦٣ و ٥٦٤ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري : ٤ / ٢٤١ .

ما طابت به نفس المرأة . والقول الأول أصح ؛ لأنه لم يتقدم للأولياء ذكر ، والضمير في «منه» عائد على الصداق . وكذلك قال عكرمة وغيره ( ١ ) .

( ٤١ ) عن سعيد : ( ولا تؤتوا السفهاء أموالكم ) ٢ ، قال : هو كقوله تعالى : ( ولا تقتلوا أنفسكم ) ٣ ، أو يقتل بعضكم بعضا .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٠

التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور : ٢ / ٤٣٣ و عزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

الدراسة :

قال بعض أهل اللغة ٤ : أصل السّفه الخِفّة ، ومعنى السفيه الخفيف العقل ، وسَفِهَتْ نفسه : صارت سفيهة ، والسّفهُ في الأصل : الخِفّة والطَّيْشُ . ويقال : سَفِهَ الحق إذا جهله ، والسّفِيه : الجاهل . قال الله تعالى : [ كما آمن السفهاء ] ٥ ، أي الجُهال . والسفيه : الجاهل ، والأنثى سفيهة ، والجمع سَفِيهات وسَفَائِه وسَفَّة وسفاهة . وسَفِهَ الرجل : جعله سفيهاً . وسَفَّهَهُ : نسبه إلى السّفه ، وسافهه مُسافهة . يقال : سَفِيه لم يجد مُسافِهاً . وسَفَّهَ الجهل حِلْمَه : أطاشه وأخَفَّه .

قال القرطبي : ( لما أمر الله تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم في قوله [ وآتوا اليتامى أموالهم ] ٦ وإيصال الصدقات إلى الزوجات ، بين أن السفيه وغير البالغ لا يجوز دفع ماله إليه . فدلّت الآية على ثبوت الوصي والولي والكفيل للأيتام . وأجمع أهل العلم على أن الوصية إلى المسلم الحر الثقة العدل جائزة .

١/ تفسير القرطبي : ٣ / ١٤٠ .

٢/ سورة النساء الآية : ٥ .

٣/ سورة النساء الآية : ٢٩ .

٤/ لسان العرب ج: ١٣ ص: ٤٩٩ .

٥/ سورة البقرة الآية : ١٣ .

٦/ سورة النساء الآية : ٢ .

واختلفوا في الوصية إلى المرأة الحرة؛ فقال عوام أهل العلم : الوصية لها جائزة  
(١) .

قال الإمام الطبري : ( والسفهاء جمع سفيه كالعلماء جمع عليم والحكماء  
جمع حكيم والسفيه الجاهل الضعيف الرأي القليل المعرفة بمواضع المنافع والمضار  
ولذلك سمى الله عز وجل النساء والصبيان سفهاء فقال تعالى : [ ولا توتوا السفهاء  
أموالكم التي جعل الله لكم قياما ] ، فقال عامة أهل التأويل هم النساء والصبيان  
لضعف آرائهم وقلة معرفتهم بمواضع المصالح والمضار التي تصرف إليها الأموال  
(٢) .

(٤٢) قال مجاهد : ( السفهاء ) ، النساء .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٠

التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ٢٤٥/٤ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٤٣٣/٢ ، وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر .

الدراسة :

تقدمت في النص السابق .

(٤٣) عن ابن عباس : في قوله عز وجل : ( والمحصنات من النساء إلا ما

ملكتم أيمنكم )<sup>٣</sup> ، من السبايا اللاتي لهن أزواج فلا بأس بهن هن لكم حلال .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٠

---

<sup>١</sup>/ تفسير القرطبي : ٢٨ / ٥ .

<sup>٢</sup>/ تفسير الطبري : ١٢٨ / ١ .

<sup>٣</sup>/ سورة النساء الآية : ٢٤ .

## التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور : ٢ / ٤٨٠ وعزاه لابن أبي حاتم

## الدراسة :

الحِصْنُ واحد الحُصُونِ يقال حِصْنٌ حَصِينٌ بين الحِصَانَةِ و حَصْنِ القريّة تحصينا بنى حولها و تحصَّنَ العدو ، وأحصَنَ الرجل إذا تزوج فهو مُحْصَنٌ بفتح الصاد وهو أحد ما جاء على أفعل فهو مُفَعَلٌ و أخصَّنتِ المرأة عفت وأحصننها زوجها فهي مُحْصَنَةٌ و مُحْصِنَةٌ ، وكل امرأة متزوجة فهي محصنة بالفتح ، و حَصَّنتِ المرأة بالضم حُصْنًا بوزن قفل أي عفت فهي حاصِنٌ و حَصَانٌ بالفتح و حَصْنَاءُ<sup>١</sup> .

وروي عن ابن عباس أنه قال : ( [ المحصنات ] ، العفيفات العاقلات ) ، وقال الشعبي : ( هو أن تحصن فرجها فلا تزني وتغتسل من الجنابة ) ، وقرأ الشعبي [ والمحصنات ] بكسر الصاد وبه قرأ الكسائي<sup>٢</sup> .  
وقال مجاهد : ( المحصنات : الحرائر ) .

وقال الإمام الطبري : ( وقال آخرون بل معنى [ المحصنات ] في هذا الموضوع العفاف ، قالوا وتأويل الآية : والعفاف من النساء حرام أيضا عليكم إلا ما ملكت أيمانكم منهن بنكاح وصداق وسنة وشهود من واحدة إلى أربع )<sup>٣</sup> .  
وجاء في فتح القدير : ( اختلف في تفسير [ المحصنات ] هنا ف قيل : العفاف ، وقيل : الحرائر وقرأ الشعبي بكسر الصاد وبه قرأ الكسائي )<sup>٤</sup> .

---

<sup>١</sup> / مختار الصحاح : ص ٥٩ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ٦ / ٧٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ٥ / ٤ .

<sup>٤</sup> / فتح القدير : ٢ / ١٥ .





( قوله تعالى [ وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ] إنما سمين أمهات لموضع  
الحرمة واختلفوا هل يعتبر في الرضاع العدد أم لا فنقل حنبل عن أحمد أنه يتعلق  
التحريم بالرضعة الواحدة وهو قول عمر وعلي وابن عباس وابن عمر والحسن  
وطاووس والشعبي والنخعي والزهري والأوزاعي والثوري ومالك وأبي حنيفة وأصحابه  
ونقل محمد بن العباس عن أحمد أنه يتعلق التحريم بثلاث رضعات )<sup>١</sup> .

وجاء في فتح القدير : ( قوله [ وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ] وهذا مطلق مقيد  
بما ورد في السنة من كون الرضاع في الحولين إلا في مثل قصة إرضاع سالم  
مولى أبي حذيفة وظاهر النظم القرآني أنه يثبت حكم الرضاع بما يصدق عليه  
مسمى الرضاع لغة وشرعا ولكنه قد ورد تقييده بخمس رضعات في أحاديث صحيحة  
(<sup>٢</sup> .

(٤٥) عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( لا تحرم المصاة ولا  
المصتان ) .

مسند ابن الجعد : ص ١٨٤

التخريج :

- مسلم : ٢ / ١٠٧٣ ( كتاب الرضاع ، باب في المصاة والمصتان ) ، حديث  
. ١٤٥٠ .

- ابن ماجة : ١ / ٦٢٤ ( كتاب النكاح باب لا تحرم المصاة ولا المصتان ) ، حديث  
. ١٩٤١ .

الدراسة :

ورد هذا النص أيضاً تحت آية الرضاع وهي قوله تعالى : ( وأمهاتكم اللاتي  
أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة )<sup>٣</sup> .

---

<sup>١</sup> / زاد المسير : ٢ / ٤٦ وانظر : تفسير القرطبي : ٥ / ١١٠ وتفسير الطبري : ٤ / ٣١٩ .

<sup>٢</sup> / فتح القدير : ١ / ٤٤٥ .

<sup>٣</sup> / سورة النساء الآية : ٢٣ .

جاء في لسان العرب <sup>١</sup> : ( مصص : مصصت الشيء بالكسر أمصه مصا و امتصصته والتمصص المص في مهلة وتمصصته ترشفته منه والمصاص والمصاصة ما تمصصت منه ومصصت الرمان أمصه ومصصت من ذلك الأمر مثله و المصاص خالص كل ، ومصاص الشيء ومصاصته و مصامصه أخلصه . )

وعن عائشة رضي الله عنها قالت لقد نزلت آية الرجح ورضعات الكبير عشرا وكانت في ورقة تحت سرير في بيتي فلما اشتكى رسول الله تشاغلنا بأمره ربيبة لنا فأكلتها تعني الشاة <sup>٢</sup> .

وعن عائشة قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم ثم نسخت بخمس رضعات معلومات فتوفي رسول الله وهي مما يقرأ من القرآن .  
أما مقدار ما يحرم من الرضاع فعن أحمد بن حنبل رحمه الله فيه ثلاث روايات :

. الأولى : رضعة واحدة وبه قال أبو حنيفة ومالك أخذوا بظاهر القرآن في قوله وأخواتكم من الرضاعة وتركوا لذلك الحديث .

. الثانية : ثلاث لقول النبي لا تحرم المصاة والمصتان .

. الثالثة : خمس لما ورد في حديث عائشة ، وتأولوا قولها وهي مما يقرأ من القرآن أن الإشارة إلى قوله [ وأخواتكم من الرضاعة ] وقالوا لو كان يقرأ بعد وفاة رسول الله لنقل إلينا نقل المصحف ولو كان بقي من القرآن شيء لم ينقل لجاز أن يكون ما لم ينقل ناسخا لما نقل فذلك محال <sup>٣</sup> .

وفي روح المعاني <sup>٤</sup> :

---

<sup>١</sup> / لسان العرب : ٧ / ٩١ .

<sup>٢</sup> / نواسخ القرآن : ١ / ٣٧ .

<sup>٣</sup> / نواسخ القرآن : ١ / ٣٧ .

<sup>٤</sup> / روح المعاني : ٤ / ٢٥٣ .

( وأما خبر مسلم [ لا تحرم المصّة والمصتان ] ، وما دل على التقدير فممنسوخ صرح بنسخه ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قيل له إن الناس يقولون إن الرضعة لا تحرم فقال كان ذلك ثم نسخ ، وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه قال آل أمر الرضاع إلى أن قليله وكثيره يحرم وروى عن ابن عمر أن القليل يحرم وعنه أنه قيل له إن الزبير يقول لا بأس بالرضعة والرضعتين فقال قضاء الله تعالى خير من قضاء ابن الزبير وتلا الآية وقال الشافعي عليه الرحمة على ما نقله أصحابنا عنه لا يثبت التحريم إلا بخمس رضعات مشبعات في خمسة أوقات متقاصلة عرفا ) .

( ٤٦ ) قال ابن الزبير : ( لا تحرم المصّة والمصتان ) .

مسند ابن الجعد : ص ١٨٥

التخريج :

تقدّم تخريجه في النص السابق .

الدراسة :

تقدّمت دراسته في النص السابق .

( ٤٧ ) عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ) .

مسند ابن الجعد : ص ٢٤١

التخريج :

. ابن ماجة : ١٢١١/٢ ( كتاب الأدب ، باب حق الجوار ) ، حديث ٣٦٧٤ .

. احمد : ٢٥٩ /٢ .

. ابن حبان في الصحيح : ٢٦٧/٢ .

. ابن أبي شيبة : ٢٢٠ /٥ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٥٢٩/٢ .

## الدراسة :

ورد هذا النص تحت قوله تعالى : ( واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل )<sup>١</sup> .

والجارُ : المجاور تقول جاورَهُ مُجاوِرَةً و جوارا بكسر الجيم وضمها والكسر أفصح و تجاوزُوا و اجتوروا بمعنى و المُجاوِرَةُ الاعتكاف في المسجد<sup>٢</sup> .  
وقال ابن منظور :

( والجوارُ : المُجاوِرَةُ و الجارُ الذي يُجاوِرُك . و جاورَ الرجلَ مُجاوِرَةً و جواراً و جواراً ، والكسر أفصح : ساكِنُهُ . وإنه لَحَسَنُ الجِيرةِ : لحالٍ من الجوار وضرَب منه . و جاورَ بني فلان وفيهم مُجاوِرَةً و جواراً : تحرَّمَ بجوارِهِم ، وهو من ذلك ، والاسم الجوارُ و الجوارُ<sup>٣</sup> .

ويعلق الإمام القرطبي على هذه الآية بقوله : ( وعلى هذا فالوصاة بالجار مأمور بها مندوب إليها ، مسلماً كان أو كافراً وهو الصحيح ، والإحسان قد يكون بمعنى المواساة وقد يكون بمعنى حسن العشرة وكف الأذى والمعاملة دونه )<sup>٤</sup> .  
وقد ذكر في الآية الجار ذا القربى ، وهو قريبك المؤمن الذي له حق القرابة وأوجب له الدين الموالاة والنصرة ، ثم ذكر الجار الجنب وهو البعيد منك نسباً إذا كان مؤمناً فيجتمع حق الجار وما أوجب له الدين بعصمة الملة وذمة عقد النحلة ، وروي عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك قالوا : الجار ذو القربى القريب في النسب وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( الجيران ثلاثة فجار له ثلاثة حقوق حق الجوار وحق القرابة وحق الإسلام وجار له حقان حق الجوار وحق الإسلام وجار له حق الجوار المشرك من أهل الكتاب )<sup>٥</sup>

١/ سورة النساء الآية : ٣٠ .

٢/ مختار الصحاح : ص ٤٩ .

٣/ لسان العرب : ٤ / ١٥٣ .

٤/ تفسير القرطبي : ٥ / ١٨٤ .

٥/ أحكام القرآن ٢ : ٣ / ١٥٧ .

وفي روح المعاني : ( والجار ذي القربى أي الذي قرب جواره والجار الجنب أي البعيد من الجنابة ضد القرابة وهي على هذا مكانية ويحتمل أن يراد بالجار ذي القربى من له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين وبالجار الجنب الذي لا قرابة له أو مشركا )<sup>١</sup> .

( ٤٨ ) عن عائشة قالت : كنت أسمع أنه لن يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والآخرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه وأخذته بحة : ( مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين )<sup>٢</sup> ، إلى قوله رفيقا ، قالت فظننت أنه خير حينئذ .

مسند ابن الجعد : ص ٢٣٣

التخريج :

- البخاري : ٤ / ١٦٧٥ ( كتاب التفسير ، باب [ فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين ] ) ، حديث ٤٣١٠ .  
- ابن ماجة : ١ / ٥١٨ ( كتاب الجنائز باب ما جاء في ذكر مرض رسول صلى الله عليه وسلم ) حديث ١٦٢٠ .

الدراسة :

ذكر الإمام القرطبي في سبب نزول قوله تعالى : [ ومن يطع الله والرسول ] : ( لما ذكر تعالى الأمر الذي لو فعله المنافقون حين وعظوا به وأنابوا إليه لأنعم عليهم ، ذكر بعد ذلك ثواب من يفعله . وهذه الآية تفسير قوله تعالى : [ اهدنا الصراط المستقيم صراط للذين أنعمت عليهم ] وهي المراد في قوله عليه السلام عند موته : ( اللهم الرفيق الأعلى ) ، وقالت طائفة ؛ إنما نزلت هذه الآية لما قال عبد الله بن زيد بن عبد ربه الانصاري . الذي أرى الأذان . : يا رسول الله ، إذا مت ومنتا كنت في عليين لا نراك ولا نجتمع بك ؛ وذكر حزنه على ذلك فنزلت هذه الآية )<sup>٣</sup> .

<sup>١</sup> / روح المعاني : ٥ / ٢٨ .

<sup>٢</sup> / سورة النساء الآية : ٦٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ٥ / ٢٧١ .

وعن سعيد بن جبير قال جاء رجل من الأتصار إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محزون فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا فلان مالي أراك محزوناً قال يا نبي الله شيء فكرت فيه فقال ما هو قال نحن نغدو عليك ونروح ننظر في وجهك ونجالسك غدا ترفع مع النبيين فلا تضل إليك فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً فأتاه جبريل عليه السلام بهذه الآية [ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً] ، قال فبعث إليه النبي صلى الله عليه وسلم فبشره ( ١ ) .

وعن مسروق قال : ( قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ما ينبغي لنا أن نفارقك في الدنيا فإنك لو قد مت رفعت فوقنا فلم نرك فأنزل الله [ومن يطع الله والرسول] ... الآية ) ( ٢ ) .

( ٤٩ ) عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق أحسبه قال :  
( شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً )

مسند ابن الجعد : ص ١٥٤

التخريج :

. البخاري : ٣ / ١٠٧١ ( كتاب الجهاد ، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ) ، حديث ٢٧٧٣ .

. مسلم : ٤٣٦ / ١ ( كتاب الصلاة ، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ) ، حديث ٦٢٧ .

. البيهقي في السنن الكبرى : ١ / ٤٥٩ .

. عبد الرزاق في المصنف : ١ / ٥٧٦ .

. ابن أبي شيبة في المصنف : ٢ / ٢٤٣ .

الدراسة :

---

١/ تفسير الطبري : ٥ / ١٦٣ و تفسير القرطبي : ٥ / ٢٧١ .

٢/ تفسير الطبري : ٥ / ١٦٣ .

الصلاة الوسطى : أي الوسطى بينها أو الفضلى منها خصوصا ، وهي صلاة العصر لقوله عليه الصلاة والسلام يوم الأحزاب : ( شغلونا عن الصلاة ، الوسطى صلاة العصر ملاً الله بيوتهم نارا ) ، وفضلها لكثرة اشتغال الناس في وقتها ، واجتماع الملائكة ، وقيل صلاة الظهر لأنها في وسط النهار وكانت اشق الصلوات عليهم فكانت أفضل<sup>١</sup> .

وذكر المفسرون في قوله ( الصلاة الوسطى ) خمسة أقوال<sup>٢</sup> :

. أحدها : أنها العصر .

. والثاني : إنها الفجر ، روي عن عمر وعلي .

. والثالث : أنها الظهر ، روي عن ابن عمر و زيد بن ثابت .

. والرابع : أنها المغرب ، روي عن ابن عباس .

. والخامس : أنها العشاء الأخيرة .

والصلاة الوسطى بين الصلوات ، أي الفضلى من قولهم للأفضل : الأوسط و إنما أفردت وعظفت على الصلوات لانفرادها بالفضل ، وهي صلاة العصر عند أبي حنيفة رحمه الله وعليه الجمهور لقوله عليه السلام يوم الأحزاب : ( شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملاً الله بيوتهم نارا ) ، وقال عليه السلام أنها الصلاة التي شغل عنها سليمان حتى توارت بالحجاب وفي مصحف حفصة ( والصلاة الوسطى صلاة العصر ) ، و لأنها بين صلاتي الليل وصلاة النهار وفضلها لما في وقتها من اشتغال الناس بتجاراتهم ومعاشهم ، وقيل صلاة الظهر لأنها في وسط النهار ، أو صلاة الفجر لأنها بين صلاتي النهار وصلاتي الليل ، أو صلاة المغرب لأنها بين الأربع والتمثلي ، ولأنها بين صلاتي مخافتة وصلاتي جهر أو صلاة العشاء لأنها بين وترين أو هي غير معينة كليلة القدر ليحفظوا الكل<sup>٣</sup> .

---

<sup>١</sup> / تفسير البيضاوي: ١ / ٥٣٦ .

<sup>٢</sup> / زاد المسير : ١ / ٢٨٢ .

<sup>٣</sup> / تفسير النسفي : ١ / ١١٧ .



(٥٠) عن ابن عباس قال : صلاة الوسطى صلاة العصر .

مسند ابن الجعد : ص ٤٥٩

التخريج :

. إنفرد بتخريجه ابن الجعد فقط .

الدراسة :

تقدمت الدراسة في النص السابق .

(٥١) أبا هريرة يقول : إذا سلم الرجل على القوم فلم يردوا عليه ، ردت عليه الملائكة .

مسند ابن الجعد : ص ١٦٩

التخريج :

. اخرجه ابن الجعد ولم أقف على من أخرجه معه .

الدراسة :

هذا النص ورد في فضل السلام وردده ، وقد أنزل الله تعالى في الكتاب العزيز : ( وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسيباً )<sup>١</sup> .

السَّلْمُ الصلح بفتح السين وكسرهما يذكر ويؤنث والسلام المسالم تقول أنا سلم لمن سالمني و السَّلَامُ السَّلَامَةُ و اللَّامُ الاستسلام والسلام الاسم من التسليم السلام اسم من أسماء الله تعالى والسلام البراءة من العيوب<sup>٢</sup> .

وفي لسان العرب<sup>٣</sup> : السَّلَامُ والسَّلَامَةُ البراءة تَسَلَّمَ منه تَبَرَّأً والسَّلَامَةُ العافية ، وقوله تعالى : [ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ] ، معناه تَسَلَّمَ براءة لا خير بيننا وبينكم ولا شر وليس السَّلَامُ المُسْتَعْمَلُ في التحيَّة لأن الآية مكية ولم يُؤمَرِ

<sup>١</sup> / سورة النساء الآية : ٨٦ .

<sup>٢</sup> / مختار الصحاح : ص ١٣١ .

<sup>٣</sup> / لسان العرب : ١٢ / ٢٨٩ .

المسلمون يومئذ أن يُسَلِّمُوا على المشركين ، وكانت العرب في الجاهلية يُحْيُونَ بَأَن يقول أحدهم لصاحبه أَنْعِمْ صباحاً وَأَبَيْتَ اللَّعْنَ ويقولون سَلَامٌ عليكم فكأنه علامة المُسَالَمَةِ وأنه لا حَرْبَ هنالك ثم جاء الله بالإسلام فقصروا على السلام وأمروا بِإِفْشَائِهِ .

وقال ابن كثير : ( وقوله [ وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها ] ، أو ردوها أي إذا سلم فردوا عليه أفضل مما سلم أو ردوا عليه بمثل ما سلم فالزيادة مندوبة والمماثلة مفروضة )<sup>١</sup>

وفي هذه تفسير الآية قال الإمام الطبري : ( يعني جل ثناؤه بقوله [ وإذا حييتم بتحية ] إذا دعي لكم بطول الحياة والبقاء والسلامة [ فحيوا بأحسن منها أوردوها ] يقول فادعوا لمن دعا لكم بذلك بأحسن مما دعا لكم أوردوها يقول أوردوا التحية )<sup>٢</sup>

وعن عكرمة عن ابن عباس ، قال : من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه وإن كان مجوسياً، ذلك بأن الله يقول : [ فحيوا بأحسن منها أو ردوها ]<sup>٣</sup> .  
عن قتادة في قوله [ وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها ] للمسلمين [ أو ردوها ] على أهل الكتاب<sup>٤</sup> .

وقال الإمام القرطبي : ( والسنة في السلام والجواب الجهر ولا تكفي الإشارة بالإصبع والكف عند الشافعي وعندنا [ المالكية ] تكفي إذا كان على بعد، روى ابن وهب عن ابن مسعود قال : السلام اسم من أسماء الله عزوجل وضعه الله في الأرض فأفشوه بينكم ، فإن الرجل إذا سلم على القوم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة لأنه ذكرهم فإن لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم وأطيب ، فإذا رد المسلم أسمع جوابه لأنه إذا لم يسمع المسلم لم يكن جواباً له ألا ترى أن المسلم

١/ تفسير ابن كثير : ١ / ٥٣٢ .

٢/ تفسير الطبري : ٥ / ١٨٨ .

٣/ تفسير القرطبي : ٥ / ٣٠٣ .

٤/ تفسير الطبري : ٥ / ١٨٩ .

إذا سلم بسلام لم يسمعه المسلم عليه لم يكن ذلك منه سلاماً فكذلك إذا أجاب بجواب لم يسمع منه فليس بجواب<sup>١</sup>

قال الإمام الطبري : ( وقد خصت السنة أهل الكفر بالنهي عن رد الأحسن من تحيتهم عليهم أو مثلها إلا بأن يقال وعليكم فلا ينبغي لأحد أن يتعدى ما حد في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما أهل الإسلام فإن لمن سلم عليه منهم في الرد من الخيار ما جعل الله له من ذلك )<sup>٢</sup>

( ٥٢ ) عن أنس بن مالك قال قلنا أو قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال : ( قولوا وعليكم ) .  
مسند ابن الجعد : ص ١٤٧

التخريج :

- ابن ماجه : ٢ / ١٢١٩ ( كتاب الآداب ، باب رد السلام على أهل الذمة ) ،  
حديث ٣٦٩٧ .

الدراسة :

تقدمت الدراسة في النص السابق .

(٥٣) سعيد بن جبير قال : سألت ابن عباس عن قوله عز وجل : ( ومن يقتل مؤمناً متعمداً )<sup>٣</sup> ، قال : لا توبة له .

مسند ابن الجعد : ص ١٣٠

التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ٥ / ٢١٧ .

الدراسة :

---

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٥ / ٣٠٣ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ٥ / ١٩٠ .

<sup>٣</sup> / سورة النساء : الآية ٩٣ .

عمد للشيء قصد له أي تعمد وهو ضد الخطأ و عمد الشيء فانعمد أي أقامه بعماد يعتمد عليه وبابهما ضرب <sup>١</sup> .

وقوله تعالى: [ ومن يقتل ] « من » شرط ، وجوابه [ فجزأؤه ] ، واختلف العلماء في صفة المتعمد في القتل <sup>٢</sup> :

. فقال عطاء والنخعي وغيرهما : هو من قتل بحديدة كالسيف والخنجر ولسان الرمح ونحو ذلك من المشحوذ (المعد للقطع) أو بما يعلم أن فيه الموت من ثقال الحجارة ونحوها .

. وقالت فرقة : المتعمد كل من قتل بحديدة كان القتل أو بحجر أو بعصا أو بغير ذلك وهذا قول الجمهور .

وقال الإمام الطبري : ( القول في تأويل قوله تعالى : [ ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزأؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما ] ، يعني بذلك جل ثناؤه ومن يقتل مؤمنا عامدا قتله مريدا إتلاف نفسه فجزأؤه جهنم يقول فتوابه من قتله إياه جهنم يعني عذاب [ جهنم خالدا فيها ] يعني باقيا فيها ، والهاء والألف في قوله فيها من ذكر جهنم ، [ وغضب الله عليه ] يقول وغضب الله عليه بقتله إياه متعمدا [ ولعنه ] يقول وأبعده من رحمته وأخزاه [ وأعد له عذابا عظيما ] وذلك ما لا يعلم قدر مبلغه سواه تعالى ذكره ) <sup>٣</sup> .

واختلف أهل التأويل في صفة القتل الذي يستحق صاحبه أن يسمى متعمدا بعد إجماع جميعهم على أنه إذا ضرب رجل رجلا بحد حديد يجرح بحدده أو يبضع ويقطع فلم يقلع عنه ضربا به حتى أتلف نفسه وهو في حال ضربه إياه به قاصد ضربه أنه عامد قتله <sup>٤</sup> .

---

<sup>١</sup> / لسان العرب : ٣ / ٣٠٢ وانظر : مختار الصحاح : ص ١٩٠ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ٥ / ٣٣٢ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ٥ / ٢١٥ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري : ٥ / ٢١٦ .

( ٥٤ ) سعيد بن جبير قال : اختلف أهل الكوفة في هذه الآية : ( ومن يقتل مؤمنا متعمدا )<sup>١</sup> ، قال : فرحلت فيها إلى ابن عباس قال : لقد نزلت في آخر ما نزل وما نسخها شيء .

مسند ابن الجعد : ص ٨٤

التخريج :

- البخاري : ٤ / ١٦٧٦ ( كتاب التفسير ، باب [ ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزأؤه جهنم ] ) ، حديث : ٤٣١٤ .

- مسلم : ٤ / ٢٣١٧ ( كتاب التفسير ) ، حديث ٣٠٢٣ .

الدراسة :

تقدمت الدراسة في النص السابق .

(٥٥) عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( ادع لي زيدا وقل له يجيء بالكفت والدواة ، أو اللوح والدواة ، فقال اكتب : ( لا يستوي القاعدون من المؤمنين )<sup>٢</sup> ، أحسبه قال والمجاهدون ، قال فقال ابن أم مكتوم : يا رسول الله بعيني ضرر ، فنزلت قبل أن نبرح ( غير أولي الضرر ) .

مسند ابن الجعد : ص ٣٦٥

التخريج :

- البخاري : ٣ / ١٠٤٢ ( كتاب الجهاد ، باب قول الله تعالى [ لا يستوي القاعدون من أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين إلى قوله غفورا رحيمًا ] ) ، حديث ٢٦٧٦ .

- مسلم : ٣ / ١٥٠٩ ( كتاب الجهاد ، باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين ) ، حديث ١٨٩٨ .

- الطبري في التفسير : ٥ / ٢٢٩ .

<sup>١</sup> / سورة النساء : الآية ٩٣ .

<sup>٢</sup> / سورة النساء : الآية ٩٥ .

## الدراسة :

قعد من باب دخل و مقعدا أيضا بالفتح أي جلس و القعدة بالفتح المرة وبالكسر نوعمه و المقعدة بالفتح السافلة وذو القعدة شهر جمعه ذوات القعدة القاعد من النساء التي قعدت عن الولد والحيض الجمع القواعد و قواعد البيت أساسه و تقعد فلان عن المر إذا لم يطلبه و تقعده غيره ربثه عن حاجته وعاقه و المقاعد مواضع القعود واحدها مقعد بوزن مذهب و القعيد المقاعد <sup>١</sup> .

وقال الإمام الطبري : ( يعني جل ثناؤه بقوله [ لا يستوي القاعدون من أولى الضرر والمجاهدون ] لا يعتدل المتخلفون عن الجهاد في سبيل الله من أهل الإيمان بالله وبرسوله المؤثرون الدعة والخفض والقعود في منازلهم على مقاساة حزونة الأسفار والسير في الأرض ومشقة ملاقات أعداء الله بجهادهم في ذات الله وقتالهم في طاعة الله إلا أهل العذر منهم بذهاب أبصارهم وغير ذلك من العلل التي لا سبيل لأهلها للضرر الذي بهم إلى قتالهم وجهادهم في سبيل الله والمجاهدون في سبيل الله ومنهاج دينه لتكون كلمة الله هي العليا المستفرغون طاقتهم في قتال أعداء الله وأعداء دينهم بأموالهم إنفاقا لها فيما أوهن كيد أعداء أهل الإيمان بالله وبأنفسهم مباشرة بها قتالهم بما تكون به كلمة الله العالوية وكلمة الذين كفروا السافلة ) <sup>٢</sup> .

وقوله تعالى : [ لا يستوي القاعدون من المؤمنين ] قال ابن عباس : لا يستوي القاعدون عن بدر والخارجون إليها ، ثم قال : [ غير أولي الضرر ] والضرر الزمانة ، قال العلماء : أهل الضرر هم أهل الأعذار إذ قد أضرت بهم حتى منعتهم الجهاد ، وعن ابن عباس [ لا يستوي القاعدون من المؤمنين ] عن بدر والخارجون إلى بدر <sup>٣</sup>

وفي تفسير الجلالين : ( [ لا يستوي القاعدون ] من المؤمنين عن الجهاد [ أولي الضرر ] بالرفع صفة والنصب استثناء من زمانة أو عمى ونحوه [ والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين ]

<sup>١</sup> / مختار الصحاح : ص ٢٢٧ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ٥ / ٢٢٧ .

<sup>٣</sup> / المصدر نفسه : ٥ / ٢٢٩ .

لضرر درجة فضيلة لاستوائهما في النية وزيادة المجاهدين بالمباشرة [ وكلا وعد الله الحسنى ] الجنة [ وفضل الله المجاهدين على القاعدين ] لغير ضرر [ أجرا عظيما ] [ ويبدل منه ]<sup>١</sup>.

( ٥٦ ) عن عبد الله قال : لعن الله المتفلجات والمتنصات ، ألا لعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

مسند ابن الجعد : ص ١٣٨

التخريج :

. البخاري : ٥ / ٢٢١٦ ( كتاب الزينة ، باب المتفلجات للحسن ) حديث ٥٥٨٧ .

. الطبري في التفسير : ٥ / ٢٨٥ .

. ابن حبان في الصحيح : ١٢ / ٣١٥ .

. البيهقي في السنن الكبرى : ٧ / ٣١٢ .

الدراسة :

ورد هذا النص في قوله تعالى : ( ولأضلنهم ولأمنينهم ولأمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولأمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا )<sup>٢</sup> .

والفلج في الأسنان بفتحيتين تباعد ما بين الثنايا والرباعيات وبابه طرب ورجل أفلج الأسنان وامرأة فلجاء الأسنان والفلج ريح وقد فلج الرجل بضم الفاء فهو مفلوج<sup>٣</sup> .

وفي لسان العرب : ( فَلَجُ الْأَسْنَانُ : تَبَاعَدُ بَيْنَهَا ؛ فَلَجٌ فَلَجًا ، وَهُوَ أَفْلَجٌ ، وَثَعْرٌ مُفْلَجٌ أَفْلَجٌ ، وَ الْفَلَجُ بَيْنَ الْأَسْنَانِ . وَرَجُلٌ أَفْلَجٌ إِذَا كَانَ فِي أَسْنَانِهِ تَقَرُّقٌ ، وَهُوَ

<sup>١</sup> / تفسير الجلالين ج : ١ ص : ١١٩ .

<sup>٢</sup> / سورة النساء الآية : ١١٩ .

<sup>٣</sup> / مختار الصحاح : ص ٢١٣ .

التفليج أيضاً. و الفلج في الأسنان تباعد ما بين الثنايا والرّباعيات خِلقةً، فإن تُكَلِّفَ، فهو التفليج. ورجل أفلج الأسنان وامرأة فلجاء الأسنان ( ١ ).

والنّامِصة التي تنّيف الشعر من وجهها والمُنتمِصة التي تأمر من يفعل بها ذلك وبعضهم يرويه المُنتمِصة بتقديم النون على التاء ومنه قيل للمُنقاش مَنماص ٢  
وقال ابن منظور : ( نمص : النَّمَصُ : قَصْرُ الرِّيشِ . و النَّمَصُ : رِقَّةُ الشعر وِدِقُّهُ حتى تراه كالزَّعْبِ ، رجل أنمَصُ ورجل أنمَصُ الحاجب وربما كان أنمَصَ الجَبِينِ . و النَّمَصُ : نَتَفُ الشعر . و نَمَصَ شعره و يَنمِصُه نَمِصاً : نَتَفَه ، والمُشْطُ يَنمِصُ الشعر ) ٣

وقوله تعالى [ ولأمرنهم فليغيرن خلق الله ] اختلف العلماء في هذا التغيير إلى ماذا يرجع فقالت طائفة : هو الخصاء وفقء الأعين وقطع الآذان قال معناه ابن عباس وأنس وعكرمة وذلك كله تعذيب للحيوان وتحريم وتحليل بالطغيان وقول بغير حجة ولا برهان والآذان في الأنعام جمال ومنفعة وكذلك غيرها من الأعضاء فلذلك رأى الشيطان أن يغير بها خلق الله تعالى ٤ .

وفي قوله [ ولأمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ] قال قتادة والسدي وغيرهما يعني تشقيها وجعلها سمه وعلامة للبحيرة والسائبة والوصيلة [ ولأمرنهم فليغيرن خلق الله ] ، قال ابن عباس : يعني بذلك خصى الدواب ، وكذا روى عن ابن عمر وأنس وسعيد بن المسيب وعكرمة وأبي عياض وقتادة وأبي صالح والثوري وقال ابن عباس في رواية عنه ومجاهد وعكرمة وإبراهيم النخعي والحسن وقتادة والحكم والسدي والضحاك وعطاء الخراساني في قوله : [ ولأمرنهم فليغيرن خلق الله ] يعني دين الله عز وجل ٥ .

١ / لسان العرب : ٢ / ٣٤٦ .

٢ / النهاية في غريب الحديث : ٥ / ١١٨ .

٣ / لسان العرب : ٧ / ١٠١ .

٤ / تفسير القرطبي : ٥ / ٣٨٩ .

٥ / تفسير ابن كثير : ١ / ٥٥٧ .



وقال الإمام الطبري : ( اختلف أهل التأويل في معنى قوله [ فليغيرن خلق الله  
[ ، فقال بعضهم معنى ذلك ولآمرنهم فليغيرن خلق الله من البهائم باخصائهم إياها )<sup>١</sup>

( ٥٧ ) عن إبراهيم : في قوله ( ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ) ، قال دين الله .  
مسند ابن الجعد : ص ٣٦١

التخريج :

. الطبري في التفسير : ٥ / ٢٨٣ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٢ / ٦٩٠ .

الدراسة :

تقدمت دراسته في النص السابق .

( ٥٨ ) عن أنس : في قوله تعالى : ( فليغيرن خلق الله ) قال : من تغيير خلق  
الله الإخصاء .

مسند ابن الجعد : ص ٤٣٨

التخريج :

. الطبري في التفسير : ٥ / ٢٨٢ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٦٨٨ .

الدراسة :

تقدمت دراسته في النص 56 .

---

١/ تفسير الطبري : ٥ / ٢٨٢ .

( ٥٩ ) جابر بن عبد الله قال : أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض لا أعقل فتوضأ فصب علي من وضوئه فعقلت ، فقلت يا رسول الله : أنه لا يرثني إلا كلاله فكيف الميراث ، فنزلت آية الفرض .

مسند ابن الجعد : ص ٢٥٢

### التخريج :

- البخاري : ٥ / ٢١٤٨ ( كتاب الطب ، باب وضوء العائد للمريض ) حديث . ٥٣٥٢ .

. مسلم : ٣ / ١٢٣٥ ( كتاب الفرائض باب ميراث الكلاله ) حديث ١٦١٦ .

. الطبري في التفسير : ٤ / ٢٧٦ .

### الدراسة :

الكل الذي لا ولد له ولا والد يقال منه كَلَّ الرجل يكل بالكسر كَالَةً ، والكَالَةُ بنو العم الأبعاد ، وقيل الكلاله مصدر من تَكَلَّلَ النسب أي تطرفه كأنه أخذ طرفيه من جهة الوالد والولد فليس له منهما أحد فسمي بالمصدر والعرب تقول هو ابن عم الكَالَةِ وابن عم كَالَةٍ إذا لم يكن لها وكا رجلا من العشيرة و كَلَّ الرجل والبعير من المشي يكل كَالًا وكَالَةً أيضا أي أعيا و كَلَّ السيف والرمح والطرف واللسان يكل بالكسر كَالًا و كُؤُلًا و كِلَّةً و كَالَةً<sup>١</sup> .

في لسان العرب : ( والكَالَة : الرجل الذي لا ولد له ولا والد . وقال الليث : الكَلُّ الرجل الذي لا ولد له ولا والد ، كَلَّ الرجل يَكِلُّ كلاله ، وقيل : ما لم يكن من النسب لَحًا فهو كَالَةٌ . وقالوا : هو ابن عمِ الكَالَةِ ، وابنُ عمِ كَالَةٍ وكَالَةٍ ، وابن عمي كَالَةٌ ، وقيل : الكَالَةُ من تَكَلَّلَ نسبه بنسبك كابن العم ومن أشبهه ، وقيل : هم الأخوة للأُم وهو المستعمل )<sup>٢</sup> .

قال الإمام القرطبي : ( الكلاله مصدر من تكلله النسب أي أحاط به وبه سمي الإكليل وهي منزلة من منازل القمر لإحاطتها بالقمر إذا احتل بها ومنه الإكليل

١/ مختار الصحاح : ص ٢٤٠ .

٢/ لسان العرب : ١١ / ٥٩٢ .

أيضا وهو التاج والعصابة المحيطة بالرأس فإذا مات الرجل وليس له ولد ولا والد فورثته كلاله هذا قول أبي بكر الصديق وعمر وعلي وجمهور أهل العلم<sup>١</sup> .  
 وذكر الطبري اختلاف أهل العلم في مسمى كلاله ، فقال بعضهم الكلاله الموروث وهو الميت نفسه سمي بذلك إذا والده وولده ، وعن السدي قولهم في الكلاله قال الذي لا يدع والدا ولا ولدا ، وعن ابن عباس قال : كنت آخر الناس عهدا بعمر رضي الله عنه فسمعتة يقول ما قلت قلت وما قلت قال الكلاله من لا ولد له<sup>٢</sup> .

(٦٠) قال عبد الله : لا تقطع اليد إلا في الدينار أو العشرة دراهم .

مسند ابن الجعد : ص ٢٨٦

التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور : ٧٣ / ٣ .

والحديث مشهور عن السيدة عائشة رضي الله عنها كما في الصحيحين .

الدراسة :

ورد هذا النص تحت قوله تعالى ( والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما )<sup>٣</sup>  
 وَقَطَعَ لشيء يقطعه قَطْعاً و قَطَعَ النهر عبره من باب خضع و قطع رحمه قَيْعَةً فهو رجل قُطِعَ بوزن عمر و قُطِعَةً بوزن همزة ، تقول منه قَطَعَ الرجل ولبن اطْعَ أي حامض والأقْطَعُ المقطوع اليد والجمع قُطْعَانٌ مثل أسود وسودان و القِطْعُ ظلمة آخر الليل ، وَقَطَعَ الشيء فَنَقَطَّ شدد للكثرة وتقطعوا أمرهم بينهم أي تقسموه وتَقْطِيعُ الشعر وزنه بأجزاء العروض<sup>٤</sup> .

وفي لسان العرب : والأقْطَعُ : المقطوعُ اليَدِ ، والجمع قُطْعٌ و قُطْعَانٌ مثل أسود وسودانٍ . ويَدٌ قَطْعَاءٌ : مقطوعةٌ ، وقد قَطَعَ و قَطِيعٌ قَطْعاً . و القُطْعَةُ والقُطْعَةُ ،

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٥ / ٧٦ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ٤ / ٢٨٦ .

<sup>٣</sup> / سورة المائدة الآية : ٣٩ .

<sup>٤</sup> / مختار الصحاح : ١ / ٢٢٦ .

بالضم، مثل الصَّلعةِ والصَّلعةِ: موضع القَطْعِ من اليد ، وقيل : بقيَّةُ اليدِ المقطوعةِ ، وضربَه بَقَطَعَتِهِ<sup>١</sup> .

وجاء في تفسير الآية : ( بدأ سبحانه بالسارق قبل السارقة عكس الزنى ، وقد قطع السارق في الجاهلية وأول من حكم بقطعه في الجاهلية الوليد بن المغيرة فأمر الله بقطعه في الإسلام فكان أول سارق قطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإسلام من الرجال الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف ومن النساء مرة بنت سفيان بن عبد الأسد من بني مخزوم ، وقطع أبو بكر يد اليمنى الذي سرق العقد وقطع عمر يد ابن سمرة أخي عبد الرحمن بن سمرة ، ولا خلاف فيه وظاهر الآية العموم في كل سارق )<sup>٢</sup> .

وقال الإمام الطبري : ( يقول جل ثناؤه ومن سرق من رجل أو امرأة فاقطعوا أيها الناس يده ، ولذلك رفع السارق والسارقة معينين ولو أريد بذلك سارق وسارقة بأعيانهما لكان وجه الكلام النصب )<sup>٣</sup> .

وقال الإمام ابن كثير : ( أن ابن مسعود كان يقرؤها [ والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما ] وهذه قراءة شاذة وإن كان الحكم ثم جميع العلماء موافقا لها لا بها بل هو مستفاد من دليل آخر وقد كان القطع معمولاً به في الجاهلية فقرر في الإسلام )<sup>٤</sup> .

قال مكحول : ( قال الله : [ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ] فإنما تقطع يد السارق من مفصل الكوع )<sup>٥</sup> .

---

<sup>١</sup> / لسان العرب : ٢٧٨ / ٨ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي ١٦٠ / ٦ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ٢٢٨ / ٦ .

<sup>٤</sup> / تفسير ابن كثير : ٥٦ / ٢ .

<sup>٥</sup> / تفسير الطبري : ١١٠ / ٥ .

(٦١) عن سعيد : ( ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا )<sup>١</sup> ، قال : بعث النجاشي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيار أصحابه ثلاثين رجلا فقرا عليهم يس ، فبكوا قالوا : نعرف والله ، فنزلت .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢١

التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٣ / ١٣٠ وعزاه لإبن المنذر وعبد بن حميد وابن مردويه .

الدراسة :

قال ابن منظور : ( والقَسُّ : رئيس من رؤساء النصارى في الدين والعلم ، وقيل : هو الكيس العالم ؛ والقسيسُ : كالقَسِّ ، والجمع قساوسة على غير قياس و قسيسون . وفي التنزيل العزيز : [ ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا ] ؛ والاسم القسوسة و القسيسية ؛ قال الفرّاء : نزلت هذه الآية فيمن أسلم من النصارى ، ويقال : هو النجاشي وأصحابه )<sup>٢</sup> .

وقال الإمام القرطبي : ( واحد القسيسين قس وقسيس قاله قطرب والقسيس العالم وأصله من قس إذا تتبع الشيء فطلبه ، وتقست أصواتهم بالليل تسمعتها والقس النميمة ، والقس أيضا رئيس من رؤساء النصارى في الدين والعلم وجمعه قسوس وكذلك القسيس مثل الشر والشرير فالقسيسون هم الذين يتبعون العلماء والعباد ويقال في جمع قسيس مكسرا قساوسة )<sup>٣</sup> .

وفي سبب نزول هذه الآية قال قتادة<sup>٤</sup> : ( نزلت في ناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة من الحق مما جاء به عيسى ، فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم آمنوا به فأتى الله عليهم قوله تعالى [ ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا ] .

<sup>١</sup> / سورة المائدة الآية : ٨٢ .

<sup>٢</sup> / لسان العرب : ٦ / ١٧٤ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ٦ / ٢٥٧ .

<sup>٤</sup> / تفسير القرطبي : ٦ / ٢٥٧ .

وقيل إن هذه الآية نزلت في نفر قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من نصارى الحبشة فلما سمعوا القرآن أسلموا واتبعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل إنها نزلت في النجاشي ملك الحبشة وأصحاب له أسلموا معه<sup>١</sup> .

وعن سعيد بن جبير قال : ( بعث النجاشي وفدا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فأسلموا ، قال فأنزل الله تعالى [ فيهم ولتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ... ] إلى آخر الآية ، قال فرجعوا إلى النجاشي فأخبروه الراوي النجاشي فلم يزل مسلما حتى مات<sup>٢</sup> .

( ٦٢ ) عن سعيد : ( لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم )<sup>٣</sup> ، قال : حرم صيدها ها هنا وأكله ها هنا .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٩

التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٣ / ١٨٦ وعزاه لإبن أبي حاتم وأبو الشيخ .

الدراسة :

جاء في لسان العرب<sup>٤</sup> : ( صاد المكان و اضطاده : صاد فيه وقيل : إنه جعل المكان مضطادا كما يضطاد الوحش والصيد : ما تُصَيِّد وقيل : كل وحش صيِّد ، صيِّد أو لم يُصَد؛ وقد تكرر في الحديث ذُكِر الصَّيْد اسماً وفِعْلاً ومصدرًا، يقال صاد يصيدُ صيِّداً، فهو صائدٌ ومصيد. وقد يَقْعُ الصَّيْدُ على المَصِيدِ نَفْسَهُ تَسْمِيَةً بالمصدر، كقوله تعالى : [ لا تقتلوا الصَّيْدَ وأنتم حُرْم ] ، قيل : لا يقال للشئ صيِّدٌ حتى يكون ممتنعاً حلالاً لا مالك له.

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ٧ / ١ .

<sup>٢</sup> / المصدر نفسه والجزء والصفحة ، وانظر : تفسير ابن كثير : ٢ / ٨٧ .

<sup>٣</sup> / سورة المائدة الآية : ٩٢ .

<sup>٤</sup> / لسان العرب ٣ / ٢٦١ .

وذكر الإمام القرطبي سبب نزول هذه الآية قال <sup>١</sup>: ( وروي أن أبا اليسر واسمه عمرو بن مالك الأنصاري كان محرماً عام الحديبية بعمرة فقتل حمار وحش فنزلت فيه [ لا تقتلوا الصيد أنتم حرم ] .

وقوله تعالى [ لا تقتلوا الصيد ] ، القتل هو كل فعل يفيت الروح وهو أنواع منها النحر والذبح والخنق والرضخ وشبهه فحرم الله تعالى على المحرم في الصيد كل فعل يكون مفيتاً للروح <sup>٢</sup>.

وقال الطبري : ( يقول تعالى ذكره يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله [ لا تقتلوا الصيد ] الذي بينت لكم وهو صيد البر دون صيد البحر [ وأنتم حرم ] يقول وأنتم محرمون بحج أو عمرة والحرم جمع حرام ، والذكر والأنثى فيه بلفظ واحد تقول هذا رجل حرام وهذه امرأة حرام فإذا قيل محرم ، قيل والإحرام هو الدخول فيه يقال أحرم القوم إذا دخلوا في الشهر الحرام أو في الحرم ، فتأويل الكلام لا تقتلوا الصيد وأنتم محرمون بحج أو عمرة ) <sup>٣</sup> .

( ٦٣ ) عن سعيد : ( قياماً للناس ) <sup>٤</sup> ، قال : قواماً عصمة للناس .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢١

التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٣ / ٢٠٢ وعزاه لإبن المنذر وأبو الشيخ .

الدراسة :

قَيِّمُ الْقَوْمِ : الذي يُقَوِّمُهُمْ وَيَسُوسُ أَمْرَهُمْ ، و قَيِّمُ الْمَرْأَةِ: زوجها لأنه يُقَوِّمُ بأمورها وما تحتاج إليه <sup>٥</sup>.

<sup>١</sup>/ تفسير القرطبي : ٦ / ٣٠٢ .

<sup>٢</sup>/ المصدر نفسه والجزء والصفحة .

<sup>٣</sup>/ تفسير الطبري : ٧ / ٤٠ .

<sup>٤</sup>/ سورة المائدة الآية : ٩٧ .

<sup>٥</sup>/ لسان العرب : ١٢ / ٥٠٢ .

وقال القرطبي : ( قوله تعالى [ قياما للناس ] أي صلاحا ومعاشا لأمن الناس بها وعلى هذا يكون قياما بمعنى يقومون بها وقيل قياما أي يقومون بشرائعها ، وقرأ ابن عامر وعاصم قيما وهما من ذوات الواو فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ، وقد قيل قوام قال العلماء والحكمة في جعل الله تعالى هذه الأشياء قياما للناس أن الله سبحانه خلق الخلق على سليقة الآدمية من التحاسد والتنافس والتقاطع والتدابير والسلب والغارة والقتل والثأر فلم يكن بد في الحكمة الإلهية والمشیئة الأولية من كاف يدوم معه الحال ووازع يحمد معه المآل ، فأمرهم الله سبحانه بالخلافة وجعل أمورهم إلى واحد يزعمهم عن التنازع ويحملهم على التآلف من التقاطع ويرد الظالم عن )<sup>١</sup>  
ووصف الله البيت الحرام في سورة المائدة بقوله تعالى [ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ] أي يدفع عنهم بسبب تعظيمها سوء ، كما قال ابن عباس : لو لم يحج الناس هذا البيت لأطبق الله السماء على الأرض وما هذا الشرف إلا لشرف بانيه أولا وهو خليل الرحمن .<sup>٢</sup>

وقال الإمام الطبري : ( يقول تعالى ذكره صير الله الكعبة البيت الحرام قواما للناس الذين لا قوام لهم من رئيس يحجز قويمهم عن ضعيفهم ومسيئهم عن محسنهم وظالمهم عن مظلومهم والشهر الحرام والهدي والقلائد ، فحجز بكل واحد من ذلك بعضهم عن بعض إذ لم يكن لهم قيام غيره ، وجعلها معالم لدينهم ومصالح أمورهم )<sup>٣</sup> .

( ٦٤ ) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا تسألوني عن شيء ذروني ما تركتكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم أنبيائهم واختلافهم عليهم، فإذا أمرتكم بشيء فاتبعوه وإذا نهيتكم عن شيء فانتهاوا عنه ) .  
مسند ابن الجعد : ص ١٧٦

التخريج :

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٦ / ٣٢٥ .

<sup>٢</sup> / تفسير ابن كثير : ١ / ١٦٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ٧ / ٧٦ .



. ابن حبان في الصحيح : ١٤ / ١٣٩ .

. ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٣ / ٢٠٦ .

### الدراسة :

ورد هذا النص تحت قوله تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم )<sup>١</sup> .

قال ابن الأثير : ( السؤال في كتاب الله والحديث نوعان : أحدهما ما كاتن على وجه التّبَيّن والتّعلّم ممّا تمسّ الحاجةُ عليه فهو مُباحٌ أو مندوبٌ أو مأمورٌ به ، والآخر ما كان على طريق التّكلف والتّعنت فهو مكروه ومنهيّ عنه فكلّ ما كان من هذا الوجه ووقع السكوتُ عن جوابه فإنما يهُو ردعٌ ورَجْرُ للسائل وإن وقع الجوابُ عنه فعن عثوبةً وتغليظاً )<sup>٢</sup> .

وفي تفسير القرطبي<sup>٣</sup> : ( قال الحسن البصري في هذه الآية : سألو النبي صلى الله عليه وسلم عن أمور الجاهلية التي عفا الله عنها ولا وجه للسؤال عما عفا الله عنه ، وروى مجاهد عن ابن عباس أنها نزلت في قوم سألو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحام وهو قول سعيد بن جبير ) .

وقال الإمام الطبري : ( ذكر أن هذه الآية أنزلت على رسول الله بسبب مسائل كان يسألها إياه أقوام امتحانا له أحيانا واستهزاء أحيانا فيقول له بعضهم من أبي ويقول له بعضهم إذا ضلت ناقته أين ناقتي فقال لهم تعالى ذكره : [ لا تسألوا عن أشياء ] من ذلك كمسألة عبد الله بن حذافة إياه من أبوه [ إن تبد لكم تسؤكم ] يقول إن أبدينا لكم حقيقة ما تسألون عنه ساءكم إبدائها وإظهارها )<sup>٤</sup> .

وقال ابن كثير : ( نهى الله تعالى المؤمنين في هذه الآية الكريمة عن كثرة سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن الأشياء قبل كونها كما قال تعالى [ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن

---

<sup>١</sup> / سورة المائدة الآية : ١٠١ .

<sup>٢</sup> / النهاية في غريب الحديث : ٢ / ٣٢٨ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ٦ / ٣٣١ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري : ٧ / ٨٠ .

تبد لكم ] ، أي وإن تسألوا عن تفصيلها بعد نزولها تبين لكم ولاتسألوا عن الشيء قبل كونه فلعله أن يحرم من أجل تلك المسألة ( ١ ) .

( ٦٥ ) قال أبو إسحاق : وهي في قراءة عبد الله ( درست ) ٢ .

مسند ابن الجعد : ص ٨٠

#### التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ٣٠٧ / ٧ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٣ / ٣٣٧ وعزاه لعبد بن حميد .

#### الدراسة :

درس الرسم عفا وبابه دخل و درسته الريح وبابه نصر يتعدى ويلزم ، و درس القرآن ونحوه من باب نصر وكتب ، ودرس الحنطة يدرسها بالضم دراسا بالكسر وقيل سمي إدريس عليه السلام لكثرة دراسته كتاب الله تعالى واسمه أخنوخ بخاءين معجمتين بوزن مفعول ، و دارس الكتب و تدارسها و درس الثوب أخلق وبابه نصر ٣ .

اختلف القراء في قراءة قوله تعالى : ( درست ) ٤ :

. قرأ ابن كثير دارست بالألف بين الدال والراء كفاعلت وهي قراءة علي وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة وأهل مكة قال ابن عباس معنى دارست تاليت .

- وقرأ ابن عامر درست بفتح السين وإسكان التاء من غير ألف كخرجت وهي قراءة الحسن .

---

١/ تفسير ابن كثير : ١ / ١٥٣ .

٢/ سورة الأنعام الآية ١٠٩ .

٣/ مختار الصحاح : ص ٨٥ .

٤/ تفسير القرطبي : ٧ / ٥٨ و تفسير الطبري : ٧ / ٣٠٥ و تفسير الثعالبي : ١ / ٥٤٩ .

. وقرأ الباقون درست كخرجت فعلى الأولى دارست أهل الكتاب ودارسوك أي  
ذاكرتهم وذاكروك قاله سعيد بن جبير .

قال ابن جرير : ( وأولى القراءات في ذلك عندي بالصواب قراءة من قرأه [ وليقولوا درست ] بتأويل قرأت وتعلمت لأن المشركين كذلك كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم وقد أخبر الله عن قيلهم ذلك بقوله [ ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين ] فهذا خبر من الله ينبيء عنهم أنهم كانوا يقولون إنما يتعلم محمد ما يأتيكم به من غيره فإذا كان ذلك كذلك فقراءة [ وليقولوا درست ] يا محمد بمعنى تعلمت من أهل الكتاب أشبه بالحق )  
٢ .

( ٦٦ ) عن جابر بن زيد<sup>٣</sup> قال : سألت البحر وكان يسمى ابن عباس البحر عن  
لحوم الحمر فقرأ هذه الآية : ( قل لا أجد في ما أوحى إلي محرماً على طاعم  
يطعمه )<sup>٤</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٢٤٦

التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور ٣ / ٣٧٢ وعزاه لإبن المنذر والنحاس وأبو الشيخ .

الدراسة :

والحِمَارُ: النَّهَاقُ من نوات الأربع، أَهْلِيًّا كان أو وَحْشِيًّا. وقال الأزهري:  
الحِمَارُ العَيْرُ الأَهْلِيُّ والوحشي، وجمعه أَحْمَرَةٌ و حُمُرٌ و حَمِيرٌ و حُمُرٌ و حُمُورٌ، و  
حُمُرَاتٌ جمع الجمع، كَجُزُرَاتٍ وطُرُقَاتٍ، والأُنثى حِمارة<sup>٥</sup> .

١ / سورة النحل الآية ١٠٣ .

٢ / تفسير الطبري : ٧ / ٣٠٥ .

٣ / هو جابر بن زيد بن الأزدي اليمدي عالم أهل البصرة في زمانه وهو من كبار تلامذة ابن عباس رضي الله عنهما ، انظر سير أعلام النبلاء ٤ / ٤٨١ .

٤ / سورة الأنعام الآية ١٤٥ .

٥ / لسان العرب : ٤ / ٢١٢ .

يقول الله تعالى آمراً عبده محمد صلى الله عليه وسلم : قل يا محمد لهؤلاء الذين حرموا ما رزقهم الله افتراءً على الله ، [ لا أجد في ما أوحى إليّ محرماً على طاعم يطعمه ... ] أي أكل يأكله <sup>١</sup> .

قال أهل التفسير : وفي هذا تنبيه بأن التحليل والتحريم إنما يثبت بالوحي من الله تعالى وبشرعه لا بهوى الأنفس <sup>٢</sup> .

وذكر القرطبي <sup>٣</sup> عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ( كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء فبعث الله نبيه عليه السلام ، وانزل كتابه وأحل حلاله وحرّم حرامه ، فما حل فهو حلال ، وما حرّم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو غفو ، وتلا الآية .. ) .

واختلف العلماء في حكم هذه الآية على قولين <sup>٤</sup> :

- الأول : إن هذه الآية مكية وكل محرّم حرّمه الرسول صلى الله عليه وسلم

أو جاء في الكتاب مضموم إليها .

- الثاني : قيل أن هذه الآية جواب لمن سأل عن شئ بعينه فوقع الجواب مخصوصاً ، وهذا مذهب الإمام الشافعي .

( ٦٧ ) عن زرارة بن أوفى <sup>٥</sup> عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى ( هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ) <sup>٦</sup> ، قال طلوع الشمس من مغربها

---

<sup>١</sup> / الكشاف : ٧٢ / ٢ و زاد المسير ٩٦ / ٣ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ١١٨ / ٧ .

<sup>٣</sup> / نفس المصدر والجزء والصفحة .

<sup>٤</sup> / نفس المصدر والجزء والصفحة .

<sup>٥</sup> / زرارة بن أوفى القاضي البصري ، روى عن انس وعائشة وابن عباس ، كان ثقة فاضلاً ، مات سنة ٩٣ هـ ، تهذيب الكمال ٢١٠ / ٣ .

<sup>٦</sup> / سورة الأنعام الآية ١٥٨ .

مسند ابن الجعد : ص ١٤٩

التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور ٣ / ٣٩٤ وعزاه لعبد بن حميد وابن مردويه .

الدراسة :

قال الإمام القرطبي : ( في قوله تعالى : [ هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة ] معناه أقيمت عليهم الحجة ، وأنزلت عليهم الكتاب فلم يؤمنوا فماذا ينتظرون ؟ هل ينتظرون إلا أن تأتيهم الملائكة ، أي عند الموت لقبض أرواحهم ، أو يأتي ربك في موقف القيامة )<sup>١</sup> .

وقوله [ أو يات بعض آيات ربك ] قيل الآيات هي علامات القيامة<sup>٢</sup> .  
وقال الزجاج<sup>٣</sup> : ( أو يأت إهلاكه وانتقامه ، إما بعذاب عاجل أو بالقيامة )<sup>٤</sup> .

وورد في تفسير قوله تعالى : ( يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا ) ، إذا جاءت بعض أشرطة الساعة ذهب وأن التكليف فلا ينفع نفساً إيمانها عند ظهور الآيات إن لم تكن آمنت من قبل أو آمنت من قبل ولكن لم تكسب في إيمانها خيراً<sup>٥</sup> .

( ٦٨ ) أن عبد الله بن مسعود كان يقرأ : ( فرقوا دينهم )<sup>٦</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٣٦٩

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي ٧ / ١٤٦ .

<sup>٢</sup> / فتح القدير ٣ / ١٨٢ .

<sup>٣</sup> / هو إبراهيم بن السدي بن سهل أبو اسحاق الزجاج ، إمام مصنف له كتاب معاني القرآن مات سنة ٣١٢ هـ ، طبقات المفسرين ١ / ٧ .

<sup>٤</sup> / تفسير القرطبي ٧ / ١٤٦ .

<sup>٥</sup> / البحر المحيط ٤ / ٢٥٩ .

<sup>٦</sup> / سورة الأنعام : الآية ١٥٩ .

## التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور ٣ / ٣٧٢ وعزاه لعبد بن حميد .

## الدراسة :

قوله تعالى : [ إن الذين فرقوا دينهم ] قرأ حمزة [ فارقوا ] بالألف وهي قراءة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه من المفارقة والفرق على معنى أنهم تركوا دينهم وخرجوا عنه وكان علي يقول : ( والله ما فرقوه ولكن فارقوه ) ، وقرأ الباقر بالتشديد إلا النخعي فإنه قرأ [ فرقوا ] مخففا أي آمنوا ببعض وكفروا ببعض ، والمراد اليهود والنصارى في قول مجاهد وقتادة والسدي والضحاك وقد وصفوا بالتفرق <sup>١</sup> .

قال الإمام الطبري : ( ... أن عبد الله كان يقرؤها [ فرقوا دينهم ] وعلى هذه القراءة أعني قراءة عبد الله قراء المدينة والبصرة وعامة قراء الكوفيين وكأن عبد الله تأول بقراءته ذلك كذلك أن دين الله واحد وهو دين إبراهيم الحنيفة المسلمة ففرق ذلك اليهود والنصارى فتهود قوم وتنصر آخرون فجعلوه شيعة متفرقة ) <sup>٢</sup> .

وعن ابن عباس ( قوله [ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعة ] وذلك أن اليهود والنصارى اختلفوا قبل مبعث محمد صلى الله عليه وسلم ففترقوا فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم أنزل الله عليه [ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعة لست منهم في شيء ] الآية ... ) <sup>٣</sup> .

( ٦٩ ) سمعت علياً يقرأ هذا الحرف : ( إن الذين فارقوا دينهم ) <sup>٤</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٢٨٧

## التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ٨ / ١٠٤ .

## الدراسة :

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٧ / ١٤٩ و تفسير الطبري : ٨ / ١٠٤ و تفسير الجلالين : ١ / ١٩١ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ٨ / ١٠٤ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ٢ / ١٩٧ .

<sup>٤</sup> / سورة الأنعام : الآية ١٥٩ .

تقدمت في النص السابق

( ٧٠ ) أن علياً قرأ عنده رجل ( فرقوا دينهم ) ، فقال علي : ما فرقوا ولكنهم فارقوا دينهم .

مسند ابن الجعد : ص ٣٦٦

التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ٨ / ١٠٤ .

الدراسة :

تقدمت في النص السابق

( ٧١ ) عن مجاهد : ( من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها )<sup>١</sup> ، قالوا : لا إله إلا الله

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٣

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد فقط .

الدراسة :

الحُسْنُ ضد القبح والجمع مَخَاسِنُ على غير قياس كأنه جمع مَحْسَنٍ وقد حَسَّنَ الشيء بالضم حُسْنًا ورجل حَسَنٌ وامرأة حَسَنَةٌ وقالوا امرأة حَسَنَاءُ ولم يقولوا رجل أحسن وهو اسم أنث من غير تكدير ، و حَسَّنَ الشيء تحسينا زينه و أَحْسَنَ إليه وبه وهو يحسن الشيء أي يعلمه ويستحسنه أي يعده حَسَنًا وَالْحَسَنَةُ ضد السيئة و المَخَاسِنُ ضد المساوي و الحُسْنَى ضد السَّوَى<sup>٢</sup> .

---

<sup>١</sup> / سورة الأنعام : الآية ١٦٠ .

<sup>٢</sup> / لسان العرب : ١٣ / ١١٦ و مختار الصحاح : ص ٥٨ .

قال الإمام القرطبي : ( قوله تعالى [ من جاء بالحسنة ] ابتداء وهو شرط والجواب فله عشر أمثالها أي فله عشر حسنات أمثالها فحذفت الحسنات وأقيمت الأمثال التي هي صفتها مقامها جمع مثل )<sup>١</sup> .

وعن عبد الله بن عمر قال : ( نزلت هذه الآية في الأعراب [ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ] ، قال فقال رجل فما للمهاجرين ؟ قال ما هو أعظم من ذلك [ إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما ]<sup>٢</sup> وإذا قال الله لشيء عظيم فهو عظيم )<sup>٣</sup> .

وقال ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما : الحسنة لا إله إلا الله ، وقال قتادة [ من جاء بالحسنة ] بالإخلاص والتوحيد ، وقيل أداء الفرائض كلها<sup>٤</sup> .

قال ابن كثير : ( [ من جاء بالحسنة ] أي لا إله إلا الله [ فله عشر أمثالها ] أي جزاء عشر حسنات [ ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها ] أي جزاءه [ وهم لا يظلمون ] ينقصون من جزائهم شيئا<sup>٥</sup> )

(٧٢) عن سعيد : ( كما بدأكم تعودون )<sup>٦</sup> ، قال : كما كتب عليكم تكونون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٩

التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ١٥٧ / ٨ .

. ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٤٣٨ / ٣ وعزاه لعبد بن حميد .

الدراسة :

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ١٥٠ / ٧ .

<sup>٢</sup> / سورة النساء ، الآية ٤٠ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ٩١ / ٥ .

<sup>٤</sup> / تفسير القرطبي : ٢٤٤ / ١٣ .

<sup>٥</sup> / تفسير ابن كثير : ٤٠٣ / ٣ و تفسير الجلالين : ٥٠٥ / ١ .

<sup>٦</sup> / سورة الأعراف : الآية ٢٩ .



البَدَاءَةُ و البُدَاءَةُ بالمدِّ والبَدَاهَةُ على البدلِ أي لك أن تَبْدَأَ قبل غيرك في الرَّمي وغيره. و البَدِيئَةُ و البَدَاءَةُ والبَدَاهَةُ: أَوَّلُ ما يَفْجُؤُكَ، الهاء فيه بدل من الهمز. و بَدِيئٌ بالشئِ قَدَّمْتُهُ، و بَدِيئٌ بالشئِ و بَدَأْتُ : ابْتَدَأْتُ و أَبْدَأْتُ بالأمرِ بَدْءًا: ابْتَدَأْتُ به. و بَدَأْتُ الشئَ : فَعَلْتُهُ ابْتِدَاءً ¹.

قال القرطبي : ( [ كما بدأكم ] أي كما خلقكم أول مرة يعيدكم وهو متعلق بما قبله أي ومنها تخرجون كما بدأكم تعودون ) ² .

وفي تفسير الطبري : ( القول في تأويل قوله تعالى [ كما بدأكم تعودون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة ] ، اختلف أهل التأويل في تأويل قوله [ كما بدأكم تعودون ] فقال بعضهم تأويله كما بدأكم أشقياء وسعداء كذلك تبعثون يوم القيامة ) ³ .

وقوله تعالى [ كما بدأكم تعودون ... إلى قوله الضلالة ] اختلف ⁴ في معنى قوله [ كما بدأكم تعودون ] :

. عن ابن عباس : [ كما بدأكم تعودون ] قال : يبعث المؤمن مؤمنا والكافر كافرا ⁵ .

. وعن جابر قال : ( يبعثون على ما كانوا عليه المؤمن على إيمانه والمنافق على نفاقه ) .

. فقال مجاهد : كما بدأكم تعودون يحييكم بعد موتكم .

- وقال الحسن البصري : كما بدأكم في الدنيا كذلك تعودون يوم القيامة

. أحياء .

---

¹ / لسان العرب : ٢٧ / ١ .

² / تفسير القرطبي : ١٨٨ / ٧ .

³ / تفسير الطبري : ١٥٦ / ٨ .

⁴ / زاد المسير : ١٣١ / ٣ و تفسير الطبري : ١٥٦ / ٨ و تفسير ابن كثير : ٢ / ٢٠٩ و تفسير

الجلالين : ١٩٦ / ١ .

⁵ / تفسير الطبري : ١٥٦ / ٨ .

. وقال قتادة : كما بدأكم تعودون قال بدأ فخلقهم ولم يكونوا شيئاً ثم ذهبوا ثم يعيدهم<sup>١</sup> .

(٧٣) عن سعيد : ( أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب )<sup>٢</sup> ، ما قدر لهم من الخير والشر والشقاوة والسعادة .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٨

التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ١٦٩ / ٨ .

. ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٤٥٠ / ٣ وعزاه لإبن أبي حاتم وأبو الشيخ .

الدراسة :

النَّصِيبُ : الحَظُّ من كلِّ شيءٍ . وقوله ، عز وجل : [ أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب ] النصيب هنا : ما أخبر الله من جزائهم ، والجمع أنصباء وأنصبة . النَّصْبُ : لغة في النَّصِيبِ . و أنصبه : جعل له نصيباً . وهم يتناصبونه أي يفتسمونه . و المنصبُ و النَّصَابُ : الأصل والمرجع . و النَّصَابُ : جُزْأَةُ السَّكِينِ<sup>٣</sup> . قال القرطبي<sup>٤</sup> : ( [ أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب ] ، أي ما كتب لهم من رزق وعمر وعمل ) .

واختلفت أقوال المفسرين في معنى النصيب في هذه الآية على هذا النحو<sup>٥</sup> :

. عن مجاهد و ابن جبير : من شقاء وسعادة .

. وعن ابن عباس من خير وشر .

---

<sup>١</sup> / تفسير ابن كثير : ٢ / ٢٠٩ .

<sup>٢</sup> / سورة العراف الآية ٣٧ .

<sup>٣</sup> / لسان العرب : ١ / ٧٦١ .

<sup>٤</sup> / تفسير القرطبي : ٧ / ٢٠٣ .

<sup>٥</sup> / تفسير الطبري : ٨ / ١٦٩ و تفسير القرطبي : ٧ / ٢٠٣ و تفسير ابن كثير : ٢ / ٢١٣ .

. وعن الحسن و السدي : من العذاب بقدر كفرهم .

واختيار الطبري أن يكون المعنى : ما كتب لهم أي ما قدر لهم من خير وشر ورزق وعمل وأجل على ما تقدم عن ابن عباس وابن جبير ، قال ألا ترى أنه أتبع ذلك بقوله [ حتى إذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم ] ، يعني رسل ملك الموت وقيل الكتاب هنا القرآن لأن عذاب الكفار مذكور فيه وقيل الكتاب اللوح المحفوظ<sup>١</sup> .  
وعن مجاهد أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب قال : ما قد سبق من الكتاب<sup>٢</sup> .

( ٧٤ ) عن سلام بن أبي مطيع<sup>٣</sup> قال : رأى أيوب رجلا من أصحاب الأهواء فقال إنني لأعرف الذلة في وجهه ثم قرأ : ( إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين )<sup>٤</sup> ، ثم قال هذه لكل مفتر .  
مسند ابن الجعد : ص ١٨٩

**التخريج :**

. ابن جرير في التفسير : ٧٠ / ٩

. السيوطي في الدر المنثور ٣ / ٥٦٥ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ .

**الدراسة :**

قال الله تعالى [ وكذلك نجزي المفترين ] وكان هذا القول من موسى عليه السلام قبل أن يتوب القوم بقتلهم أنفسهم فإنهم لما تابوا وعفا الله عنهم بعد أن جرى القتل العظيم<sup>٥</sup> .

---

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ١٦٩ / ٨ .

<sup>٢</sup> / نفس المصدر والجزء والصفحة ..

<sup>٣</sup> / سلام بن أبي مطيع أبو سعيد الخزاعي إمام ثقة قدوة و حدث عن قتادة وأيوب وحدث عنه ابن المبارك وابن الجعد ، مات سنة ١٦٤ هـ ، سير أعلام النبلاء ١٧ / ٤٢٨ .

<sup>٤</sup> / سورة الأعراف الآية ١٥٢ .

<sup>٥</sup> / تفسير القرطبي : ٧ / ٢٩٢ وانظر تفسير ابن كثير ٢ / ٢٣٠ .

وجاء في تفسير الجلالين : ( [ إن الذين اتخذوا العجل ] أَلها [ سينالهم غضب ] عذاب من ربهم [ وذلة في الحياة الدنيا ] فعذبوا بالأمر بقتل أنفسهم ، وضربت عليهم المذلة إلى يوم القيامة وكذلك كما جزيناهم [ نجزي المفترين ] على الله بالإشراك وغيره )<sup>١</sup> .

وقال مالك بن أنس : ( ما من مبتدع إلا وتجد فوق رأسه ذلة ، ثم قرأ : [ إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم ... حتى قال وكذلك نجزي المفترين ] ، أي المبتدعين )<sup>٢</sup> .

وقال الإمام الطبري : ( القول في تأويل قوله تعالى : [ إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين ] ، يقول تعالى ذكره إن الذين اتخذوا العجل إلها سينالهم غضب من ربهم بتعجيل الله لهم ذلك وذلة ، وهي الهوان لعقوبة الله إياهم على كفرهم بربهم في الحياة الدنيا في عاجل الدنيا قبل آجل الآخرة )<sup>٣</sup> .

عن ابن جريج قوله [ إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين ] قال : هذا لمن مات ممن اتخذ العجل قبل أن يرجع موسى عليه السلام ، ومن فر منهم حين أمرهم موسى أن يقتل بعضهم بعضاً<sup>٤</sup> وقال الحافظ ابن كثير : ( أما الغضب الذي نال بني إسرائيل في عبادة العجل فهو أن الله تعالى لم يقبل لهم توبة حتى قتل بعضهم بعضاً كما تقدم في سورة البقرة [ فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير لكم ثم بارئكم فتاب عليكم إنه هو التواب الرحيم ] ، وأما الذلة فأعقبهم ذلك ذلة وصغاراً في الحياة الدنيا وقوله [ وكذلك نجزي المفترين ] نائلة لكل من إفتري بدعة )<sup>٥</sup> .

---

<sup>١</sup> / تفسير الجلالين : ٢١٥ / ١ .

<sup>٢</sup> / نفس المصدر والجزء والصفحة .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ٦٩ / ٩ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري : ٦٩ / ٩ .

<sup>٥</sup> / تفسير ابن كثير : ٢٤٩ / ٢ .

( ٧٥ ) عن مجاهد في قوله عز وجل : ( وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا )<sup>١</sup>  
، قال : القرآن والإمام يخطب .

مسند ابن الجعد : ص : ٣٣٣

التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ٩ / ١٦٥ .

. عبد الرزاق في المصنف : ٣ / ٢٢٧ .

. السيوطي في الدر المنثور ٣ / ٦٣٧ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

---

<sup>١</sup>/ سورة الأعراف الآية ٢٠٤ .

## الدراسة :

قرأ : القرآن : التنزيل العزيز، وإنما قُدِّمَ على ما هو أبسطُ منه لشرفه . قرأه يُقرؤه و يُقرؤه ، الأخيرة ، يُسمى كلام الله تعالى الذي أنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم ، كتاباً وقُرْآنًا وقُرْآنًا ، ومعنى القرآن معنى الجمع ، وسمي قُرْآنًا لأنه يجمع السُّورَ ، فيصُفُّها<sup>١</sup> .

قوله تعالى [ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ] ، قيل إن هذا نزل في الصلاة روي عن ابن مسعود وأبي هريرة<sup>٢</sup> .

وقال الحافظ ابن كثير :

( لما ذكر تعالى أن القرآن بصائر للناس أمر تعالى بالإنصات ثم تلاوته إعظاماً له واحتراماً لا كما كان يتعمده كفار قريش المشركين في قولهم [ لاتسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه ] الآية ولكن يتأكد ذلك في الصلاة المكتوبة )<sup>٣</sup> .

قال سعيد : ( كان المشركون يأتون رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى فيقول بعضهم لبعض بمكة لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه فأنزل الله عز وجل جواباً لهم [ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ]<sup>٤</sup> .

وقيل إنها نزلت في الخطبة قاله سعيد بن جبير ومجاهد ، وهذا ضعيف لأن القرآن فيها قليل والإنصات يجب<sup>٥</sup> .

وقال الإمام الطبري :

( القول في تأويل قوله تعالى [ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون ] يقول تعالى ذكره للمؤمنين به المصدقين بكتابه الذين القرآن لهم إذا قرئ عليكم أيها المؤمنون القرآن فاستمعوا له يقول أصغوا له سمعكم لتتفهموا آياته وتعتبروا بمواعظه وأنصتوا إليه لتعقلوه وتتدبروه ولا تلغوا فيه فلا تعقلوه لعلكم ترحمون

١/ لسان العرب : ١ / ١٢٨ .

٢/ تفسير القرطبي : ٧ / ٣٥٣ .

٣/ تفسير ابن كثير : ٢ / ٢٨١ .

٤/ تفسير القرطبي : ٧ / ٣٥٣ و تفسير الطبري : ٩ / ١٦٢ .

٥/ تفسير القرطبي : ٧ / ٣٥٣ .

يقول ليرحمكم ربكم باتعاظكم بمواعظه واعتباركم بعبره واستعمالكم ما بينه لكم ربكم من فرائضه في آية<sup>١</sup> .

اختلف أهل التأويل في الحال التي أمر الله بالاستماع لقارئ القرآن إذا قرأ والإنصات له ، فقال بعضهم ذلك حال كون المصلي في الصلاة خلف إمام يأتّم به وهو يسمع قراءة الإمام عليه أن يسمع لقراءته ، وقالوا في ذلك أنزلت هذه الآية<sup>٢</sup> .

( ٧٦ ) عن مجاهد في قوله تعالى : ( يحول بين المرء وقلبه )<sup>٣</sup> قال : يحول بين الكافر وقلبه .

ص : ٣٢٤

التخريج :

- . ابن جرير في تفسيره : ٩ / ٢١٧ .
  - . الحاكم في المستدرک : ٤ / ١٢٢٥ .
  - . السيوطي في الدر المنثور ٤ / ٤٤ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ .
- الدراسة :

تَحَوَّل : تنقل من موضع إلى موضع آخر . و التَّحَوَّلُ : التَّنَقُّلُ من موضع إلى موضع ، والاسم الجَوْلُ ؛ الحائل : كُلُّ شيء تَحَرَّكَ في مكانه : وقد حال يَحُولُ . و استحال الشَّخْصَ : نظر إليه هل يَتَحَرَّكُ<sup>٤</sup> .

قال الإمام القرطبي في تفسير قوله تعالى [ واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه ] ( قيل إنه يقتضي النص منه على خلقه تعالى الكفر والإيمان ، فيحول بين المرء والكافر وبين الإيمان الذي أمره به فلا يكتسبه إذا لم يقدره عليه بل أقدره على ضده

---

<sup>١</sup>/ تفسير الطبري : ٩ / ١٦٢ .

<sup>٢</sup>/ تفسير الجلالين : ١ / ٢٢٦ و تفسير الطبري : ٩ / ١٦٢ .

<sup>٣</sup>/ سورة الأنفال الآية ٢٤ .

<sup>٤</sup>/ لسان العرب : ١١ / ١٨٩ .

وهو الكفر ، وهكذا المؤمن يحول بينه وبين الكفر ، فبان بهذا النص أنه تعالى خالق لجميع اكتساب العباد خيرها وشرها )<sup>١</sup> .

وقيل انه تعالى يملك على المرء قلبه فيصرفه كيف يشاء ، فيحول بينه وبين الكفر ، إن أراد هدايته ، وبينه وبين الإيمان ، إن أراد ضلالته<sup>٢</sup> وعن سعيد بن جبير [ يحول بين المرء وقلبه ] قال بين الكافر أن يؤمن وبين المؤمن أن يكفر<sup>٣</sup> .

وعن ابن عباس : يحول بين الكافر والإيمان وطاعة الله<sup>٤</sup> .

( ٧٧ ) عن عبد الله : ( لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم )<sup>٥</sup> ، قال : نزلت في المتحابين .

مسند ابن الجعد : ص : ٧٤

#### التخريج :

- . ابن جرير في تفسيره : ١٠ / ٣٦ .
- . الحاكم في المستدرک : ٤ / ١٢٢٦ .
- . السيوطي في الدر المنثور ٤ / ١٠٠ وعزاه لابن المبارك وابن أبي الدنيا .

#### الدراسة :

جاء في لسان العرب : ( أَلَفْتُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ تَأْلِيفًا فَتَأَلَّفَا وَاتَّلَفَا . أَلَفْتُ الشَّيْءَ وَآلَفْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ لَزِمْتَهُ ، فَهُوَ مُؤَلَّفٌ وَمَأْلُوفٌ . وَآلَفْتُ الظَّبَّاءَ الرَّمْلَ إِذَا آلَفْتُهُ ؛ أَلَفْتُ الشَّيْءَ وَأَلَفْتُ فَلَانًا إِذَا أَنْسَتَ بِهِ ، وَأَلَفْتُ بَيْنَهُمْ تَأْلِيفًا إِذَا جَمَعْتُ بَيْنَهُمْ بَعْدَ تَفَرُّقٍ

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٧ / ٣٩٠ وانظر زاد المسير ٣ / ٣٣١ .

<sup>٢</sup> / تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل : محمد جمال الدين القاسمي : ٨ / ٣٥ ، دار الفكر بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٧٨ م .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ٩ / ٢١٥ .

<sup>٤</sup> / تفسير ابن كثير : ٢ / ٢٩٨ و تفسير الطبري : ٩ / ٢١٥ .

<sup>٥</sup> / سورة الأنفال الآية ٦٣ .



، وَأَلْفَتْ الشَّيْءَ تَأْلِيفًا إِذَا وَصَلَتْ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، وَمِنْهُ تَأْلِيفُ الْكُتُبِ . وَأَلْفَتْ الشَّيْءَ أَي وَصَلْتُهُ . وَأَلْفَتْ فَلَانًا الشَّيْءَ إِذَا أَلْزَمْتَهُ إِيَّاهُ أَوْلَفُهُ إِيْلَافًا )<sup>١</sup> .

وذكر الإمام الطبري في تفسير هذه الآية : ( القول في تأويل قوله تعالى [ وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم ] ، يريد جل ثناؤه بقوله وألف بين قلوبهم وجمع بين قلوب المؤمنين من الأوس والخزرج بعد التفرق والتشتت على دينه الحق فصيرهم به جميعا بعد أن كانوا أشتاتا وإخوانا بعد أن كانوا أعداء ، وقوله [ لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ] ، يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم لو أنفقت يا محمد ما في الأرض جميعا من ذهب وورق وعرض ما جمعت أنت بين قلوبهم بحيلك ولكن الله جمعها على الهدى فأتلفت واجتمعت تقوية من الله لك وتأييدا منه ومعونة على عدوك )<sup>٢</sup> .

وعن مجاهد قال : ( إذا التقى المسلمان فتصافحا غفر لهما ، قال قلت لمجاهد بمصافحة يغفر لهما ؟ فقال مجاهد : أما سمعته يقول [ لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ] ، فقال الوليد لمجاهد : أنت أعلم مني )<sup>٣</sup> .  
وفي تفسير الجلالين<sup>٤</sup> : ( [ وألف ] جمع بين قلوبهم بعد الإحن [ ولو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم ] بقدرته [ إنه عزيز ] غالب على أمره [ حكيم ] لا يخرج شيء عن حكمته ) .

( ٧٨ ) عن سعيد : ( لولا كتاب من الله سبق ) لأهل بدر من السعادة ( لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم )<sup>٥</sup> .

<sup>١</sup> / لسان العرب : ٩ / ١٠ .

<sup>٢</sup> / تفسير ابن كثير : ٢ / ٣٢٤ و تفسير الطبري : ١٠ / ٣٥ و ٣٦ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ١٠ / ٣٦ .

<sup>٤</sup> / تفسير الجلالين ١ / ٢٣٧ .

<sup>٥</sup> / سورة النفال الآية ٦٨ .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٠

التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور ٤ / ١١٠ وعزاه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ .

الدراسة :

سبق : السبق القدمة في الجزي وفي كل شيء ، تقول له في كل أمر سُبْقَةٌ  
سَابِقَةٌ سَبَقٌ والجمع الأسباق السَّوَابِقُ السَّبِقُ مصدر سَبَقَ وقد سَبَقَهُ يَسْبِقُهُ يَسْبِقُهُ  
سَبَقًا تَقَدَّمَهُ<sup>١</sup>

قال الإمام القرطبي : ( قوله تعالى [ لولا كتاب من الله سبق ] في أنه لا  
يعذب قوما حتى يبين لهم ما يتقون ، واختلف الناس في كتاب الله السابق على أقوال  
أصحابها ما سبق من إحلال الغنائم على من من قبلنا فلما كان يوم بدر أسرع الناس  
إلى الغنائم فأنزل الله عز وجل [ لولا كتاب من الله سبق ] ، أي بتحليل الغنائم )<sup>٢</sup>

وعن سعيد بن جبير : ( الكتاب السابق هو مغفرة الله لأهل بدر ما تقدم أو  
تأخر من ذنوبهم )<sup>٣</sup> .

وفي تفسير الطبري : ( القول في تأويل قوله تعالى [ لولا كتاب من الله سبق  
لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ] ، يقول تعالى ذكره لأهل بدر الذين غنموا وأخذوا  
من الأسرى الفداء [ لولا كتاب من الله سبق ] ، يقول لولا قضاء من الله سبق لكم  
أهل بدر في اللوح المحفوظ بأن الله محل لكم الغنيمة ، وأن الله قضى فيما قضى أنه  
لا يضل قوما بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ، وأنه لا يعذب أحدا شهد  
المشهد الذي شهدتموه ببدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصرا دين الله ،  
لنالك من الله بأخذكم الغنيمة والفداء عذاب عظيم )<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> / لسان العرب : ١٠ / ١٥١ .

<sup>٢</sup> / المحرر الوجيز ٦ / ٣٨٢ و تفسير القرطبي : ٨ / ٥٠ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ٨ / ٥٠ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري : ١٠ / ٤٥ وزاد المسير ٣ / ٢٥٩ .

وعن مجاهد [ لولا كتاب من الله سبق ] ، أي لهم بالمغفرة ونحوه <sup>١</sup> .  
وجاء في تفسير الجلالين : ( [ ولولا كتاب من الله سبق ] بإحلال الغنائم والأسرى  
لكم [ لمسكم فيما أخذتم ] من الفداء [ عذاب عظيم ] ) <sup>٢</sup> .

( ٧٩ ) جاء رجل إلى علي رضي الله عنه وقد ركب بغلة بيضاء وهو يريد الجبان  
يوم النحر فأخذ بلجامها فقال : أخبرنا عن يوم النحر ، فقال : هو يومنا هذا خل  
سبيلها .

مسند ابن الجعد : ص : ٤٤

التخريج :

- البخاري : ٣٨٧/٣ ( كتاب التفسير باب [ وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم  
الحج الأكبر ] حديث ٤٦٥٦ .

- الترمذي : ٢٨٢ /٣ ( كتاب الحج باب ما جاء في يوم الحج الكبر ) حديث ٩٥٧ .

- ابن جرير في التفسير : ١٠ / ٧٠ .

- السيوطي في الدر المنثور ٤ / ١٢٧ وعزاه لإبن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه .

الدراسة :

ورد هذا النص التفسيري تحت قوله تعالى : ( وأذان من الله ورسوله إلى  
الناس يوم الحج الأكبر ) <sup>٣</sup> .

النَّحْرُ و المَنْحَرُ بوزن المَذْهَب موضع القِلادة من الصدر والمَنْحَر أيضا موضع  
نَحْر الهَدْي وغيره و النَّحْرُ في اللَّبَّة كالذَّبْح في الحلق وبابه قطع و النَّحْرِيُّ بوزن

<sup>١</sup> / تفسير ابن كثير : ٢ / ٣٢٧ .

<sup>٢</sup> / تفسير الجلالين : ١ / ٢٣٨ .

<sup>٣</sup> / سورة التوبة الآية ٣ .

المسكين العالم المُتقن و انْتَحَرَ الرجل نَحَرَ نفسه و انْتَحَرَ القوم على الشيء  
تشاحوا عليه حرصا و تَنَاحَرُوا في القتال<sup>١</sup>

وعن عبد الله بن أبي أوفى [ في تحديد يوم النحر ] ، قال : هو اليوم الذي  
يهرق فيه الدماء<sup>٢</sup> .

وخطب المغيرة بن شعبة يوم الأضحى على بعير فقال : ( هذا يوم الأضحى وهذا  
يوم النحر وهذا يوم )<sup>٣</sup> .

واختلف العلماء في المراد بيوم النحر في الآية على أقوال<sup>٤</sup> :

الأول : أنه يوم عرفة ، وروي ذلك عن عمر وعثمان ومجاهد .

الثاني : أنه يوم النحر وروي ذلك عن علي وابن عباس وابن مسعود .

الثالث : قيل انه أيام منى كلها ، قاله جاهد .

والرابع : انه يوم النحر لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر من بعثه لإبلاغ

المشركين أنه يوم النحر .

( ٨٠ ) عن مجاهد : ( ويشف صدور قوم مؤمنين )<sup>٥</sup> ، قال خزاعة

مسند ابن الجعد : ص : ٥٥

التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور ٤ / ١٣٨ وعزاه لإبن المنذر وابن أبي حاتم وابو الشيخ .

الدراسة :

---

<sup>١</sup> / مختار الصحاح : ص ٢٧٠ وانظر : لسان العرب : ٥ / ١٩٥ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ١٠ / ٧٠ و تفسير ابن كثير : ٢ / ٣٣٥ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ٢ / ٣٣٥ .

<sup>٤</sup> / تفسير الرازي : ٨ / ٢٣٠ . وفتح القدير ٢ / ٣٣٣ .

<sup>٥</sup> / سورة التوبة الآية ١٤ .

الشِّفاء : دواء معروف ، وهو ما يُبرىء من السَّقَم ، والجمعُ أَشْفِيَةٌ ، و أَشَافٍ جمعُ الجمع ، والفعل شَفاه الله من مَرَضِهِ شِفاءً ، ممدودٌ . و اسْتَشَفَى فلانٌ : طلبَ الشِّفاء . و أَشْفَيْتُ فلاناً إِذا وَهَبتُ له شِفاءً من الدواء <sup>١</sup> .

عن مجاهد : ( إن قريشا أعانت بني بكر عليهم وكانت خزاعة حلفاء النبي صلى الله عليه وسلم فأنشد رجل من بني بكر هجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له بعض خزاعة : لئن أعدته لأكسرن فمك ، فأعاده فكسر فاه ، وثار بينهم قتال فقتلوا من الخزاعيين أقواما فخرج عمرو بن سالم الخزاعي في نفر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره به [ وهو عند ميمونة ] قال اسكبوا إلي ماء فجعل يغتسل وهو يقول : [ لا نصرت إن لم أنصر بني كعب ] ، ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتجهز والخروج إلى مكة فكان الفتح ) <sup>٢</sup>

وجاء في تفسير الطبري :

( القول في تأويل قوله تعالى [ قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين ] ، يقول تعالى ذكره : قاتلوا أيها المؤمنون بالله ورسوله هؤلاء المشركين الذين نكثوا أيمانهم ونقضوا عهودهم بينكم وبينهم وأخرجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين أظهرهم ، [ يعذبهم الله بأيديكم ] يقول يقتلهم الله بأيديكم [ ويخزهم ] يقول ويذلهم بالأسر والقهر [ وينصركم عليهم ] فيعطيكم الظفر عليهم والغلبة [ ويشف صدور قوم مؤمنين ] يقول ويبريء داء صدور قوم مؤمنين بالله ورسوله بقتل هؤلاء المشركين بأيديكم وإذلالكم وقهركم إياهم وذلك الداء هو ما كان في قلوبهم عليهم من الموجدة بما كانوا ينالونهم به من الأذى والمكروه ) <sup>٣</sup>

وقال الحافظ ابن كثير :

<sup>١</sup> / لسان العرب : ١٤ / ٤٣٦

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ٨ / ٨٧ وانظر : المحرر الوجيز ٦ / ٤٣٠ وتفسير الجلالين : ١ / ٢٤٢

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ١٠ / ٩٠ .

( [ ويشف صدور قوم مؤمنين ] ، وهذا عام في المؤمنين كلهم ، وقال مجاهد عن عكرمة والسدي في هذه الآية [ ويشف صدور قوم مؤمنين ] يعني خزاعة وأعاد الضمير في قوله [ ويذهب غيظ قلوبهم ] عليهم أيضا )<sup>١</sup> .

( ٨١ ) عمرو بن مرة<sup>٢</sup> قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى<sup>٣</sup> وكان من أصحاب الشجرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقة قال : ( اللهم صل عليهم فاتاه أبي بصدقة قال اللهم صل على آل أبي أوفى ) .

مسند ابن الجعد : ص : ٢٥

التخريج :

- البخاري : ٢ / ٥٤٤ ( كتاب الزكاة باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة ) حديث ١٤٢٦ .

- مسلم : ٢ / ٧٥٦ ( كتاب الزكاة باب الدعاء لمن أتى بصدقة ) حديث ١٧٦ .

- أبو داود : ٢ / ١٠٦ ( كتاب الزكاة باب دعاء المصدق لأهل الصدقة ) حديث ١٥٩٠ .

- النسائي : ٥ / ٣١ ( كتاب الصلاة باب الإمام على صاحب الصدقة ) حديث ٢٤٥٩ .

- ابن ماجة : ١ / ٥٧٢ ( كتاب الزكاة باب ما يقال عند إخراج الزكاة ) حديث ١٧٩٩ .

- أحمد : ٤ / ٣٥٣ .

- السيوطي في الدر المنثور ٤ / ٢٨١ وعزاه لإبن المنذر وابن مردويه .

---

<sup>١</sup> / تفسير ابن كثير : ٢ / ٣٤٠ .

<sup>٣</sup> / عمرو بن مرة بن عبد الله أحد الأئمة الأعلام الحفاظ روى عن سعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي ، وروى عنه شعبة والثوري ، مات سنة ١١٣ هـ ، سير أعلام النبلاء ٥ / ١٩٦ .

<sup>٤</sup> / عبد الله بن أبي أوفى بن خالد بن الحارث صحابي جليل من أهل البيعة مات سنة ٨٦ هـ ، سير أعلام النبلاء ٣ / ٤٢٨ .

## الدراسة :

ورد هذا النص التفسيري تحت قوله تعالى : ( خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم أن صلاتك سكن لهم والله سميع عليم )<sup>١</sup> .  
الصَّلَاةُ الدعاء والصلاة من الله تعالى الرحمة الصَّلَاةُ الدعاء والصلاة من الله تعالى الرحمة والصلاة واحدة الصَّلَوَاتِ المفروضة وهو اسم يوضع موضع المصدر يقال صَلَّى صلاةً ولا يقال تصلياً و صَلَّى على النبي صلى الله عليه وسلم وصَلَّى العصا بالنار لينَّها وقَوْمَهَا و الْمُصَلِّي تالي السابق يقال صَلَّى الفرس إذا جاء مُصَلِّيًا وهو الذي يتلو السابق لأن رأسه عند صلاه أي مغرز ذنبه<sup>٢</sup> .

قال الإمام القرطبي : ( قوله تعالى [ صدقة ] مأخوذ من الصدق إذ هي دليل على صحة إيمانه وصدق باطنه مع ظاهره وأنه ليس من المنافقين الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات [ تطهرهم وتزكيهم بها ] حالين للمخاطب ، التقدير خذها مطهرا لهم ومزكيا لهم بها ، ويجوز أن يجعلهما صفتين للصدقة ، أي صدقة مطهرة لهم مزكية ويكون فاعل تزكيهم المخاطب ويعود الضمير الذي في بها على الموصوف المنكر)<sup>٣</sup> .

وعن ابن عباس قال : ( جاءوا بأموالهم . يعني أبا لبابة وأصحابه حين أطلقوا . فقالوا : يا رسول الله هذه أموالنا فتصدق واستغفر لنا قال : ( ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئا ) ، فأنزل الله [ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ] ، يعني بالزكاة طاعة الله والإخلاص [ وصل عليهم ] يقول استغفر لهم<sup>٤</sup> قوله تعالى [ وصل عليهم ] أصل في فعل كل إمام يأخذ الصدقة أن يدعو للمتصدق بالبركة<sup>٥</sup> .

وقال الإمام الطبري :

---

١/ سورة التوبة الآية ١٠٣ .

٢/ مختار الصحاح : ص ١٥٤ .

٣/ تفسير القرطبي : ٨ / ٢٤٩

٤/ تفسير الطبري : ١١ / ١٦ وانظر زاد المسير ٣ / ٤٩٦ .

٥/ تفسير القرطبي : ٨ / ٢٤٩ .

( [ وصل عليهم ] ، يقول وادع لهم بالمغفرة لذنوبهم ، واستغفر لهم منها )<sup>١</sup> .

( ٨٢ ) عن سعيد : ( إنا لنراك فينا ضعيفا )<sup>٢</sup> ، قال أعمى خفيف

مسند ابن الجعد : ص : ٣٢٤

التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ١٢ / ١٠٥ .

. السيوطي في الدر المنثور ٤ / ٤٧٠ وعزاه لإبي الشيخ وابن عساكر .

الدراسة :

الضَّعْفُ بفتح الضاد وضمها ضد القوة ، وقد ضَعُفَ فهو ضَعِيفٌ وَأَضْعَفَهُ غيره وقوم ضِعَافٌ و ضُعَفَاءٌ وَضَعَفَةٌ أيضا بفتحيتين مخففا ، واستَضَعَفَهُ عَدَّهُ ضعيفا والتضعيف أن يُزاد على أصل الشيء فيُجعل مثلين أو أكثر وكذلك الإضْعَافُ والمُضَاعَفَةُ<sup>٣</sup> .

قال الإمام القرطبي : ( [ وإنا لنراك فينا ضعيفا ] ، قيل إنه كان مصابا ببصره قاله سعيد ابن جبير وقتادة وقيل كان ضعيف البصر قاله الثوري ، وحكى عنه النحاس مثل قول سعيد بن جبير وقتادة قال النحاس وحكى أهل اللغة أن حمير تقول للأعمى ضعيفا أي قد ضعف بذهاب بصره كما يقال ضرير أي قد ضر بذهاب بصره كما يقال له مكفوف أي قد كف عن النظر بذهاب بصره )<sup>٤</sup> .

وقال الطبري : ( يقول تعالى ذكره قال قوم شعيب لشعيب [ يا شعيب ما نفقه كثيرا مما تقول ] أي ما نعلم حقيقة كثير مما تقول وتخبرنا به [ وإنا لنراك فينا ضعيفا ] ذكر أنه كان ضريرا فلذلك قالوا له إنا لنراك فينا ضعيفا )<sup>٥</sup> .

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ١١ / ١٦ .

<sup>٢</sup> / سورة هود الآية ٩١ .

<sup>٣</sup> / مختار الصحاح : ص ١٦٠ .

<sup>٤</sup> / تفسير القرطبي : ٩ / ٩١ وانظر المحرر الوجيز ٧ / ٣٨٤ .

<sup>٥</sup> / تفسير الطبري ١٢ / ١٠٥ و تفسير ابن كثير : ٢ / ٤٥٨ و تفسير الجلالين : ١ / ٢٩٨ .



وفي تفسير ابن كثير : ( قال السدي : [ وإنا لنراك فينا ضعيفا ، قال : أنت واحد ، وقال أبو روق يعنون ذليلا لأن عشيرتك ليسوا على دينك ] ولولا رهطك لرجمناك [ أي قومك لولا معزتهم علينا ] <sup>١</sup> .

( ٨٣ ) عن ابن عباس في قوله تعالى : ( إني لأجد ريح يوسف لولا أن تفندون )<sup>٢</sup> قال وجد ريحه من مسيرة ما بين البصرة والكوفة .

مسند ابن الجعد : ص : ١٠١

#### التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور ٤ / ٥٨١ وعزاه لإبن أبي حاتم وابو الشيخ .

#### الدراسة :

الْفَنْدُ: الحَرْفُ وإنكار العقل من الهَرَمِ أو المَرَضِ ، وقد يستعمل في غير الكِبَرِ وأصله في الكبر ، و الفَنْدُ: الخطأ في الرأي والقول. و أَفْنَدَهُ: خطأ رأيه. وفي التنزيل العزيز حكاية عن يعقوب ، عليه السلام : [ لولا أن تُفَنِّدُونِ ] قال الفراء : يقول لولا أن تُكذِّبُونِي وتُعَجِّزُونِي وتُضَعِّفُونِي <sup>٣</sup> .

جاء في تفسير القرطبي :

( [ قال أبوهم ] أي قال لمن حضر من قرابته ممن لم يخرج إلى مصر وهم ولد ولده [ إني لأجد ريح يوسف ] وقد يحتمل أن يكون خرج بعض بنيه فقال لمن بقي إني لأجد ريح يوسف [ لولا أن تفندون ] قال ابن عباس هاجت ريح فحملت ريح قميص يوسف إليه وبينما مسيرة ثمان ليال وقال الحسن مسيرة عشر ليال )<sup>٤</sup> .

وقال الإمام الطبري :

<sup>١</sup> / تفسير ابن كثير : ٢ / ٤٥٨ .

<sup>٢</sup> / سورة يوسف الآية ٩٤ .

<sup>٣</sup> / لسان العرب : ٣ / ٣٣٨ .

<sup>٤</sup> / تفسير القرطبي : ٩ / ٢٥٩ .

( ذكر أن الريح استأذنت ربها في أن تأتي يعقوب بريح يوسف قبل أن يأتيه البشير فأذن لها فأنته بها )<sup>١</sup> .

وعن ابن عباس في هذه الآية [ إني لأجد ريح يوسف ] ، قال : وجد ريحه من مسيرة ما بين البصرة إلى الكوفة<sup>٢</sup> .

( [ لما فصلت العير ] خرجت من عريش مصر [ قال أبوهم ] لمن حضر من بنيه وأولادهم [ إني لأجد ريح يوسف ] أوصلته إليه الصبا بإذنه تعالى من مسير ثلاثة أيام أو ثمانية أو أكثر [ لولا أن تغدون ] تسفهون لصدقتموني )<sup>٣</sup> .

( ٨٤ ) معاوية بن قره قال سمعت أنسا سئل عن هذه الآية : ( ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة )<sup>٤</sup> ، قال : هي النخلة .

مسند ابن الجعد : ص : ١٧٠

التخريج :

- الترمذي : ٥ / ٢٩٥ كتاب التفسير باب ومن سورة ابراهيم عليه السلام حديث ٣١١٩ .

. الحاكم في المستدرک : ٤ / ١٢٥٥ .

. السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٢٢ وعزاه لإبن أبي حاتم .

الدراسة :

جاء في معاجم اللغة<sup>٦</sup> :

---

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ١٣ / ٥٧ و تفسير ابن كثير : ٢ / ٤٩٠ و تفسير الرازي ١٧ / ١٦٦ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ١٣ / ٥٧ .

<sup>٣</sup> / تفسير الجلالين : ١ / ٣١٧ .

<sup>٤</sup> / معاوية بن قره بن اياس امام عالم ثبت حدّث عن ابن عمر و انس وابن عباس ، مات سنة

١١٣ هـ ، سير أعلام النبلاء ٥ / ١٥٤ .

<sup>٥</sup> / سورة ابراهيم الآية ٢٤ .

<sup>٦</sup> / لسان العرب : ١١ / ٦٥٢ و مختار الصحاح : ص ٢٧١ .

النَّخْلُ و النَّخِيلُ بمعنى الواحدة نَخْلَةٌ ، وقول الشاعر :

رَأَيْتُ بِهَا قَضِيْبًا فَوْقَ دِعْصٍ عَلَيْهِ النَّخْلُ أَيْنَعُ وَالْكُرُومُ

فالنَّخْلُ قالوا ضرب من الخُلِي والكُرُوم القلائد ، و نَخَلَ الدقيق غربله وبابه نصر و النُّخَالَةُ ما يخرج منه و الْمُنْخَلُ ما يُنْخَلُ به وهو أحد ما جاء من الأدوات على مُفْعَل بالضم ، و الْمُنْخَلُ بفتح الخاء لغة فيه و انْتَخَلَ الشيء استقصى أفضله و تَنَخَّلَهُ تَخَيَّرَهُ ، و النُّخْلَةُ: شجرة التمر، الجمع نَخْل و نَخِيل وثلاث نَخَلَات .

اختلف المفسرون في تفسير الكلمة الطيبة<sup>١</sup> :

. قال ابن عباس : الكلمة الطيبة لا إله إلا الله والشجرة الطيبة المؤمن .

. وقال مجاهد وابن جريج : الكلمة الطيبة الإيمان .

. وعن عكرمة : الشجرة النخلة .

- وعن الضحاك قال : ضرب الله مثل المؤمن كمثل النخلة تؤتي أكلها كل

حين .

قال الإمام القرطبي معلقاً على هذه الأقوال :

( فيجوز أن يكون المعنى : أصل الكلمة في قلب المؤمن وهو الإيمان شبهه بالنخلة في المنبت ، وشبه ارتفاع عمله في السماء بارتفاع فروع النخلة ، وثواب الله له بالثمر )<sup>٢</sup> .

جاء في تفسير الطبري :

( عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله وفرعها في السماء قال النخلة ، وعن ابن عباس في قول الله عز وجل ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها قال هي شجرة في الجنة وأولى القولين بالصواب في ذلك قول من قال هي النخلة لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم )<sup>٣</sup> .

---

<sup>١</sup>/ زاد المسير ٤/ ٢٦٣ و تفسير الطبري : ١٣ / ٢٠٥ و ٢٠٦ و تفسير القرطبي : ٩ / ٣٥٩ و تفسير ابن كثير : ٢ / ٥٣٢ .

<sup>٢</sup>/ المحرر الوجيز ٨/ ٢٢٣ و تفسير القرطبي : ٩ / ٣٥٩ .

<sup>٣</sup>/ تفسير الطبري : ١٣ / ٢٠٦ .

( ٨٥ ) ( ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة )<sup>١</sup> ، قال وكيع<sup>٢</sup> في حديثه : هي الشريان .

ص : ١٧٠

التخريج :

. السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٢٢ وعزاه لإبن مردويه .

الدراسة :

الْحَبِيثُ ضد الطيب وقد حَبَّتْ الشيء بالضم حَبَاتَةً وَحَبَّتْ الرجل بالضم أيضا حُبْتًا فهو حَبِيثٌ أي خب رديء ، وأُخْبِتُهُ علمه الخبث وأفسده ، وأُخْبِتَ الرجل اتخذ أصحابا خبيثاء فهو حَبِيثٌ مُخْبِتٌ بكسر الياء ومُخْبِتَانٌ بوزن زعفران و المَخْبِتَةُ بوزن المترية المفسدة<sup>٣</sup> .

اختلف المفسرون أيضاً في تفسير قوله تعالى [ كلمة خبيثة ]<sup>٤</sup> :

. عن أنس بن مالك قال في هذا الحرف ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة قال

الشريان فقلت ما الشريان قال رجل عنده الحنظل .

. عن ابن عباس : شجرة لم تخلق على الأرض .

. وقيل هي شجرة الثوم عن ابن عباس أيضا .

. وقيل الكمأة أو الطحلبة .

. وقيل الكشوث وهي شجرة لا ورق لها ولا عروق في الأرض

وقال الإمام الطبري :

( يقول تعالى ذكره ومثل الشرك بالله وهي الكلمة الخبيثة كشجرة خبيثة )

---

<sup>١</sup> / سورة ابراهيم الآية ٢٦ .

<sup>٢</sup> / وكيع بن الجراح بن مليح الرواسي كان ثقة فاضلاً من كبار رواة الحديث ، مات سنة ١٩٦ ، تهذيب الكمال ٣١ / ٣٩١ .

<sup>٣</sup> / مختار الصحاح : ١ / ٧١ .

<sup>٤</sup> / زاد المسير ٤ / ٢٦٥ و تفسير الطبري : ١٣ / ٢١١ و تفسير القرطبي : ٩ / ٣٦١ وتفسير ابن كثير : ٢ / ٥٣٢ و تفسير الجلالين : ١ / ٣٣٤ .

وجاء في تفسير القرطبي<sup>١</sup> :

( قوله تعالى [ ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة ] ، الكلمة الخبيثة كلمة الكفر ، وقيل الكافر نفسه والشجرة الخبيثة شجرة الحنظل كما في حديث أنس وهو قول ابن عباس ومجاهد ، عن علي بن أبي طلحة قال لا إله إلا الله كشجرة طيبة قال المؤمن أصلها ثابت لا إله إلا الله ثابتة في قلب المؤمن ومثل كلمة خبيثة قال الشرك كشجرة خبيثة قال المشرك ) .

( ٨٦ ) سمعت بن مسعود يقول : بني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء هن من العتاق الأول وهن من تلادي<sup>٢</sup>

ص : ٧٨

التخريج :

- . البخاري : ٨ / ٣٣٨ كتاب التفسير باب سورة بني اسرائيل حديث ٤٧٠٨ .
- . السيوطي في الدر المنثور ٥ / ١٨١ وعزاه لإبن مردويه وابن الضريس .

الدراسة :

العِتْقُ الكرم وهو أيضا الجمال وهو أيضا الحرية وكذا العَتَاقُ بالفتح و العَتَاقَةُ تقول منه عَتَقَ العبد يعتق بالكسر عِتْقاً و عَتَاقاً أيضا و عَتَاقَةٌ فهو عَتِيقٌ و عَاتِقٌ و أَعْتَقَهُ مولاة وفلان مولى عَتَاقَةٍ ومولى عَتِيقٌ ومولاة عَتِيقَةٌ وموال عَتَقَاءٌ ونساء عَتَائِقُ وذلك إذا اعتقن و عَتَّقَ الشيء من باب ظرف أي قدم وصار عتيقا و عَتَّقَ يعتق أيضا كدخل يدخل فهو عَاتِقٌ ، و العَتِيقُ القديم من كل شيء حتى قالوا رجل عتيق أي قديم<sup>٣</sup> .

---

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٣٦٢ / ٩ .

<sup>٢</sup> / التالذ : القديم ، النهاية في غريب الحديث : محد الدين المبارك بن النير ١ / ١٩٤ ، دار إحياء التراث العربي بيروت .

<sup>٣</sup> / مختار الصحاح : ص ١٧٣ .

أما التَّالِدُ والتَّالِدُ و الإِتْلَادُ بالكسر فيهما و التَّلَادُ بالفتح المال القديم الأصلي الذي ولد عندك وهو ضد الطارف ، وفي الحديث [ هن من تلادي ] يعني السور أي من أخذته من القرآن قديماً<sup>١</sup> .

قال الإمام القرطبي :

( وقال ابن مسعود رضي الله عنه في بني إسرائيل والكهف ومريم إنهن من العتاق الأول هن من تلادي ، يريد من قديم كسبه )<sup>٢</sup> .

( ٨٧ ) عن الحسن : ( ألزمناه طائره في عنقه )<sup>٣</sup> ، قال عمله .

مسند ابن الجعد : ص : ٤٦٥

التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ٥١/١٥ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٢٥١/٥ .

الدراسة :

قال ابن منظور : ( اللُّزُومُ : معروف . والفِعْلُ لَزِمَ يَلْزِمُ ، والفاعل لازمٌ والمفعول به ملزومٌ ، لَزِمَ الشَّيْءَ يَلْزِمُهُ لَزْماً و لُزوماً و لَأَزَمَهُ مُلَازِمَةً و لِزاماً و التَّرَمَهُ و أَلَزَمَهُ إِيَّاهُ فَالتَّرَمَهُ . ورجل لُزِمَ يَلْزِمُ الشَّيْءَ فلا يفارقه . وقوله عز وجل : [ قل ما يَعْجَبُ بِكُمْ رَبِّي لولا دُعَاؤُكُمْ ] أي ما يصنع بكم ربي لولا دعائه إِيَّاكُمْ إلى الإسلام ، [ فقد كَذَّبْتُمْ فسوف يكون لِزاماً ] ، أي عذاباً لازماً لكم )<sup>٤</sup> .

وفي تفسير الطبري :

---

<sup>١</sup> / نفس المصدر : ص ٣٣

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ١٠ / ٢٠٣ وانظر : تفسير ابن كثير : ٣ / ١٧٣ .

<sup>٣</sup> / سورة الإسراء : الآية ١٣ .

<sup>٤</sup> / لسان العرب : ١٢ / ٥٤١ .

( القول في تأويل قوله تعالى [ وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا ] ، يقول تعالى ذكره : وكل إنسان ألزمناه ما قضى له أنه عامله وهو صائر إليه من شقاء أو سعادة بعمله في عنقه لا يفارقه ، وإنما قوله ألزمناه طائره مثل لما كانت العرب تتفاعد به أو تتشائم من سوانح الطير بالنقيض فأعلمهم جل ثناؤه أن كل إنسان منهم قد ألزمه ربه طائره في عنقه ، نحسا كان ذلك الذي ألزمه من الطائر وشقاء يورده سعيرا أو كان سعدا يورده جنات عدن )<sup>١</sup> .  
وقد ذكر الإمام القرطبي أقوال المفسرين في قوله تعالى [ وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ]<sup>٢</sup> :

. قال ابن عباس : طائره عمله وما قدر عليه من خير وشر وهو ملازمه أينما كان . وقال مقاتل : خيره وشره معه لا يفارقه حتى يحاسب به .  
. وقال مجاهد : عمله ورزقه وعنه ما من مولود يولد إلا وفي عنقه ورقة فيها مكتوب شقي أو سعيد .

. وقال الحسن : ألزمناه طائره أي شقاوته وسعادته وما كتب له من خير وشر وما طار له من التقدير أي صار له ثم القسمة في الأزل .  
. وقيل أراد به التكليف أي قدرناه إلزام الشرع وهو بحيث لو أراد أن يفعل ما أمر به وينجز عما زجر به أمكنه ذلك ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا يعني كتاب طائره الذي في عنقه .

وقال الحافظ ابن كثير : ( يقول تعالى بعد ذكر الزمان وذكر ما يقع فيه من أعمال بني آدم [ وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ] وطائره هو ما طار عنه من عمله كما قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما من خير وشر ويلزمه به ويجازي عليه فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ثم ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره )<sup>٣</sup> .

---

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ١٥ / ٥٠ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ١٠ / ٢٢٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ٣ / ٢٨ .

( ٨٨ ) عن مجاهد في قوله عز وجل : ( جعلنا لوليه سلطانا )<sup>١</sup> قال : حجة للذي قتل .

مسند ابن الجعد : ص : ٣٢٤

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد فقط .

الدراسة :

اختلف المفسرون في تأويل قوله تعالى [ سلطاناً ]<sup>٢</sup> :

. عن الضحاك والشافعي : سلطانا أي تسليطاً ، إن شاء قتل وإن شاء عفا ،

وإن شاء أخذ الدية .

. وعن ابن عباس : السلطان الحجة .

. و قال مالك : السلطان أمر الله وقيل السلطان طلبه حتى يدفع إليه .

وقال الحافظ ابن كثير :

( وقوله [ ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً ] ، أي سلطة على القاتل فإنه بالخيار فيه إن شاء قتله قوداً ، وإن شاء عفا عنه على الدية ، وإن شاء عفا عنه مجاناً كما ثبتت السنة بذلك )<sup>٣</sup> .

( ٨٩ ) عن سعيد : ( أو خلقاً مما يكبر في صدوركم )<sup>٤</sup> ، قال الموت

مسند ابن الجعد : ص : ٣٢٣

التخريج :

. ابن جرير في التفسير : ٩٨ / ١٥

الدراسة :

جاء في تفسير الطبري<sup>١</sup> :

---

<sup>١</sup> / سورة الإسراء : الآية ٣٣ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ١٠ / ٢٥٥ و انظر : زاد المسير ٧ / ٣٥ و تفسير الطبري ١٥ / ٨٠ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ٣ / ٣٩ .

<sup>٤</sup> / سورة الإسراء : الآية ٥١ .



( قول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : قل يا محمد للمكذبين بالبعث بعد الممات من قومك ، القائلين أنذا كنا عظاما ورفاتا أننا لمبعوثون خلقا جديدا كونوا إن عجبتم من إنشاء الله إياكم وإعادته أجسامكم خلقا جديدا بعد بلاكم في التراب ، ومصيركم رفاتا وأنكرتم ذلك من قدرته ، حجارة أو حديدا ، أو خلقا مما يكبر في صدوركم إن قدرتم على ذلك ، واختلف أهل التأويل في المعنى بقوله [ أو خلقا مما يكبر في صدوركم ] : فقال بعضهم عني به الموت وأريد به أو كونوا الموت فإنكم إن احتكموا أمتكم ثم بعثتكم بعد ذلك يوم البعث )  
وورد في أقوال المفسرين في هذه الآية [ أو خلقا مما يكبر في صدوركم ]<sup>٢</sup> :

. قال مجاهد : يعني السموات والأرض والجبال لعظمتها في النفوس .

وعن قتادة يقول : كونوا ما شئتم فإن الله يميئتم ثم يبعثكم .

- وقال ابن عباس وابن عمر وابن جبير ومجاهد أيضا وعكرمة والضحاك

يعني الموت لأنه ليس شيء أكبر في نفس ابن آدم منه .

. وعن الحسن قال : الموت .

( ٩٠ ) عن عبد الرحمن بن يزيد<sup>٣</sup> قال : كنت مؤذنا ابن مسعود بطريق مكة فكانت إذا غابت الشمس ها هنا وطلع الليل من ها هنا قال لي يا أبا بكر أو يا عبد الرحمن أذن فأقول الآن فانتظر . قال ويقول هذا والذي لا إله غيره وقت الصلاة هذا غسق الليل هذا دلوك الشمس ثم قرأ ( أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل )<sup>٤</sup> .

مسند ابن الجعد : ص : ٣٣٦

<sup>١</sup>/ تفسير الطبري : ١٥ / ٩٨ وزاد المسير ٥ / ٣٣ .

<sup>٢</sup>/ تفسير الطبري : ١٥ / ٩٨ و تفسير القرطبي : ١٠ / ٢٧٤ و تفسير ابن كثير ٣ / ٤٥ .

<sup>٣</sup>/ عبد الرحمن بن يزيد بن قيس إمام فقيه روى عن عثمان وابن مسعود وروى عنه إبراهيم

النخعي وأبو اسحاق السبيعي ، سير أعلام النبلاء ٤ / ٧٨ .

<sup>٤</sup>/ سورة الإسراء الآية ٧٨ .

## التخريج :

. تفسير الطبري : ١٣٤/١٥

. الهيثمي في مجمع الزوائد ١ / ٣١١

. السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٦٠٢ وعزاه لعبد بن حميد وعبد الرزاق

## الدراسة :

الْعَسَقُ أول ظلمة الليل وقد عَسَقَ الليلُ أظلم وبابه جلس و العَاسِقُ الليل إذا غاب الشَّفَقُ<sup>١</sup> .

وَدُلُوكُ الشمس : غُرُوبُهَا وزَوَالُهَا ، و دَلَّكَتِ الشمسُ تَدُلُّكَ دُلُوكًا : غربت، وقيل: اصفرت ومالت للغروب<sup>٢</sup> .

عن الحسن قال : ( قد بين الله مواقيت الصلاة في القرآن قال [ أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل ] ، قال دلوكها إذا زالت عن بطن السماء وكان لها في الأرض فيء )<sup>٣</sup> .

وجاء في تفسير الطبري في تأويل قوله تعالى : [ أقم لصلاة لدلوك لشمس إلى غسق ليل وقرآن لفجر إن قرآن لفجر كان مشهودا ] ، يقول تعالى ذكره لنبيه محمد أقم الصلاة يا محمد لدلوك الشمس ، واختلف أهل التأويل في الوقت الذي عناه الله بدلوك الشمس فقال بعضهم هو وقت غروبها والصلاة التي أمر بإقامتها حينئذ صلاة المغرب<sup>٤</sup> .

واختلف العلماء في المراد بالصلاة المتعلقة بغسق الليل<sup>٥</sup> :

١/ أنها صلاة العشاء .

٢/ أنها صلاة المغرب ، قاله ابن عباس .

٣/ أنها صلاتي المغرب والعشاء ، قاله الحسن .

---

١/ لسان العرب : ٢٨٨/١٠ و مختار الصحاح : ص ١٩٨ .

٢/ النهاية في غريب الحديث : ١١٤/١ و لسان العرب : ٤٢٧/١٠ .

٣/ تفسير الطبري : ١٣١/١٢ .

٤/ نفس المصدر : ١٣٤/١٥ .

٥/ تفسير الطبري : ١٣٥/١٥ والمحزر الوجيز ١٠ / ١٦٢ وتفسير ابن كثير : ٥٥/٣

( ٩١ ) عن مجاهد ( ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها )<sup>١</sup> ، قال : إنما ذلك في الدعاء .

مسند ابن الجعد : ص ٥٦

التخريج :

. ابن أبي شيبة في المصنف : ٢ / ٣٠٠ .

. السيوطي في الدر المنثور : ٥ / ٣٥١ .

الدراسة :

اختلف العلماء في أسباب نزول هذه الآية على أقوال :

- الأول : عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : [ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ] ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة ، فكانوا إذا سمعوا القرآن سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به فقال الله عز وجل : [ ولا تجهر بصلاتك ... ] أي بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن ، ولا تخافت بها عن أصحابك فلا يسمعون<sup>٢</sup> .

- الثاني : وقالت عائشة رضي الله تعالى عنها : نزلت هذه الآية في التشهد

فكان الإعرابي يجهر بالتشهد ويرفع صوته فنزلت الآية .

- الثالث : وعائشة رضي الله تعالى عنها أيضاً : أنها نزلت في الدعاء<sup>٣</sup> .

- الرابع : قال عبد الله بن شداد : كان أعراب من بني تميم إذا سلم النبي

صلى الله عليه وسلم من صلاته قالوا اللهم أرزقنا مالاً وولداً ويجهرون فنزلت الآية<sup>٤</sup> .

---

<sup>١</sup> / سورة الإسراء الآية ١١٠ .

<sup>٢</sup> / أسباب النزول للواحي : ص ٢٤٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ٣ / ٧٤ ، وانظر : تفسير الطبري : ١٥ / ١٨٢ .

<sup>٤</sup> / أسباب النزول للواحي : ص ٢٤٩ .

( ٩٢ ) أبو إسحاق قال سمعت أبا عبيدة يسأل سعد بن عياض<sup>١</sup> عن هذا الحرف  
لقد علمت قال سعيد بن عياض هو قول الرجل لصاحبه وهو يحاوره لقد علمت قال  
أبو إسحاق وحدثني رجل من مراد أنه سمع علياً رضي الله عنه يقول ثم لقد علمت  
وقال والله ما علم عدو الله ولكن موسى هو الذي علم يقول لقد علمت أنا  
مسند ابن الجعد : ص ٣٧٧

التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٣٤٤ وعزاه لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن  
أبي حاتم .

الدراسة :

اختلف القراء في قراءة قوله تعالى [ لقد علمت ]<sup>٢</sup> :

. فقرأ الكسائي بضم التاء ، مسنداً إلى ضمير المتكلم وهو سيدنا موسى عليه  
السلام ، وهي قراءة علي رضي الله عنه ، وقال : والله ما علم عدو الله ولكن موسى  
هو الذي علم فبلغت ابن عباس فقال إنها لقد علمت واحتج بقوله تعالى وجحدوا  
بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلوا ونسب فرعون إلى العناد .  
. وقراءة العامة علمت بفتح التاء خطاباً لفرعون .

( ٩٣ ) أن مجاهداً قرأ : ( يأتيهم العذاب قبلاً ) ، قال : قبائل وقبيلة .

مسند ابن الجعد : ص ٣٧٨

التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣ / ٣٤١ وعزاه لأبي الشيخ .

الدراسة :

اختلف القراء في قراءة قوله تعالى [ قبلاً ]<sup>١</sup> :

---

<sup>١</sup> / سعد بن عياض الكوفي روي عن ابن عباس وروى عنه أبو إسحاق السبيعي ذكره ابن حبان  
في الثقات وقال ابن سعد : كان قليل الحديث ، تهذيب التهذيب ٣ / ٤٧٩ .  
<sup>٢</sup> / المهذب في القراءات العشر : ٢ / ١٠٤ و تفسير القرطبي : ١٠ / ٣٣٧ .

. قرأ نافع وابن عامر بكسر القاف وفتح الباء ( قبلا ) بمعنى معانيه ونصيه  
على الحال ، وقيل بمعنى وجهه ونصبه على الظرف .  
. وقرأ الباقون قبلا بضم القاف والباء ( قبلا ) ومعناه ضمنا فيكون جمع قبيل  
بمعنى كفيل نحو رغيف ورغف كما قال [ أو تأتي بالله والملائكة قبلا ] أي  
يضمنون ذلك .  
- و قيل : بمعنى قبيل قبيل ، أي جماعة جماعة وقاله مجاهد وهو نصب  
على الحال .

( ٩٤ ) عن سعيد ( كالمهل )<sup>٢</sup> ، قال ماء غليظ كدردي الزيت

مسند ابن الجعد : ص ٣١٩

**التخريج :**

لم أقف على حديث سعيد المذكور ، ووجدت الحديث عن ابن عباس أخرجه :  
. ابن جرير في التفسير ٢٤٠/١٥ .  
. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٨٥/٥ وعزاه لأبي الشيخ .  
**الدراسة :**

اختلف أهل التأويل في المراد بالمهل على سبعة أقوال<sup>٣</sup> :  
. أحدها : أنه ماء غليظ كدردي الزيت روي عن ابن عباس .  
. والثاني : أنه كل شيء أذيب حتى أنماح قاله ابن مسعود .  
. والثالث : قيح ودم أسود كعكر الزيت قاله مجاهد .  
. والرابع : أنه الفضة والرصاص يذابان روي عن مجاهد أيضا .  
. والخامس : أنه الذي انتهى حره قاله سعيد بن جبير .  
. والسادس : أنه الصديد ذكره ابن الأنباري .

---

<sup>١</sup> / المهذب في القراءات العشر : ٢٢٢ / ١ و تفسير القرطبي : ٦٦ / ٧ .

<sup>٢</sup> / سورة الكهف الآية ٢٩ .

<sup>٣</sup> / زاد المسير : ١٣٥ / ٥ والمحزر الوجيز ٢٩٨ / ٩ .

. والسابع : أنه الرماد الذي ينفض عن الخبزة إذا خرجت من التتور حكاه ابن الأنباري .

( ٩٥ ) عن سعيد بن جبير ( نفساً زكية )<sup>١</sup> ، قال لم تبلغ الخطايا

مسند ابن الجعد : ص ٣١٩

التخريج :

. ابن جرير في التفسير ١٥ / ٢٥٩ .

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ١١١ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

الدراسة :

اختلف المفسرون في قوله تعالى [ نفساً زكية ] على عدة أقوال<sup>٢</sup> :

. أحدها : أنها التائبة روي عن ابن عباس انه قال الزكية التائبة .

. والثاني : أنها المسلمة روي عن ابن عباس أيضا .

. والثالث : أنها الزكية التي لم تبلغ الخطايا قاله سعيد بن جبير .

. والرابع : أنها الزكية النامية قاله قتادة .

. والخامس : أن الزكية المطهرة قاله ابو عبيدة .

. والسادس : أن الزكية البريئة التي لم يظهر ما يوجب قتلها قاله الزجاج

---

<sup>١</sup> / سورة الكهف الآية ٧٤ .

<sup>٢</sup> / زاد المسير : ٥ / ١٧٢ .

واختلف القراء في قراءة ( زكية )<sup>١</sup> :  
فقرأ الكوفيون وابن عامر زكية بغير ألف والياء مشددة ، وقرأ الباقرن بالألف من غير  
تشديد قال الكسائي هما لغتان بمعنى واحد وهما بمنزلة القاسية والقسية .

( ٩٦ ) عن سعيد ( طه )<sup>٢</sup> ، يا رجل وهي بالنبطية يا طه .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٨

التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٥٥٠ وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

الدراسة :

واختلفوا في معنى ( طه ) على خمسة أقوال<sup>٣</sup> :

- أحدها : أن معناها يا رجل رواه العوفي عن ابن عباس وبه قال الحسن

وسعيد بن جبير ومجاهد وعطاء وعكرمة

. الثاني : أنها حروف اسم من أسماء الله تعالى وقسم أقسم به .

. الثالث : اسم من أسماء النبي صلى الله عليه وسلم سماه به الله تعالى .

. الرابع : هو اسم السورة ومفتاح لها .

. الخامس : قيل معناه : طا الأرض بقديمك .

واختلف هؤلاء باي لغة هي على أربعة أقوال<sup>٤</sup> :

- أحدها : بالنبطية رواه عكرمة عن ابن عباس وبه قال سعيد بن جبير في

رواية والضحاك .

. الثاني : بلسان عك ، عن ابن عباس .

. الثالث : بالسريانية قاله عكرمة في رواية وسعيد بن جبير في رواية وقتادة .

---

<sup>١</sup> / تفسير الطبري ١٥ / ٢٥٩ و زاد المسير : ٥ / ١٧٢ .

<sup>٢</sup> / سورة طه الآية ١ .

<sup>٣</sup> / زاد المسير : ٥ / ٢٦٩ ، وتفسير الطبري ١٦ / ٣٨٩ وتفسير القرطبي ١١ / ١٦٦ .

<sup>٤</sup> / زاد المسير : ٥ / ٢٦٩ وتفسير الطبري ١٦ / ٣٨٩ .

الرابع : بالحبشية قاله عكرمة في رواية قال ابن الأنباري ولغة قريش وافقت هذه اللغة في المعنى .

( ٩٧ ) عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك ) ، ثم تلى ( أقم الصلاة لذكري )<sup>١</sup> .  
مسند ابن الجعد : ص ٤٥٥

التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٥٦١ وعزاه لعبد بن حميد وابن مردويه .

الدراسة :

اختلف المفسرون في معنى قوله تعالى [ أقم الصلاة لذكري ] على قولين<sup>٢</sup> :  
الأول : أقم الصلاة متى ذكرت إن عليك صلاة سواء كنت في وقتها أو لم تكن ، هذا قول الأكثرين .

الثاني : أم الصلاة لتذكري فيها ، أو يريد لأذكرك بالمدح في عليين .  
وقوله صلى الله عليه وسلم ( فليصلها إذا ذكرها ) دليل على وجوب القضاء على النائم والغافل كثرت الصلاة أو قلت وهذا مذهب عامة العلماء<sup>٣</sup> .

واختلف العلماء في قضاء الصلاة الفائتة على أقوال ذكرها القرطبي وهي<sup>٤</sup> :  
- ذهب مالك إلى أن يبدأ بالتالي حضر وقتها إن كانت خمس صلوات فأدنى وإن فات وقت هذه وعلى هذا مذهب أبي حنيفة والثوري .

- أن يبدأ بالفائتة ما لم يخف فوات هذه ، فإن لم يفعل وبدأ بصلاة الوقت أجزاء وهو قول الشافعي .

---

<sup>١</sup> / سورة طه الآية ١٤ .

<sup>٢</sup> / زاد المسير : ٥ / ٢٩٢ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي ١١ / ١٧٨ .

<sup>٤</sup> / نفس المصدر ١١ / ١٧٩ .



( ٩٨ ) قالوا لقتادة نكتب ما نسمع منك ؟ قال وما يمنعك أن تكتب وقد أخبرك اللطيف الخبير انه يكتب ( قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى )<sup>١</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ١٦٢

التخريج :

- ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٥٨٣ وعزاه لإبن سعد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الدراسة :

قال الإمام القرطبي في تفسيره لهذه الآية : ( وهذا احتياط على الحفظ والكتب أولى على الجملة وبه وردت الآي والأحاديث وهو مروى عن عمر وعلي وجابر وأنس رضي الله عنهم ومن يليهم من كبار التابعين كالحسن )<sup>٢</sup> .  
وقيل المعنى : لا يخطئ ربي ولا ينسى ما كان من أمرهم حتى يجازيهم بأعمالهم وقيل أراد لم يجعل ذلك في كتاب لأنه يضل وينسى<sup>٣</sup> .  
وقوله { لا يضل ربي ولا ينسى } أي لا يشذ عنه شيء ولا يفوته صغير ولا كبير ولا ينسى شيئاً يصف علمه تعالى بأنه بكل شيء محيط وأنه لا ينسى شيئاً تبارك وتعالى وتقدس وتنزه فإن علم المخلوق يعتريه نقصانان<sup>٤</sup> :  
أحدهما عدم الإحاطة بالشيء .

. والآخر نسيانه بعد علمه فنزه نفسه عن ذلك .

( ٩٩ ) عن سعيد قال ( فلا تسمع إلا همسا )<sup>٥</sup> قال وطء الأقدام .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢١

١ / سورة طه ، الآية ٥٢ .

٢ / تفسير القرطبي ١١ / ٢٠٦ .

٣ / زاد المسير ٥ / ٢٩٢ .

٤ / تفسير ابن كثير ٣ / ٢١٠ .

٥ / سورة طه ، الآية ١٠٨ .

## التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٦٠٠ وعزاه لعبد بن حميد .

## الدراسة :

اختلف المفسرون في تاويل قوله ( فلا تسمع إلا همساً ) على ثلاثة أقوال<sup>١</sup> :

. أحدها وطء الأقدام ، روي عن ابن عباس وبه قال الحسن وسعيد بن جبير وعكرمه ومجاهد في رواية .

. والثاني تحريك الشفاه بغير نطق ، رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس .

. والثالث الكلام الخفي روى عن مجاهد وقال أبو عبيدة الصوت الخفي .

## قال القرطبي :

( الهمس الصوت الخفي ، قاله مجاهد وعن ابن عباس الحس الخفي وعن الحسن وابن جريج هو صوت وقع الأقدام بعضها على بعض إلى المحشر ، ومنه قول الراجز :

### وهن يمشين بنا هميسا

يعني صوت أخفاف الابل في سيرها ، ويقال للأسد الهموس لأنه يهمس في الظلمة أي يبطأ وطئاً خفياً ، وهمس الطعام أي مضغه وفوه منضم ، قال الراجز :

### لقد رأيت عجباً مذ أمسا

### عجائزاً مثل السعالي خمسا

### يأكلن ما أصنع همسا همسا

وقيل الهمس تحريك الشفة واللسان وقرأ أبي بن كعب [ فلا ينطقون إلا همسا ] والمعنى متقارب أي لا يسمع لهم نطق ولا كلام ولا صوت أقدام<sup>٢</sup> .

( ١٠٠ ) شعبة قال سألت قتادة عن قوله عز وجل ( ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه )<sup>٣</sup> قال يتبين لك بيانه .

١ / زاد المسير : ٥ / ٣٢٣ .

٢ / تفسير القرطبي ١١ / ٢٤٧ .

٣ / سورة طه ، الآية ١١٤ .

مسند ابن الجعد : ص ١٥٧

التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٦٠٠ وعزاه لعبد بن حميد وعبد الرزاق .

الدراسة :

ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية قولان<sup>١</sup> :

- أحدهما : أن جبريل كان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم بالسورة الآي فيتلوها عليه فلا يفرغ جبريل من آخرها حتى يتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بأولها مخافة أن ينساها فنزلت هذه الآية ، رواه ابو صالح عن ابن عباس .  
- والثاني : أن رجلا لطم امرأته فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تطلب القصاص فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما القصاص فنزلت هذه الآية فوقف .

وروى أنه عليه السلام كان يخاف من أن يفوته منه شيء فيقرأ مع الملك فأمره بأن يسكت حال قراءة الملك ثم يأخذ بعد فراغه في القراءة فكأنه تعالى شرح كيفية نفع القرآن للمكلفين وبين أنه سبحانه متعال عن كل ما لا ينبغي وأنه موصوف بالإحسان والرحمة ومن كان كذلك وجب أن يصون رسوله عن السهو والنسيان في أمر الوحي ، وإذ حصل الأمان عن السهو والنسيان<sup>٢</sup> .

( ١٠١ ) شعبة قال سألت قتادة عن قوله عز وجل ( ولم نجد له عزما )<sup>٣</sup> قال صبرا .

مسند ابن الجعد: ص ١٥٧

التخريج :

<sup>١</sup> / زاد المسير ٥ / ٣٢٥ .

<sup>٢</sup> / تفسير الرازي ١٠ / ٤٧٥ .

<sup>٣</sup> / سورة طه ، الآية ١١٥ .

. الطبري في التفسير: ١٦ / ٢٢١ .

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٦٠٤ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

الدراسة :

قال القرطبي : ( اختلف في معنى قوله [ ولم نجد له عزمًا ] قال ابن عباس وقتادة لم نجد له صبرا عن أكل الشجرة ، ومواظبة على التزام الأمر ، قال النحاس وكذلك هو في اللغة يقال لفلان عزم أي صبر وثبات على التحفظ من المعاصي حتى يسلم منها )<sup>١</sup>

وأصل العزم اعتقاد القلب على الشيء ، يقال منه عزم فلان على كذا إذا اعتقد عليه ونواه ، ومن اعتقاد القلب حفظ الشيء ، ومنه الصبر على الشيء لأنه لا يجزع جازع إلا من خور قلبه وضعفه فإذا كان ذلك كذلك فلا معنى لذلك أبلغ مما بينه الله تبارك وتعالى وهو قوله [ ولم نجد له عزمًا ] فيكون تأويله ولم نجد له عزم قلب على الوفاء لله بعهدته ولا على حفظ ما عهد إليه<sup>٢</sup> .

وفي تفسير الجلالين :

( [ ولقد عهدنا إلى آدم ] وصيناها أن لا يأكل من الشجرة [ من قبل ] أي قبل أكله منها [ فنسي ] ترك عهدنا [ ولم نجد له عزمًا ] عزمًا وصبرًا عما نهيناها عنه )<sup>٣</sup> .

( ١٠٢ ) عن سعيد ( لا تضحى )<sup>٤</sup> لا تصيبك الشمس .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٠

التخريج :

. الطبري في التفسير: ١٦ / ٢٢٣ .

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي: ١١ / ٢٥١ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري: ١٦ / ٢٢٢ .

<sup>٣</sup> / تفسير الجلالين: ١ / ٤١٧ .

<sup>٤</sup> / سورة طه ، الآية ١١٩ .

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٦٠٥ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وعبد الرزاق .

**الدراسة :**

ضحا الطريق يضحو ضحوا إذا بدا لك وظهر ، وضحيته وضحيته بالكسر ضحا عرقت ، وضحيته أيضا للشمس ضحاء ممدود برزت ، وضحيته بالفتح مثله والمستقبل أضحي في اللغتين جميعا<sup>١</sup>

عن ابن عباس قوله [ وأنك لا تظماً فيها ولا تضحى ] يقول لا يصيبك حر ولا أذى<sup>٢</sup>

وفي الجامع لأحكام القرآن :

( قوله تعالى [ إن لك ألا تجوع فيها ] أي في الجنة ، ولا تعرى وأنك لا تظماً فيها [ أي لا تعطش والظماً العطش ] ولا تضحى [ أي تبرز للشمس فتجد حرها إذ ليس في الجنة شمس إنما هو ظل ممدود كما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، قال أبو العالية نهار الجنة هكذا وأشار إلى ساعة المصلين صلاة الفجر )<sup>٣</sup> .  
قال ابن كثير :

( [ إن لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى ] ، إنما قرن بين الجوع والعري لأن الجوع ذل الباطن والعري ذل الظاهر ، [ وأنك لا تظماً فيها ولا تضحى ] وهذان أيضا متقابلان ، فالظماً حر الباطن وهو العطش والضحى حر الظاهر )<sup>٤</sup> .  
( ١٠٣ ) عن سعيد قال ( وأمر أهلك بالصلاة )<sup>٥</sup> قال قومك .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٣

**التخريج :**

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٦١٣ وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم .

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي ١١ / ٢٥٤

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري ١٦ / ٢٢٣ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي ١١ / ٢٥٤ .

<sup>٤</sup> / تفسير ابن كثير ٣ / ١٦٨ .

<sup>٥</sup> / سورة طه الآية ١٣٢ .

## الدراسة :

أمره تعالى بأن يأمر أهله بالصلاة ويمثلها معهم ويصطبر عليها ويلازمها وهذا خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ، ويدخل في عمومه جميع أمته وأهل بيته على التخصيص ، وكان عليه والسلام بعد نزول هذه الآية يذهب كل صباح إلى بيت فاطمة وعلي رضوان الله عليهما فيقول الصلاة<sup>١</sup> .

وجاء في تفسير الطبري :

( يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وأمر يا محمد أهلك بالصلاة واصطبر عليها يقول واصطبر على القيام بها ، وأدائها بحدودها أنت لا نسئلك رزقا يقول لا نسألك ما لا بل نكلفك عملا ببدنك نؤتيك عليه أجرا عظيما وثوابا جزيلا )<sup>٢</sup>

وقال ابن كثير :

( وقوله [ وأمر أهلك بالصلاة واصطبرعليها ] ، أي أستنقذهم من عذاب الله بإقام الصلاة وأصبر أنت على فعلها )<sup>٣</sup> .

وفي تفسير الجلالين :

( [ وأمر أهلك بالصلاة واصطبر ] اصبر عليها [ لا نسألك ] نكلفك رزقا لنفسك ولا لغيرك [ نحن نرزقك والعاقبة ] الجنة [ للتقوى ] لأهلها )<sup>٤</sup> .

( ١٠٤ ) عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الهالك في الفترة والمعتوه والمولود قال يقول الهالك في الفترة لم يأتني كتاب ولا رسول ثم أصحهما هذه الآيات ( ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله .. الآية )<sup>٥</sup> ، ويقول المعتوه لم يجعل لي عقلا أعقل به خيرا ولا شرا ويقول المولود رب لم أدرك اللحم قال فترفع لهم نار فيقال لها ردها أو أدخلوها قال فيردها أو يدخلها من كان في علم الله

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٢٦٣/١١ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ٢٣٦/١٦ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ١٧٢/٣ .

<sup>٤</sup> / تفسير الجلالين : ٤١٩/١ .

<sup>٥</sup> / سورة طه الآية ١٣٤ .

سعيداً لو أدرك العمل قال ويمسك عنها من كان في علم الله شقياً لو أدرك العمل  
قال فيقول إياي عصيتم فكيف برسلي بالغيب أتركتم .

مسند ابن الجعد: ص ٣٠٠

**التخريج :**

. الطبري في التفسير: ١٦ / ٢٣٨

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٦١٤ وعزاه ابن أبي حاتم .

**الدراسة :**

قال الطبري في تفسير هذه الآية :

( يقول تعالى ذكره ولو أنا أهلكنا هؤلاء المشركين الذين يكذبون بهذا القرآن من قبل  
أن ننزله عليهم ، ومن قبل أن نبعث داعياً يدعوهم إلى ما فرضنا عليهم فيه بعذاب  
ننزله بهم بكفرهم بالله ، لقالوا يوم القيامة إذ وردوا علينا فأردنا عقابهم ربنا هلا أرسلت  
إلينا رسولا يدعونا إلى طاعتك فنتبع آياتك يقول فنتبع حجتك .. )<sup>١</sup>

وقوله تعالى [ ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله ] أي من قبل بعثة محمد  
صلى الله عليه وسلم ونزول القرآن لقالوا أي يوم القيامة<sup>٢</sup> .

وقال ابن كثير : ( أي لو أنا أهلكنا هؤلاء المكذبين قبل أن نرسل إليهم هذا  
الرسول الكريم ، وننزل عليهم هذا الكتاب العظيم ، لكانوا قالوا ربنا لولا أرسلت إلينا  
رسولا قبل أن تهلكنا حتى نؤمن به ونتبعه كما قال فنتبع آياتك )<sup>٣</sup> .

( ١٠٥ ) عن سعيد في قوله ( كهيعص )<sup>٤</sup> قال كاف هاد أمين عزيز صادق .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٣

**التخريج :**

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٦١٤ وعزاه لابن مردويه .

**الدراسة :**

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ١٦ / ٢٣٨ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ١١ / ٢٦٤ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ٣ / ١٧٣ .

<sup>٤</sup> / سورة مريم الآية ١ .

وقال ابن عباس في [ كهيعص ] إن الكاف من كاف والهاء من هاد والياء من حكيم فتكون من عليم والصاد من صادق ذكره ابن عزيز ، روي أيضاً عن ابن عباس معناه كاف لخلقه هاد لعبته يده فوق أيديهم عالم بهم صادق في وعده ، وعن السدي ومجاهد والضحاك أيضاً الكاف من كريم وكبير وكاف والهاء من هاد والياء من رحيم فتكون من عليم وعظيم والصاد من صادق ، والمعنى واحد وعن ابن عباس أيضاً هو اسم من أسماء الله تعالى وعن علي رضي الله عنه هو اسم الله عز وجل<sup>١</sup>

اختلف أهل التأويل في تأويل قوله تعالى ذكره كاف من [ كهيعص ]<sup>٢</sup> :  
- فقال بعضهم تأويل ذلك أنها حرف من اسمه الذي هو كبير دل به عليه واستغنى بذكره عن ذكر باقي الاسم .  
- عن ابن عباس في هذه الآية [ كهيعص ] قال كبير يعني بالكبير الكاف من [ كهيعص ] .

- عن سعيد بن جبير في [ كهيعص ] قال كاف كبير وقال آخرون بل الكاف من ذلك حرف من حروف اسمه الذي هو كاف .  
- عن الضحاك بن مزاحم في قوله [ كهيعص ] قال كاف كاف .  
- وقال آخرون بل هو حرف من حروف اسمه الذي هو كريم .  
- عن قتادة في قوله [ كهيعص ] قال اسم من أسماء القرآن<sup>٣</sup> .  
في تفسير الجلالين :  
( [ كهيعص ] الله أعلم بمراده بذلك )<sup>٤</sup> .

( ١٠٦ ) عن البراء ( قد جعل ربك تحتك سرية )<sup>١</sup> قال جدولا .

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٧٤ / ١١ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ١٦ / ٤١ و ٤٥ و تفسير القرطبي : ٧٤ / ١١ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ١٦ / ٤٥ .

<sup>٤</sup> / تفسير الجلالين : ٣٩٦ / ١ .



**التخريج :**

. عبد الرزاق في المصنف ٦/٣ .

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥٠٣/٥ وعزاه لإبن المنذر وابن أبي حاتم و لإبن مردويه .

**الدراسة :**

يقال سري فلان على فلان أي تكرم وفلان سري من قوم سراة<sup>٢</sup> .

جاء في تفسير السري قولان هما<sup>٣</sup> :

- يعني عيسى والسري من الرجال العظيم الخصال السيد ، قال الحسن كان

والله سريا من الرجال .

. وقال الجمهور أشار لها إلى الجدول الذي كان قريب جذع النخلة قال ابن

عباس كان ذلك نهرا قد انقطع مأؤه فأجراه الله تعالى لمريم والنهر يسمى سريا لأن الماء يسري فيه ، وعن مجاهد سريا قال نهر بالسريانية ، وقال سعيد بن جبير هو الجدول النهر الصغير وهو بالنبطية السري وعن قتادة السري هو الجدول تسميه أهل الحجاز .

قال أبو جعفر الطبري : ( وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من

قال عنى به الجدول ، وذلك أنه أعلمها ما قد أعطاه الله من الماء الذي جعله عندها ، وقال لها [ وهزي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا ] فكلي من هذا الرطب واشربي من هذا الماء وقرى عينا بولدك والسري معروف من كلام العرب أنه النهر الصغير )<sup>٤</sup> .

---

١ / سورة مريم الآية ٢٤ .

٢ / تفسير القرطبي: ٩٤ / ١١ .

٣ / تفسير الطبري : ٧٠/١٦ و تفسير القرطبي: ٩٤/١١ وتفسير ابن كثير : ١١٨/٣ .

٤ / تفسير الطبري : ٧١ / ١٦ .

( ١٠٧ ) عن البراء في قوله تعالى ( قد جعل ربك تحتك سريا )<sup>١</sup> قال قيل للبراء عيسى عليه السلام قال لا ولكنه جدول فيه ماء .

مسند ابن الجعد : ص ٣٦٤

التخريج :

- ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٥٠٣ وعزاه للطبراني في الصغير و لإبن مردويه .

الدراسة :

تقدمت دراسته في النص السابق .

( ١٠٨ ) عن الحسن ( أو تسمع لهم ركزا )<sup>٢</sup> ، قال ذهب القوم فلا تسمع لهم صوتا .

مسند ابن الجعد : ص ٤٦٩

التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ / ٥٤٧ وعزاه لعبد بن حميد .

الدراسة :

ركزا في موضع نصب ، أي هل ترى منهم أحدا وتجد أو تسمع لهم ركزا أي صوتا عن ابن عباس وغيره ، أي قد ماتوا وحصلوا أعمالهم ، وقيل الركز ما لا يفهم أو حركة ، وقيل الصوت الخفي ومنه ركز الرمح إذا غيب طرفه في الأرض<sup>٣</sup> .

وعن قتادة قوله [ هل تحس منهم أحد أو تسمع لهم ركزا ] يقول هل تسمع أو ترى من عين و عن ابن عباس قال ركز الناس أصواتهم<sup>٤</sup> .

وقال الطبري : ( الحس والركز في كلام العرب الصوت الخفي )<sup>١</sup> .

١ / سورة مريم الآية ٢٤ .

٢ / سورة مريم الآية ٩٨ .

٣ / تفسير القرطبي : ١١ / ١٦٢ .

٤ / تفسير الطبري : ١٦ / ١٣٥ .

وفي تفسير ابن كثير : ( قال تعالى [ وكم أهلكنا قبلهم من قرن هل تحس منهم من أحد أو تسمع لهم ركزا ] أي هل ترى لهم شخصا أو تسمع لهم صوتا )<sup>٢</sup>

( ١٠٩ ) عبد الله بن مسعود يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق : ( إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما ، ثم يكون نطفة مثل ذلك ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث الله إليه الملك أو قال يبعث إليه الملك بأربع كلمات فيكتب رزقه وعمله وأجله وشقي أو سعيد ) .

مسند ابن الجعد : ص ٣٧٩

التخريج :

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٦ / ٩١ وعزاه لإبن أبي حاتم .

الدراسة :

هذا النص ورد تحت تفسير قوله تعالى ( ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم أنشأناه خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين )<sup>٣</sup> .  
قال الطبري :

( يعني تعالى ذكره بقوله [ ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ] ثم جعلنا الإنسان الذي جعلناه من سلالة من طين نطفة في قرار مكين وهو حيث استقرت فيه نطفة الرجل من رحم المرأة ، ووصفه بأنه مكين لأنه مكن لذلك وهيء له ليستقر فيه إلى بلوغ أمره الذي جعله له قرارا ، وقوله [ ثم خلقنا النطفة علقة ] و يقول ثم صيرنا النطفة التي جعلناها في قرار مكين علقة وهي القطعة من الدم ، [ فخلقنا العلقة

١ / نفس المصدر والجزء والصفحة .

٢ / تفسير ابن كثير : ٢ / ٢٣٥ وانظر : تفسير الجلالين : ١ / ٤٠٦ .

٣ / سورة المؤمنون الآية ١٤ .

مضغة ] يقول فجعلنا ذلك الدم مضغة ، وهي القطعة من اللحم ، وقوله [ فخلقنا المضغة عظاما ] يقول فجعلنا تلك المضغة اللحم عظاما )<sup>١</sup> .

ويعلق ابن كثير على هذه الآية التي تتحدث عن اطوار خلق الإنسان ونقله من حال إلى حال وصفة إلى صفة بقوله :

( .. لهذا قال ههنا [ ثم خلقنا النطفة علقة ] ، أي ثم صيرنا النطفة وهي الماء الدافق الذي يخرج من صلب الرجل وهو ظهره وترائب المرأة وهي عظام صدرها ما بين الترقوة إلى التندوة فصارت علقة حمراء على شكل العلقة مستطيلة ، قال عكرمة وهي دم [ فخلقنا العلقة مضغة ] ، وهي قطعة كالبضعة من اللحم لأشكال فيها ولا تخطيط [ فخلقنا المضغة عظاما ] ، يعني شكلناها ذات رأس ويدين ورجلين بعظامها وعصبها وعروقها وقرأ آخرون [ فخلقنا المضغة عظما ] ، قال ابن عباس وهو عظم الصلب )<sup>٢</sup> .

( ١١٠ ) عن سعيد ( ربوة ذات قرار )<sup>٣</sup> ، الربوة النشز من الأرض والقرار المستوي .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٠

التخريج :

. ابن جرير الطبري في التفسير ١٨ / ٢٧ .

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٦ / ١٠٠ وعزاه لابن المنذر وابن عساكر .

الدراسة :

قال القرطبي : ( الربوة المكان المرتفع من الأرض ، والمراد بها ههنا في قول أبي هريرة فلسطين وعنه أيضا فلسطين ، وعنه أيضا الرملة وروي عن النبي صلى

---

١ / تفسير الطبري : ١٨ / ٩ .

٢ / تفسير ابن كثير : ٣ / ٢٤١ وانظر تفسير الجلالين ج: ١ ص: ٤٤٦ .

٣ / سورة المؤمنون الآية ٥٠ .

الله عليه وسلم ، وقال ابن عباس وابن المسيب وابن سلام دمشق ، وقال كعب وقتادة بيت المقدس قال كعب هي أقرب الأرض إلى السماء بثمانية عشر ميلا<sup>١</sup> وفي تفسير الطبري : ( وقوله [ إلى ربوة ] ، يعني إلى مكان مرتفع من الأرض على ما حوله ، ولذلك قيل للرجل يكون في رفعة من قومه وعز وشرف وعدد هو في ربوة من قومه ، وفيها لغتان ضم الراء وكسرها إذا أريد بها الاسم ، وإذا أريد بها الفعلة قيل ربا ربوة )<sup>٢</sup> .

واختلف أهل التأويل في المكان الذي وصفه الله بهذه الصفة وآوى إليه مريم وابنها فقال بعضهم هو الرملة من فلسطين قال أبو هريرة : ( الزموا هذه الرملة من فلسطين فإنها الربوة التي قال الله [ وآويناها إلى ربوة ذات قرار ] )<sup>٣</sup>

( ١١١ ) عن سعيد في تفسير قوله [ ومن ورائهم برزخ ] قال ( البرزخ ) ما بين العذب والمالح .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٩

#### التخريج :

. الطبري في التفسير ١٨ / ٥٣ .

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٦ / ١١٦ .

#### الدراسة :

قوله تعالى [ ومن ورائهم برزخ ] ، أي ومن أمامهم ومن بين أيديهم وقيل من خلفهم برزخ أي حاجز بين الموت والبعث ، قاله الضحاك ومجاهد ، وعن مجاهد أيضا أن البرزخ هو الحاجز بين الموت والرجوع إلى الدنيا ، وعن الضحاك هو

---

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ١٢ / ١٢٦ وانظر تفسير الطبري : ١٨ / ٢٥ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ١٨ / ٢٥ .

<sup>٣</sup> / نفس المصدر والجزء والصفحة .

<sup>٤</sup> / سورة المؤمنون ، الآية ١٠٠ .

ما بين الدنيا والآخرة وعن ابن عباس أنه حجاب وقال السدي أجل وعن قتادة بقية الدنيا وقيل الإمهال إلى يوم القيامة<sup>١</sup> .

ويعلق القرطبي على ذلك بقوله :

( وهذه الأقوال متقاربة وكل حاجز بين شيئين فهو برزخ ، قال الجوهري البرزخ الحاجز بين الشيئين والبرزخ ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت إلى البعث فمن مات فقد دخل البرزخ وقال رجل بحضرة الشعبي رحم الله فلانا فقد صار من أهل الآخرة فقال لم يصر من أهل الآخرة ولكنه صار من أهل البرزخ وليس من الدنيا ولا من الآخرة )<sup>٢</sup> .

قال الطبري : ( [ ومن ورائهم برزخ ] يقول ومن أمامهم حاجز يحجز بينهم وبين الرجوع يعني إلى يوم يبعثون من قبورهم وذلك يوم القيامة والبرزخ والحاجز والمهلة )<sup>٣</sup>

عن أبي أمامة وقد خرج في جنازة فلما وضعت في لحدها قال أبو أمامة هذا برزخ إلى يوم يبعثون<sup>٤</sup> .

وقال محمد بن كعب : البرزخ ما بين الدنيا والآخرة ليسوا مع أهل الدنيا يأكلون ويشربون ولا مع أهل الآخرة يجازون بأعمالهم<sup>٥</sup> .

( ١١٢ ) عن مجاهد في قوله ( إن علمتم فيهم خيرا )<sup>٦</sup> قال مالا .

مسند ابن الجعد : ص ٥٦

التخريج :

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ١٨ / ٥٣ و تفسير القرطبي : ١٢ / ١٥٠ و تفسير ابن كثير : ٢٥٧/٣

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ١٢ / ١٥٠ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ١٨ / ٥٣ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري : ١٨ / ٥٣ .

<sup>٥</sup> / تفسير ابن كثير : ٢٥٧/٣ .

<sup>٦</sup> / سورة النور الآية ٣٣ .

. الطبري في التفسير ١٢٨ / ١٨ .

. ذكره السيوطي في الدر المنثور ١٠٠ / ٦ وعزاه لابن المنذر وابن عساكر .

**الدراسة :**

واختلف العلماء في قوله تعالى [ خيرا ] على أقوال<sup>١</sup>:

. فقال ابن عباس وعطاء المال .

. وقال مجاهد المال والأداء والحسن .

. وعن النخعي الدين والأمانة .

. وقال مالك سمعت بعض أهل العلم يقولون هو القوة على الإكتساب والأداء .

. وقال عبيدة السلماني إقامة الصلاة والخير .

قال القرطبي : ( والمعنى عندنا إن علمتم فيهم الدين والصدق ، وعلمتم أنهم يعاملوكم على أنهم متعبدون بالوفاء لكم بما عليهم من الكتابة والصدق في المعاملة ، فكاتبوهم ، وقال أبو عمر بن عبد البر : من لم يقل إن الخير هنا المال أنكر أن يقول إن علمتم فيهم مالا وإنما يقال علمت فيه الخير والصلاح والأمانة ، ولا يقال علمت فيه المال وإنما يقال علمت عنده المال )<sup>٢</sup> .

وقال ابن جرير الطبري : ( وأولى هذه الأقوال في معنى ذلك عندي قول من قال معناه فكاتبوهم إن علمتم فيهم قوة على الاحتراف والاكتساب ووفاء بما أوجب على نفسه وألزمها وصدق لهجة ، وذلك أن هذه المعاني هي الأسباب التي بمولى العبد الحاجة إليها إذا كاتب عبده مما يكون في العبد ، فأما المال وإن كان من الخير فإنه لا يكون في العبد وإنما يكون عنده أو له لا فيه ، والله إنما أوجب علينا مكاتبة العبد إذا علمنا فيه خيرا لا إذا علمنا عنده أو له فلذلك لم نقل إن الخير في هذا الموضع معني به المال )<sup>٣</sup> .

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ١٢٩ / ١٨ وتفسير القرطبي : ٢٤٥ / ١٢ وتفسير ابن كثير : ٢٨٨ / ٣ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ٢٤٥ / ١٢ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ١٢٩ / ١٨ .

وقال ابن كثير : ( [ علمتم فيهم خيرا ] هذا أمر من الله تعالى للسلادة إذا طلب عبيدهم منهم الكتابة أن يكاتبوهم بشرط أن يكون للعبد حيلة وكسب يؤدي إلى سيده المال الذي شارطه على أدائه ، وقد ذهب كثير من العلماء إلى أن هذا الأمر أمر إرشاد واستحباب لا أمر تحتم وإيجاب بل السيد مخير إذا طلب منه عبده الكتابة إن شاء كاتبه وإن شاء لم يكاتبه )<sup>١</sup> .

( ١١٣ ) عن أبي الشعثاء يقول كنت مع عبد الله بن مسعود وحذيفة فقال حذيفة : ذهب النفاق فلا نفاق وإنما هو الكفر بعد الإيمان فقال بن مسعود لم يقل هذا فتلا حذيفة ( وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم ... إلى قوله ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون )<sup>٢</sup> قال فضحك عبد الله .

مسند ابن الجعد : ص ٩٥

التخريج :

. الطبري في التفسير : ١٨ / ١٦٠ .

الدراسة :

وقوله [ كما استخلف الذين من قبلهم ] يعني بني إسرائيل وإذ أهلك الله الجبابرة بمصر وأورثهم أرضهم وديارهم فقال [ وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها ]<sup>٣</sup> ، وهكذا كان الصحابة مستضعفين خائفين ثم غن الله تعالى أمنهم ومكنهم وملكهم فصح أن الآية عامة لأمة محمد صلى الله عليه وآله مخصوصة إذ التخصيص لا يكون إلا بخبر ممن يجب له التسليم ومن الأصل المعلوم التمسك بالعموم<sup>٤</sup> .

١ / تفسير ابن كثير : ٣ / ٢٨٨ .

٢ / سورة النور الآية ٥٥ .

٣ / سورة الأعراف ، من الآية ١٣٧ .

٤ / تفسير القرطبي : ١٢ / ٢٩٩ .



واختلف أهل التأويل في معنى الكفر الذي ذكره الله في قوله فمن كفر بعد ذلك فقال أبو العالية : أنه كفر بالنعمة لا كفر بالله قال الطبري : والذي قاله أبو العالية من التأويل أشبه بتأويل الآية وذلك أن الله وعد الإنعام على هذه الأمة بما أخبر في هذه الآية أنه منعم به عليهم ثم قال عقيب ذلك فمن كفر هذه النعمة بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون<sup>١</sup> .

( ١١٤ ) عن عبد الله في قوله ( فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن )<sup>٢</sup> قال هو الجلباب .

مسند ابن الجعد : ١ / ٤١

التخريج :

. الطبري في التفسير : ١٨ / ١٦٦ .

الدراسة :

قرأ ابن مسعود وأبي وابن عباس [ أن يضعن من ثيابهن ] بزيادة [ من ] قال ابن عباس وهو الجلباب ، وروي عن ابن مسعود أيضا من جلابيهن ، والعرب تقول امرأة واضع للتي كبرت فوضعت خمارها ، وقال قوم الكبيرة التي آيست من النكاح لو بدا شعرها فلا بأس ، فعلى هذا يجوز لها وضع الخمار ، والصحيح أنها كالشابة في التستر لأن الكبيرة تضع الجلباب الذي يكون فوق الدرع والخمار قاله ابن مسعود وابن جبير وغيرهما<sup>٣</sup> .

وقال ابن كثير : ( قال ابن مسعود في قوله [ فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن ] ، قال الجلباب أو الرداء ، وكذلك روي عن ابن عباس وابن عمر ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وقتادة وغيرهم ، وقال أبو صالح تضع الجلباب ، وتقوم بين يدي الرجل في الدرع والخمار ، وقال سعيد بن جبير وغيره في قراءة عبد الله بن

<sup>١</sup> / تفسير الطبري ج : ٨ / ١٦٠ .

<sup>٢</sup> / سورة النور الآية ٦٠ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ١٦٦/١٨ وتفسير القرطبي : ٣٠٩/١٢ و تفسير ابن كثير : ٣٠٥/٣

مسعود [ أن يضعن من ثيابهن ] وهو الجلباب من فوق الخمار فلا بأس أن يضعن عند غريب أو غيره بعد أن يكون عليها خمار صفيق ( ١ ) .

( ١١٥ ) عن مجاهد ( ويقولون حجرا محجورا )<sup>٢</sup> قال تقول الملائكة حراما محرما أن تدخلوا الجنة يقولون للمجرمين .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٥

التخريج :

. الطبري في التفسير ٣٧٨/٩ .

الدراسة :

قال القرطبي :

( [ ويقولون حجرا محجورا ] يريد تقول الملائكة حرامت محرما أن يدخل الجنة إلا من قال لا إله إلا الله وأقام شرائعها عن ابن عباس وغيره )<sup>٣</sup> .  
والقول في تأويل قوله تعالى [ لا بشرى يومئذ للمجرمين ويقولون حجرا محجورا ] يقول تعالى ذكره يوم يرى هؤلاء الذين قالوا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا بتصديق محمد الملائكة فلا بشرى لهم يومئذ بخير [ يقولون حجرا محجورا ] يعني أن الملائكة يقولون للمجرمين حجرا محجورا حراما عليكم اليوم البشرى أن تكون لكم من الله ، ومنه قولهم حجر القاضي على فلان وحجر فلان على أهله ومنه حجر الكعبة لأنه لا يدخل إليه في الطواف وإنما يطاف من ورائه<sup>٤</sup> .

١ / تفسير ابن كثير : ٣٠٥/٣ .

٢ / سورة الفرقان الآية ٢٢ .

٣ / تفسير القرطبي : ٢٠ / ١٣ .

٤ / تفسير الطبري : ١/١٩ و ٢ .

ويتفق أهل التفسير في تفسير قوله : [حجرا محجورا ] أنها بمعنى حراماً محرماً<sup>١</sup> :

فعن الضحاك بن مزاحم وسأله رجل عن قول الله ويقولون حجرا محجورا قال تقول الملائكة حراما محرما أن تكون لكم البشرى .  
وعن قتادة قال : هي كلمة كانت العرب تقولها كان الرجل إذا نزل به شدة قال حجرا يقول حراما محرما .

( ١١٦ ) سعيد بن جبیر قال سألت بن عباس عن قوله عز وجل ( والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون )<sup>٢</sup> قال هذا في أهل الجاهلية .

مسند ابن الجعد : ص ١٣٠

التخريج :

. الطبري في التفسير : ١٩ / ٤٣ .

الدراسة :

أورد الإمام القرطبي في سبب نزول هذه الآية : ( عن ابن عباس أن ناسا من أهل الشرك قتلوا فأكثروا ، وزنوا فأكثروا فأتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن وهو يخبرنا بأن لما عملنا كفارة ، فنزلت [ والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما ]<sup>٣</sup> .

وورد في تفسير هذه الآية : ( يقول تعالى نكروا والذين لا يعبدون مع الله إلها آخر فيشركون في عبادتهم إياه ولكنهم يخلصون له العبادة ويفردونه بالطاعة ، [ ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق ] ، إما بكفر بالله بعد إسلامها ، أو زنا

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ٢/١٩ و تفسير القرطبي : ٢٠/١٣ و تفسير ابن كثير : ٣ / ٣١٤ .

<sup>٢</sup> / سورة الفرقان الآية ٦٨ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ١٣ / ٧٦ .

بعد إحصانها ، أو قتل نفس فتقتل بها [ ولا زنون ] فيأتون ما حرم الله عليهم إتيانه من الفروج ، [ ومن يفعل ذلك ] يقول ومن يأت هذه الأفعال فدعا مع الله إليها آخر وقتل النفس التي حرم الله بغير الحق وزنى [ يلق أثاما ] يقول يلق من عقاب الله عقوبة ونكالا كما وصفه ربنا جل ثناؤه وهو أنه [ يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا ]<sup>١</sup> .

( ١١٧ ) عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحا خيرا له من أن يمتلىء شعرا ) .

مسند ابن الجعد : ص ١٢٠

التخريج :

. البخاري : ٥ / ٢٢٧٩ ( كتاب باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدده عن ذكر الله والعلم والقرآن ) حديث ٥٨٠٣ .  
. أبو داود : ٤ / ٣٠٢ ( كتاب الأدب باب ما جاء في الشعر ) حديث ٥٠٠٩ .  
. صحيح ابن حبان : ١٣ / ٩٣ .  
. البيهقي في السنن الكبرى : ١٠ / ٢٤٤ .  
الدراسة :

ورد هذا النص تحت قوله تعالى ( والشعراء يتبعهم الغاؤون .. )<sup>٢</sup> .

والشعراء جمع شاعر مثل جاهل وجهلاء ، قال ابن عباس هم الكفار يتبعهم ضلال الجن والإنس ، وقيل الغاؤون الزائلون عن الحق ، ودل بهذا أن الشعراء أيضا غاؤون لأنهم لو لم يكونوا غاوين ما كان أتباعهم كذلك<sup>٣</sup> .

قال القرطبي :

( وأما الشعر المذموم الذي لا يحل سماعه وصاحبه ملوم فهو المتكلم بالباطل حتى يفضلوا أجبن الناس على عنتره ، وأشحهم على حاتم ، وأن يبهتوا

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ٤٠ / ١٩ و تفسير ابن كثير : ٣ / ١٢٩ و تفسير الجلالين : ٤٧٨ / ١ .

<sup>٢</sup> / سورة الشعراء الآية ٢٢٤ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ١٣ / ١٤٥ و انظر : تفسير ابن كثير : ٣ / ٣٥٤ .

البريء ويفسقوا التقى ، وأن يفراطوا في القول بما لم يفعله المرء رغبة في تسلية النفس وتحسين القول )<sup>١</sup> .

وقال عكرمة كان الشاعران يتهاجيان فينتصر لهذا فئام من الناس ولهذا فئام من الناس فأنزل الله تعالى [ والشعراء يتبعهم الغاوون ]<sup>٢</sup> .  
يقول تعالى ذكره والشعراء يتبعهم أهل الغي لا أهل الرشاد والهدى ، واختلف أهل التأويل في الذين وصفوا بالغى في هذا الموضع<sup>٣</sup> :

. عن ابن عباس : هم الرواة .

. عن مجاهد و قتادة : هم الشياطين .

. عن عكرمة : هم عصاة الجن .

. وقال آخرون : هم السفهاء .

( ١١٨ ) عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحا خيرا له من أن يمتلىء شعرا ) .

مسند ابن الجعد : ص ٤٣٩

التخريج :

. تقدم تخريجه في النص السابق .

الدراسة :

. تقدم دراسته في النص السابق .

( ١١٩ ) عن سعيد ( ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم )<sup>٤</sup> أهل الحرب ادعواهم فإن أبوا فجادلواهم بالسيف .

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ١٣ / ١٤٨ .

<sup>٢</sup> / تفسير ابن كثير : ٣ / ٣٥٤ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري : ١٩ / ١٢٦ و ١٢٧ .

<sup>٤</sup> / سورة العنكبوت الآية ٤٦ .

التخريج :

. الطبري في التفسير : ٢١ / ٢

الدراسة :

اختلف العلماء في قوله تعالى [ ولا تجادلوا أهل الكتاب ] :  
. فقال مجاهد هي محكمة ، فيجوز مجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن على  
معنى الدعاء لهم إلى الله عز وجل والتنبيه على حججه وآياته وجاء إجابتهم إلى  
الإيمان لا على طريق الإغلاظ والمخاشنة وقوله على هذا [ إلا الذين ظلموا منهم ]  
معناه ظلموكم وإلا فكلهم ظلمة على الإطلاق ، وقيل المعنى : لا تجادلوا من آمن  
بمحمد صلى الله عليه وسلم من أهل الكتاب المؤمنين كعبد الله بن سلام ومن آمن  
معه إلا بالتي هي أحسن أي بالموافقة فيما حدثوكم به من أخبار أوائلهم وغير ذلك ،  
وقوله على هذا التأويل إلا الذين ظلموا يريد به من بقي على كفره منهم كمن كفر  
وغدر من قريظة والنضير وغيرهم والآية على هذا أيضا  
محكمة<sup>١</sup> .

. وقيل هذه الآية منسوخة بآية القتال قوله تعالى [ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله  
[ ، قاله قتادة [ إلا الذين ظلموا ] أي جعلوا لله ولدا وقالوا يد الله مغلولة ، فهؤلاء  
المشركون الذين نصبوا الحرب ولم يؤدوا الجزية فانتصروا منهم ، قال النحاس وغيره  
من قال هي منسوخة احتج بأن الآية مكية ولم يكن في ذلك الوقت قتال مفروض ولا  
طلب جزية ذلك ، وقول مجاهد حسن لأن أحكام الله عز وجل لا يقال فيها إنها  
منسوخة إلا بخبر فتكون العذر أو حجة من معقول ، واختار هذا القول ابن العربي<sup>٢</sup>

وقال الطبري في تفسير هذه الآية :

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ١٣ / ٣٥٠ وانظر : تفسير الطبري : ٢١ / ١ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي : ١٣ / ٣٥٠ .

( يقول تعالى ذكره ولا تجادلوا أيها المؤمنون بالله وبرسوله اليهود والنصارى وهم أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن يقول إلا بالجميل من القول وهو الدعاء إلى الله بآياته والتنبية على حججه )<sup>١</sup> .

وقوله [ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم ] الآية أي من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب<sup>٢</sup> .

وفي تفسير الجلالين :

( [ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي ] أي المجادلة التي هي أحسن كالدعاء إلى الله بآياته والتنبية على حججه [ إلا الذين ظلموا منهم ] بأن حاربوا وأبوا أن يقرروا بالجزية فجادلوهم بالسيف حتى يسلموا أو يعطوا الجزية )<sup>٣</sup> .

( ١٢٠ ) عن مجاهد ( لا تبديل لخلق الله )<sup>٤</sup> قال دين الله .

مسند ابن الجعد ص ٣٣١

التخريج :

. الطبري في التفسير : ٢١ / ٤١ .

الدراسة :

اختلف أهل التأويل في تأويل [ قوله لا تبديل لخلق الله ] على قولين<sup>٥</sup> :

. الأول : لا تغيير لدين الله ، عن مجاهد و عكرمة و قتادة .

. الثاني : لا تغيير لخلق الله من البهائم بأن يخصى الفحول منها عن عمر

ابن الخطاب ابن عباس و مجاهد و عكرمة .

---

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ٢١ / ١ .

<sup>٢</sup> / تفسير ابن كثير : ٢ / ٥٩٢ وانظر تفسير الطبري : ٢١ / ٢ .

<sup>٣</sup> / تفسير الجلالين : ١ / ٥٢٧ .

<sup>٤</sup> / سورة الروم الآية ٣٠ .

<sup>٥</sup> / تفسير الطبري : ٢١ / ٤١ و ٤٢ و تفسير القرطبي : ١٤ / ٣١ .

قال القرطبي :

( قوله تعالى [ لا تبديل لخلق الله ] أي هذه الفطرة لا تبديل لها من جهة الخالق ولا يجيء الأمر على خلاف هذا بوجه أي لا يشقى من خلقه سعيدا ولا يسعد من خلقه شقيا )<sup>١</sup> .

وفي تفسير ابن كثير<sup>٢</sup> :

( وقوله تعالى [ لا تبديل لخلق الله ] قال بعضهم معناه لا تبدلوا خلق الله فتغيروا الناس عن فطرتهم التي فطرهم الله عليها ، وهو معنى حسن صحيح ، قال ابن عباس وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة وقتادة والضحاك في قوله [ لا تبديل لخلق الله ] أي لدين الله ، وقال البخاري لدين الله خلق الأولين دين الأولين الدين والفطرة الإسلام ) .

وجاء في تفسير الجلالين : ( [ تبديل لخلق الله ] لدينه ، أي لا تبدلوه بأ تشركوا )<sup>٣</sup> .

( ١٢١ ) عن عكرمة ( لا تبديل لخلق الله )<sup>٤</sup> قال الخضاء .

مسند ابن الجعد ص ٣٣١

التخريج :

. الطبري في التفسير : ٢١ / ٤٢

: الدراسة :

تقدمت في النص السابق .

( ١٢٢ ) عن سعيد ( وما آتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس )<sup>١</sup> قال ما أعطيتهم

من عطاء لتتابوا عليها في الدنيا فليس فيها أجر .

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ١٤ / ٣١ .

<sup>٢</sup> / تفسير ابن كثير : ٣ / ٤٣٣ .

<sup>٣</sup> / تفسير الجلالين : ١ / ٥٣٥ .

<sup>٤</sup> / سورة الروم الآية ٣٠ .



التخريج :

. الطبري في التفسير : ٢١ / ٤٥ .

الدراسة :

قرأ الجمهور آتيت بالمد بمعنى أعطيتهم وقرأ ابن كثير ومجاهد بغير مد بمعنى ما فعلتم من ربا ليربو كما تقول أتيت صوابا وأتيت خطأ ، والربا الزيادة ، قال عكرمة في قوله تعالى [ وما آتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس ] قال الربا ربوان ربا حلال وربا حرام ، فأما الربا الحلال فهو الذي يهدي يلتمس ما هو أفضل منه <sup>٢</sup> .

وفي تفسير الطبري :

( القول في تأويل قوله تعالى [ وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله ] ، يقول تعالى ذكره وما أعطيتم أيها الناس بعضكم بعضا من عطية لتزداد في أموال الناس يرجوع ثوابها إليه ممن أعطاه ذلك فلا يربو عند الله يقول فلا يزداد ذلك عند الله لأن صاحبه لم يعطه من أعطاه مبتغيا به وجهه ) <sup>٣</sup> .

واختلف أهل التفسير في المراد بقوله [ وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله ] على أقوال <sup>٤</sup> :

- عن ابن عباس : هو ما يعطي الناس بينهم بعضهم بعضا يعطي الرجل الرجل العطية يريد أن يعطى أكثر منها

. عن سعيد بن جبير : هو الرجل يعطي الرجل العطية ليشبهه .

. عن مجاهد : هي الهدايا ، وقال أيضاً : هي أن يعطي ماله يبتغي أفضل

منه .

. عن قتادة : ما أعطيت من شيء تريد مثابة الدنيا ومجازاة الناس ذاك الربا

الذي لا يقبله الله ولا يجزي به

١ / سورة الروم الآية ٣٩ .

٢ / تفسير القرطبي : ١٤ / ٣٦ .

٣ / تفسير الطبري : ٢١ / ٤٥ .

٤ / تفسير الطبري : ٢١ / ٤٦ و تفسير ابن كثير : ٣ / ٤٣٥ و تفسير القرطبي : ١٤ / ٣٦ .

. عن الضحاك : هو ما يتعاطى الناس بينهم ويتهادون يعطى الرجل العطية ليصيب منه أفضل منها وهذا للناس عامة .

قال ابن كثير :

( قال تعالى [ وما أتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله ] ، أي من أعطى عطية يريد أن يرد الناس عليه أكثر مما أهدى لهم فهذا لا ثواب له عند الله بهذا فسرہ ابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة وعكرمة والشعبي )<sup>١</sup> .

وفي تفسير الجلالين<sup>٢</sup> : ( [ وما أتيتم من ربا ] بأن يعطي شيء هبة أو هدية ليطلب أكثر منه فسمي باسم المطلوب من الزيادة في المعاملة [ ليربو في أموال الناس ] المعطين أي يزيد [ فلا يربو ] يزكو عند الله لا ثواب فيه للمعطين ) .

( ١٢٣ ) صلى علي صلاة الفجر فناداه رجل من الخوارج ( لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين )<sup>٣</sup> قال فأجابه علي وهو في الصلاة ( فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفك الذين لا يوقنون )<sup>٤</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٣٤٤

التخريج :

. الطبري في التفسير : ٢١ / ٥٩ .

الدراسة :

قوله تعالى [ فاصبر إن وعد الله حق ] أي اصبر على أذاهم فإن الله ينصرك [ ولا يستخفك ] أي لا يستفزك عن دينك [ الذين لا يوقنون ] قيل هو النضر بن الحارث والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد أمته ، يقال : استخف فلان

<sup>١</sup> / تفسير ابن كثير : ٣ / ٤٣٥ .

<sup>٢</sup> / تفسير الجلالين : ١ / ٥٣٦ .

<sup>٣</sup> / سورة الزمر الآية ٦٥ .

<sup>٤</sup> / سورة الروم الآية ٦٠ .

فلانا أي استجهله حتى حملة على اتباعه في الغي وهو في موضع جزم بالنهي أكد بالنون الثقيلة فبني على الفتح كما بينى الشيطان إذا ضم أحدهما إلى الآخر [ الذين لا يوقنون ] في موضع رفع ومن العرب من يقول اللذون في موضع الرفع<sup>١</sup> .

وجاء في تفسير الطبري :

( القول في تأويل قوله تعالى [ فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون ] يقول تعالى ذكره فاصبر يا محمد لما ينالك من أذاهم وبلغهم رسالة ربك فإن وعد الله الذي وعدك من النصر عليهم والظفر بهم ، وتمكين أصحابك [ ولا يستخفنك الذين لا يوقنون ] ، يقول ولا ليؤدى حلمك ورأيك هؤلاء المشركون بالله الذين لا يوقنون بالمعاد ولا يصدقون بالبعث بعد الممات كالغزو عن أمر الله والنفوذ لما كلفك من تبليغهم رسالته )<sup>٢</sup> .

وقال ابن كثير :

( أي بل اثبت على ما بعثك الله به فإنه الحق الذي لا مرية فيه ولا تعدل عنه وليس فيما سواه هدى يتبع بل الحق كله منحصر فيه )<sup>٣</sup> .

وفي تفسير الجلالين :

( [ فاصبر إن وعد الله ] بنصرك عليهم [ حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون ] بالبعث أي لا يحملنك على الخفة والطيش بترك الصبر أي لا تتركه )<sup>٤</sup> .

( ١٢٤ ) حسن بن صالح<sup>٥</sup> في قوله تعالى ( أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا )<sup>١</sup> قال صبروا على الدنيا .

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ١٤ / ٤٩ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ٢١ / ٥٨ و ٥٩ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ٣ / ٤٤٢ .

<sup>٤</sup> / تفسير الجلالين : ١ / ٥٣٩ .

<sup>٥</sup> / الحسن بن صالح بن صالح بن حي وهو حيان بن شفي بالمعجمة والفاء مصغر الهمداني بسكون الميم الثوري ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع من السابعة مات سنة تسع وستين وكان مولده سنة مائة ، تقريب التهذيب ١/ ١٦١ .

**التخريج :**

إنفرد بتخريجه ابن الجعد فقط .

**الدراسة :**

في قوله تعالى [ يهدون بأمرنا ] أي يدعون الخلق إلى طاعتنا بأمرنا أي أمرناهم بذلك ، وقيل : بأمرنا أي لأمرنا أي يهدون الناس لديننا ثم قيل المراد الأنبياء عليهم السلام قاله قتادة .

وقيل : المراد الفقهاء والعلماء لما صبروا قراءة العامة لما بفتح اللام وتشديد الميم وفتحها أي حين صبروا وقرأ يحيى وحمزة روينا وخلف ورويس عن يعقوب لما صبروا أي لصبرهم جعلناهم أئمة واختاره أبو عبيد اعتبارا بقراءة ابن مسعود بما صيروا بالباء وهذا الصبر صبر على الدين وعلى البلاء .

وقيل صبروا عن الدنيا إن ربك هو يفصل بينهم يوم القيامة أي يقضي ويحكم بين المؤمنين والكفار فيجازي كلا بما يستحق وقيل يقضي بين الأنبياء وبين قومهم<sup>٢</sup> .

وقال الإمام الطبري : ( وقوله [ يهدون بأمرنا ] يقول يهدون الناس بأمر الله إياهم بذلك ويدعونهم إلى الله وإلى عبادته )<sup>٣</sup> ، وعن قتادة في قوله تعالى [ وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا ] قال : رؤساء في الخير<sup>٤</sup> .

وجاء في تفسير ابن كثير : ( ... [ وجعلناهم أئمة ] أي يقتدى بهم [ يهدون بأمرنا ] أي يدعون إلى الله بإذنه ، ولهذا قال [ وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ] من باب عطف الخاص على العام وكانوا لنا عابدين أي فاعلين لما يأمرون الناس به )<sup>٥</sup> .

١ / سورة السجدة ، الآية ٢٤ .

٢ / تفسير القرطبي ١٤ / ١٠٩ .

٣ / تفسير الطبري ١٧ / ٤٩ .

٤ / المصدر السابق ٢١ / ١١٣ .

٥ / تفسير ابن كثير ٣ / ١٨٦ .

( ١٢٥ ) سمعت بن أبي ليلى يقول لقيني كعب بن عجرة فقال ألا أهدي لك هدية إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف السلام عليك فكيف الصلاة عليك قال : ( قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد ) .

مسند ابن الجعد : ص ٤٠

التخريج :

- ابن ماجة : ١ / ٢٩٤ ( كتاب الصلاة باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ) حديث ٩٠٤ .  
الدراسة :

ورد هذا النص تحت تفسير قوله تعالى : ( إن الله وملائكته يصلون على النبي بأيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً )<sup>١</sup> .  
يقول تعالى ذكره إن الله وملائكته يباركون على النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، وعن ابن عباس قوله [ إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه ] يقول يباركون على النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وقد يحتمل أن يقال إن معنى ذلك أن الله يرحم النبي وتدعو له ملائكته ويستغفرون وذلك أن الصلاة في كلام العرب الله إنما هي دعاء<sup>٢</sup> .

وهذه الآية شرف الله بها رسوله عليه السلام في حياته وموته وذكر منزلته منه وطهر سوء فعل من استصحب في جهته فكرة سوء أو في أمر زوجاته ونحو ذلك والصلاة من الله رحمته ورضوانه ومن الملائكة الدعاء والإستغفار ومن الأمة الدعاء والتعظيم لأمره<sup>٣</sup> .

١ / سورة الأحزاب ، الآية ٥٦ .

٢ / تفسير الطبري : ٢٢ / ٤٣ .

٣ / تفسير القرطبي : ١٤ / ٢٣٢ .

وقيل : المقصود من هذه الآية أن الله سبحانه وتعالى أخبر عباده بمنزلة عبده ونبيه عنده في الملائكة المقربين وأن الملائكة المقربين وأن الملائكة تصلي عليه ثم أمر تعالى أهل العالم السفلي بالصلاة والتسليم عليه ليجمع الثناء عليه من أهل العالمين العلوي والسفلي جميعاً<sup>١</sup> .

وجاء في فتح القدير<sup>٢</sup> : وقد اختلف أهل العلم في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم هل هي واجبة أم مستحبة ؟ بعد اتفاقهم على أن الصلاة عليه فرض في العمر مرة وقد حكى هذا الإجماع القرطبي في تفسيره فقال قوم من أهل العلم : إنها واجبة عند ذكره وقال قوم : تجب في كل مجلس مرة وقد وردت أحاديث مصرحة بزم من سمع ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصل عليه .

واختلف العلماء في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في تشهد الصلاة المفترضة هل هي واجبة أم لا ؟ فذهب الجمهور إلى أنها فيها سنة مؤكدة غير واجبة قال ابن المنذر : يستحب أن لا يصلي أحد صلاة إلا صلى فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن ترك ذلك تارك فصلاته مجزئة في مذهب مالك وأهل المدينة وسفيان الثوري وأهل الكوفة من أصحاب الرأي وغيرهم وهو قول الجمهور أهل العلم قال : وشذ الشافعي فأوجب على تاركها الإعادة مع تعمد تركها دون النسيان وهذا القول عن الشافعي لم يروه عنه إلا حرملة بن يحيى ولا يوجد عن الشافعي إلا من روايته قال الطحاوي : لم يقل به أحد من أهل العلم غير الشافعي وقال الخطابي وهو من الشافعية : أنها ليست بواجبة في الصلاة قال : وهو قول جماعة الفقهاء إلا الشافعي<sup>٣</sup> .

( ١٢٦ ) عن أبي سعيد قال : ما جلس قوم مجلساً لم يصلوا فيه على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان عليهم حسرة وإن دخلوا الجنة .

١ / تفسير القرطبي : ٢٣٢/١٤ . و . تفسير ابن كثير ٥٠٨/٣ .

٢ / فتح القدير ٤٢٧/٤ .

٣ / تفسير القرطبي : ٢٣٢/١٤ . و . تفسير ابن كثير ٥٠٨/٣ .

مسند ابن الجعد : ص ١٢٠

التخريج :

. النسائي في السنن الكبرى : ٦ / ١٠٨ حديث ١٠٢٤٢ .

الدراسة :

تقدمت الدراسة في النص السابق .

( ١٢٧ ) عن عامر بن ربيعة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول :  
( من صلحني صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى علي فليقل العبد من ذلك أو  
ليكثر ) .

مسند ابن الجعد : ص ١٣٦

التخريج :

- ابن ماجة : ١ / ٢٩٤ ( كتاب باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم )  
حديث ٩٠٧ .

الدراسة :

تقدمت الدراسة في النص السابق .

( ١٢٨ ) عن ابن عباس ( فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر ) قال الموت  
على ما عاهد الله عليه .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٤

التخريج :

. الطبري في التفسير : ٢١ / ١٤٦ .

الدراسة :

قال الإمام الطبري : ( يقول تعالى ذكره من المؤمنين بالله ورسوله رجال  
صدقوا ما عاهدوا الله عليه يقول أوفوا بما عاهدوه عليه من الصبر على البأساء

والضراء وحين البأس فمنهم من قضى نحبه يقول فمنهم من فرغ من العمل الذي كان نذره الله وأوجبه له على نفسه فاستشهد بعض يوم بدر وبعض يوم أحد وبعض ذلك من المواطنين ومنهم من ينتظر قضاءه والفراغ منه كما قضى من مضى منهم على الوفاء لله بعهدته والنصر من الله والظفر على عدوه والنحب النذر في كلام العرب )<sup>١</sup>

وجاء في تفسير القرطبي<sup>٢</sup> : قوله تعالى من المؤمنين رجال رفع بالإبتداء وصلح الإبتداء بالنكرة لأن صدقوا في موضع النعت فمنهم من قضى نحبه من في موضع رفع بالإبتداء وكذا ومنهم من ينتظر والخبر في المجرور والنحب النذر والعهد تقول منه نحبت أنحب بالضم قال الشاعر<sup>٣</sup> :

**وإذا نحبت كلب على الناس إنهم ثم أحق بتاج الماجد المتكرم**

وروى البخاري<sup>٤</sup> عن أنس قال : قال عمي أنس بن النضر سميت به ولم يشهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر عليه فقال أول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم غبت منه أما والله لئن أراني الله مشهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بعد ليرين الله ما أصنع قال فهاب أن يقول غيرها فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد من العام القابل فاستقبله سعد بن مالك فقال يا أبا عمرو أين قال واهما لريح الجنة أجدها دون أحد فقاتل حتى قتل فوجد في جسده بضع وثمانون ما بين حصول وطعنة ورمية فقالت عمتي الربيع بنت النضر فما عرفت أخي إلا ببنايه ونزلت هذه الآية [ رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا ] .

<sup>١</sup> / تفسير الطبري : ٢١ / ١٤٥ و ١٤٦ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي ١٤ / ١٥٨ .

<sup>٣</sup> / البيت ذكره القرطبي في تفسيره ١٤ / ١٥٨ .

<sup>٤</sup> / صحيح البخاري ٣ / ١٠٣٢ في ٦٠ - كتاب الجهاد والسير ١٢ باب قول الله تعالى { من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ... } حديث ٢٦٥١ .



وقالت عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى [ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه .... ] الآية منهم طلحة بن عبيدالله ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصيبت يده فقال النبي صلى الله عليه وسلم أوجب طلحة الجنة<sup>١</sup> .

وفي الترمذي<sup>٢</sup> : أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابي جاهل سله عن قضي نحبه من هو وكانوا لا يجترئون على مسألته يوقرونه ويهابونه فسأله الأعرابي فأعرض عنه ثم سأله فأعرض عنه ثم إني اطلعت من باب المسجد وعلي ثياب خضر فلما رأي النبي صلى الله عليه وسلم قال أين السائل عن قضي نحبه قال الأعرابي أنا يا رسول الله قال هذا ممن قضي نحبه .

وقال الإمام ابن كثير : ( لما ذكر عز وجل عن المنافقين أنهم نقضوا العهد الذي كانوا عاهدوا الله عليه لا يولون الأدبار وصف المؤمنين بأنهم استمروا على العهد والميثاق وصدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضي نحبه قال بعضهم أجله وقال البخاري قبل عهده وهو يرجع إلى الأول ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا أي وما غيروا عهد الله ولا نقضوه ولا بدلوه )<sup>٣</sup> .

( ١٢٩ ) عن مجاهد في قوله عز وجل ( اتخذناهم سخريا ) قال اتخذناهم سخريا وليسوا كذلك .

مسند ابن الجعد : ص ٣٧٨

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد في مسنده .

الدراسة :

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي ١٥٨/١٤ .

<sup>٢</sup> / سنن الترمذي ٣٥٠/٥ في ٤٨ كتاب التفسير ٣٤ باب ومن سورة الأحزاب حديث ٣٢٠٣ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير : ٤٧٦ / ٣ .

<sup>٤</sup> / سورة ص ، من الآية ٦٣ .

وقوله [ أتخذناهم سخريا ] اختلفت القراء في قراءته فقرأته عامة قراء المدينة والشام وبعض قراء الكوفة أتخذناهم بفتح الألف من أتخذناهم وقطعها على وجه الاستفهام وقرأته عامة قراء الكوفة والبصرة وبعض قراء مكة بوصل الألف من الأشرار اتخذناهم<sup>١</sup> .

وقال الإمام ابن كثير : ( هذا إخبار عن الكفار في النار أنهم يفتقدون رجالا كانوا يعتقدون أنهم على الضلالة وهم المؤمنون في زعمهم قالوا مالنا لا في النار قال مجاهد وهذا قول أبي جهل يقول ما لي لا أرى بلالا وعمارا وصهيبا وفلانا وفلانا وهذا ضرب مثل وإلا فكل الكفار هذا حالهم يعتقدون أن المؤمنين يدخلون النار فلما دخل الكفار النار افتقدوهم فلم يجدوهم فقالوا [ ما لنا لا نرى رجالا كنا نعدهم من الأشرار ثم أتخذناهم سخريا ] أي في الدار الدنيا أم زاغت عنهم الابصار يسلون أنفسهم بالمحال يقولون أو في جهنم ولكن لم يقع بصرنا عليهم فعند ذلك يعرفون أنهم في الدرجات العاليات )<sup>٢</sup> .

( ١٣٠ ) عن سعيد بن جبير قال كان عمر رضي الله عنه يسجد في ص .

مسند ابن الجعد ص: ٢٥٨

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد في مسنده .

الدراسة :

<sup>١</sup> / الطبري ٢٣ / ١٨١ .

<sup>٢</sup> / تفسير ابن كثير ٤ / ٤٣ .

اختلف الأئمة في سجدة ص هل هي من عزائم السجود<sup>١</sup> : الجديد من مذهب الشافعي رضي الله عنه أنها ليست من عزائم السجود بل هي سجدة شكر ، والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : [ السجدة في ص ليست من عزائم السجود ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها ]<sup>٢</sup> .

وقال ابن الجوزي : ( واختلف العلماء في عدد سجود القرآن فروي عن أحمد روايتان إحداهما أنها أربع عشرة سجدة وبه قال الشافعي والثانية أنها خمس عشرة فزاد سجدة ص ، وقال ابو حنيفة هي أربع عشرة فأخرج التي في آخر الحج وأبدل منها سجدة ص )<sup>٣</sup> .

وفي تفسير الزمخشري : ( ... وقد اتفق أبو حنيفة والشافعي رحمهما الله على أن سجدة القرآن أربع عشرة وإنما اختلفا في سجدة ص : فهي عند أبي حنيفة سجدة تلاوة . وعند الشافعي : سجدة شكر )<sup>٤</sup> .

( ١٣١ ) عن مجاهد في قوله عز وجل ( أم زاغت عنهم الأبصار ) ° فلا تراهم .

مسند ابن الجعد ج: ١ ص: ٣٧٨

**التخريج :**

. الطبري في التفسير : ١٨٢ / ٢٣

<sup>١</sup> / تفسير ابن كثير ٣٢ / ٤ .

<sup>٢</sup> / مسند أحمد بن حنبل ٣٥٩ / ١ حديث ٣٣٨٧ .

<sup>٣</sup> / زاد المسير ٤٥٥ / ٥ .

<sup>٤</sup> / الكشاف ٩٠٤ / ١ .

<sup>٥</sup> / سورة ص ، من الآية ٦٣ .

## الدراسة :

قال أهل التفسير في تفسير قوله تعالى [ أم زاغت عنهم الأبصار ] : وزاغت عنهم أبصارهم في الدنيا محقرة لهم وقيل معنى أم زاغت عنهم الأبصار أي في النار فلا نراهم<sup>١</sup> .

وعن مجاهد [ أتخذناهم سخريا أم زاغت عنهم الأبصار ] يقول : أهم في النار لا نعرف مكانهم<sup>٢</sup> .

قال مجاهد أيضاً : المعنى اتخذناهم سخريا في الدنيا فأخطأنا أم زاغت عنهم الأبصار فلم نعلم مكانهم<sup>٣</sup> .

وقال الإمام ابن كثير : ( هذا إخبار عن الكفار في النار أنهم يفقدون رجالا كانوا يعتقدون أنهم على الضلالة وهم المؤمنون في زعمهم قالوا مالنا لا نراهم معنا في النار )<sup>٤</sup> .

( ١٣٢ ) عن سعيد ( في ظلمات ثلاث )<sup>٥</sup> قال ظلمة البطن وظلمة المشيمة وظلمة الرحم .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٣

## التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد في مسنده .

## الدراسة :

قوله [ ظلمات ثلاث ] هي ظلمة البطن وظلمة الرحم وظلمة المشيمة قاله ابن عباس وعكرمة ومجاهد وقتادة والضحاك وقال ابن جبير ظلمة المشيمة وظلمة

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي ١٥ / ٢٢٤ و ٢٢٥ وتفسير ابن كثير ٤ / ٤٣ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري ٢٣ / ١٨١ .

<sup>٣</sup> / فتح القدير ٤ / ٦٢٨ .

<sup>٤</sup> / تفسير ابن كثير ٤ / ٥٥ .

<sup>٥</sup> / سورة الدخان ، من الآية ١٦ .

الرحم وظلمة الليل والقول الأول أصح ، وقيل : ظلمة صلب الرجل وظلمة بطن المرأة ، وظلمة الرحم وهذا مذهب أبي عبيدة أي لا تمنعه الظلمة كما تمنع المخلوقين<sup>١</sup> .

وقال الإمام ابن كثير : ( وقوله جل وعلا [ في ظلمات ثلاث ] يعني في ظلمة الرحم وظلمة المشيمة التي هي كالغشاوة والوقاية على الولد وظلمة البطن كذا قال ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وعكرمة وأبو مالك والضحاك وقتادة والسدي وابن زيد )<sup>٢</sup> .

( ١٣٣ ) عن علي قال ذكر النار فعظم أمرها ذكرا لا أحفظه ثم قال ( وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمرا )<sup>٣</sup> حتى إذا انتهوا إلى باب من أبوابها وجدوا عنده شجرة تخرج من تحت ساقها عينان تجريان فعمدوا إلى إحداهما كأنما أمروا به فشربوا منها فأذهب ما في بطونهم من قذى أو أذى أو بأس ثم عمدوا إلى الأخرى فتطهروا منها فجرت عليهم نضرة النعيم ولم تغبر أشعارهم بعدها أبدا ولا تشعث رءوسهم أبدا كأنما دهنوا بالدهان ثم انتهوا إلى الجنة فقالوا ( سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين )<sup>٤</sup> ثم تلقاهم الولدان يطيفون كما يطيف ولدان أهل الدنيا بالحميم يقدم عليهم من غيبته يقولون له أبشر بما أعد الله من الكرامة كذا قال ثم ينطلق غلام من أولئك الولدان إلى بعض أزواجه من الحور العين فيقول جاء فلان باسمه الذي كان يدعى به في الدنيا قالت أنت رأيتته قال أنا رأيتته وهو بأثري فيستخف إحداهن الفرح حتى تقوم على أسكفة بابها فإذا انتهى إلى منزله نظر إلى أساس بنيانه فإذا جنبل اللؤلؤ فوقه صرح أخضر وأحمر وأصفر من كل لون ثم رفع رأسه فنظر إلى سقفه فإذا مثل البرق ولولا أن الله عز وجل قدره لألم أن يذهب بصره ثم

١ / تفسير الطبري ٢٣ / ١٩٦ وتفسير القرطبي ١٥ / ٢٣٦ .

٢ / تفسير ابن كثير ٤ / ٤٧ .

٣ / سورة الزمر ، الآية ٧٣ .

٤ / سورة الزمر ، الآية ٧٣ .

طأطأ رأسه فإذا أزواجه وأكواب موضوعة ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة ثم  
اتكؤوا فقالوا ( الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله )<sup>١</sup>  
الآية ثم ينادي منادي تحيون فلا تموتون أبدا وتقيمون فلا تظعنون أبدا وتصحون  
فأراه قال فلا تمرضون أبدا .

مسند ابن الجعد : ص ٣٧٤

التخريج :

. الطبري في التفسير ٣٥ / ٢٤ .

الدراسة :

قوله تعالى [ وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمرا ] يعني من الشهداء  
والزهاد والعلماء والقراء وغيرهم ممن اتقى الله تعالى وعمل بطاعته وقال في حق  
صليت وسيق بلفظ واحد فسوق أهل النار طردهم إليها بالخزي والهوان كما يفعل  
بالأسارى والخارجين<sup>٢</sup> .

وقال الإمام الطبري : ( يقول تعالى ذكره وحشر الذين اتقوا ربهم بأداء  
فرائضه واجتتاب معاصيه في الدنيا وأخلصوا له فيها الألوهية وأفردوا له العبادة فلم  
يشركوا في عبادتهم إياه شيئا إلى الجنة زمرا يعني جماعات فكان سوق هؤلاء إلى  
منزلهم من الجنة وفدا على ما قد بينا قبل في سورة مريم على نجائب من نجائب  
الجنة وسوق الآخرين إلى النار دعا ووردا كما قال الله )<sup>٣</sup> .

وقوله تبارك وتعالى [ وقال لهم خزنتها سلام عليكم طبتم ] أي طابت أعمالكم  
وأقوالكم وطاب سعيكم وطاب جزاؤكم كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن  
ينادى بين المسلمين في بعض الغزوات إن الجنة لا يدخلها إلا نفس  
مسلمة<sup>٤</sup> .

١ / سورة الأعراف ، من الآية ٤٣ .

٢ / تفسير القرطبي ١٥ / ٤٨٢ .

٣ / تفسير الطبري ٢٤ / ٣٤ و ٣٥ .

٤ / تفسير ابن كثير ٤ / ٦٨ .

( ١٣٤ ) عن سعيد ( قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى )<sup>١</sup> قال لا تؤذوني في قرابتي .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢١

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد في مسنده .

الدراسة :

قوله تعالى [ قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى ] : أي قل يا محمد لا أسألكم على تبليغ الرسالة جعلاً إلا المودة في القربى ، قال الزجاج : إلا المودة استثناء ليس من الأول أي إلا أن تودوني لقرابتي فتحفظوني والخطاب لقريش خاصة قاله ابن عباس وعكرمة ومجاهد وغيرهم<sup>٢</sup> .

وقال الإمام الطبري : ( يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد للذين وآليت في الساعة من مشركي قومك لا أسألكم أيها القوم على دعايتكم إلى ما أدعوكم إليه من الحق الذي جننكم به والنصيحة التي أنصحكم ثواباً وجزاءً وعضاً من أموالكم ويقظة إلا المودة في القربى )<sup>٣</sup> .

قال الشعبي : أكثر الناس علينا في هذه الآية فكتبنا إلى ابن عباس نسأله عنها فكتب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أوسط الناس في قريش فليس بطن من بطونهم إلا وقد ولده فقال الله له [ قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى ] إلا أن تودوني في قرابتي منكم أي تراعوا ما بيني وبينكم فتصدقوني فالقربى ها هنا قرابة الرحم كأنه قال اتبعوني للقرابة إن لم تتبعوني للنبوة<sup>٤</sup> .

١ / سورة الشورى ، من الآية ٢٣ .

٢ / تفسير القرطبي ١٦ / ٢١ .

٣ / تفسير الطبري ٢٥ / ٢٢ .

٤ / تفسير القرطبي ١٦ / ٢١ .

وقال عكرمة وكانت قریش تصل أرحامها فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قطعته فقال صلوني كما كنتم تفعلون فالمعنى على هذا [ قل لا أسألكم عليه أجرا .. ] لكن أذكركم قرابتي .

وعن ابن عباس أنه سئل عن قوله تعالى [ إلا المودة في القربى ] فقال سعيد بن جبیر قریب آل محمد فقال ابن عباس عجلت إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قریش إلا كان له فيهم قرابة فقال إلا أن تصلوا ما بينكم من القرابة فهذا قول ، وقيل القريبى قرابة الرسول صلى الله عليه وسلم أي لا أسألكم أجرا إلا أن تودوا قرابتي وأهل بيتي كما أمر بإعظامكم ذوي القربى<sup>١</sup> .

وقال الإمام ابن كثير : ( أي لا تؤذوني فيما بيني وبينكم من القرابة فلا تؤذوني وتتركوا بيني وبين الناس وعلى هذا وقعت الهدنة يوم الحديبية وكان فتحا مبينا )<sup>٢</sup> .

( ١٣٥ ) عن علقمة أنه سئل عن ذلك فتلا ( وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات )<sup>٣</sup> .. إلى آخر الآية يعني إذا زنا بالمرأة .

مسند ابن الجعد : ص ٦٨

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد في مسنده .

الدراسة :

قوله تعالى [ وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ] قال ابن عباس لما نزل قوله تعالى [ قل لا أسألكم عله أجرا إلا المودة في القربى ]<sup>٤</sup> قال قوم في نفوسهم ما يريد

<sup>١</sup> / تفسير الطبري ٢٣/٢٥ وتفسير القرطبي ١٦ / ٢١ .

<sup>٢</sup> / تفسير ابن كثير ٧٩ / ٤ .

<sup>٣</sup> / سورة الشورى ، من الآية ٢٥ .

<sup>٤</sup> / سورة الشورى ، من الآية ٢٣ .



إلا أن يحثنا على أقراره من بعده فأخبر جبريل النبي صلى الله عليه وسلم وأنهم قد اتهموه فأنزل [ أم يقولون افتري على الله كذبا ... ]<sup>١</sup> الآية فقال القوم يا رسول الله فإننا نشهد أنك صادق ونتوب فنزلت [ وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ] قال ابن عباس أي عن أوليائه وأهل طاعته<sup>٢</sup> .

وقال الإمام الطبري : ( يقول تعالى ذكره والله الذي يقبل مراجعة العبد إذا رجع إلى توحيد الله وطاعته من بعد كفره ويعفوا عن السيئات يقول ويعفو أن يعاقبه على سيئاته من الأعمال وهي معاصيه التي تاب منها )<sup>٣</sup> .

وجاء في تفسير القرآن العظيم لابن كثير<sup>٤</sup> : ( يقول تعالى ممتنا على عباده بقبول توبتهم إليه إذا تابوا ورجعوا إليه إنه من كرمه وحلمه أنه يعفو ويصفح ويستتر ويغفر ، كقوله عز وجل [ ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيماً ]<sup>٥</sup> ... ) .

( ١٣٦ ) خطب معاذ فقال أنتم المؤمنون وأنتم أهل الجنة والله إنني لأطمع أن يدخل عامة من تصيبون من فارس والروم الجنة ذلك أن أحدهم يعمل لأحدكم العمل فيقول أحسنت بارك الله فيك أحسنت رحمك الله ويقول الله عز وجل ( ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله )<sup>٦</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٣٩٥

#### التخريج :

. الحاكم في المستدرک ٢ / ٤٨٢ حديث ٣٦٦١ .

<sup>١</sup> / سورة الشورى ، من الآية ٢٤ .

<sup>٢</sup> / تفسير القرطبي ١٦ / ٢٦ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري ٢٥ / ٢٨ .

<sup>٤</sup> / تفسير ابن كثير ٤ / ١١٥ .

<sup>٥</sup> / سورة النساء ، الآية ١١٠ .

<sup>٦</sup> / سورة الشورى ، من الآية ٢٦ .

## الدراسة :

جاء في تفسير ابن كثير<sup>١</sup> : ( ... وقوله تعالى [ ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ] قال السدي : يعني يستجيب لهم ، وكذا قال ابن جرير معناه : يستجيب لهم الدعاء لأنفسهم ولأصحابهم وإخوانهم ، وحكاه عن بعض النحاة ، وأنه جعلها كقوله عز وجل [ فاستجاب لهم ربهم ]<sup>٢</sup> ... الآية ) .

وقال الإمام القرطبي : ( ويستجيب الله الذين آمنوا أي يقبل عبادة من أخلص له بقلبه وأطاع ببدنه وقيل : يعطيهم مسألتهم إذا دعوه وقيل : ويجيب دعاء المؤمنين بعضهم لبعض يقال : أجاب واستجاب بمعنى )<sup>٣</sup> .

وجاء في زاد المسير : يستجيب بمعنى يجيب وفيه قولان<sup>٤</sup> :

. أحدهما : أن الفعل فيه لله والمعنى يجيبهم إذا سألوه وقد روى قتادة عن أبي

إبراهيم اللخمي [ ويستجيب الذين آمنوا ] قال يشفعون في إخوانهم ويزيدهم من فضله قال يشفعون في إخوان إخوانهم .

. والثاني : أنه للمؤمنين فالمعنى يجيبونه والأول أصح .

( ١٣٧ ) عن سعيد ( يوم نبطش البطشة الكبرى )<sup>٥</sup> قال يوم بدر .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٨

## التخريج :

. الطبري في التفسير : ١١ / ٢٣٠ .

## الدراسة :

<sup>١</sup> / تفسير ابن كثير ٤ / ١١٦ .

<sup>٢</sup> / سورة آل عمران ، من الآية ١٩٥ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي ١٦ / ٢٥ .

<sup>٤</sup> / زاد المسير ٧ / ٢٨٦ .

<sup>٥</sup> / سورة الدخان ، من الآية ١٦ .

أصل البطش : تناول الشيء بصولة<sup>١</sup> ، قال تعالى : ( إذا بطشتم بطشتم جبارين )<sup>٢</sup> .

وقال الإمام القرطبي : ( والبطشة الكبرى في قول ابن مسعود يوم بدر وهو قول ابن عباس وأبي بن كعب ومجاهد والضحاك وقيل عذاب جهنم يوم القيامة قاله الحسن وعكرمة وابن عباس أيضا واختاره الزجاج وقيل دخان يقع في الدنيا أو جوع أو قحط يقع قبل يوم القيامة ، ويحتمل أنها قيام الساعة لأنها خاتمة بطشاته في الدنيا )<sup>٣</sup> .

وعن مسروق قال : كان في المسجد رجل يذكر الناس فقال فانتقم يوم بدر فهي البطشة الكبرى<sup>٤</sup> .

وقال الإمام ابن كثير في تفسيره : ( والظاهر أن ذلك يوم القيامة وإن كان يوم بدر يوم بطشة أيضا ، قال ابن جرير ... عن عكرمة قال قال ابن عباس رضي الله عنهما قال ابن مسعود رضي الله عنه البطشة الكبرى يوم بدر وأنا أقول هي يوم القيامة )<sup>٥</sup> .

( ١٣٨ ) عن سعيد ( إذا قومك منه يصدون )<sup>٦</sup> قال يضحون أو يعجون .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٢

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد .

الدراسة :

---

<sup>١</sup> / المفردات في غريب القرآن ص ١٢٥ .

<sup>٢</sup> / سورة الشعراء ، الآية ١٣٠ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي ١٦ / ١٣٤ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري ٢٥ / ١١٢ .

<sup>٥</sup> / تفسير ابن كثير ٤ / ١٤١ .

<sup>٦</sup> / سورة الزخرف ، من الآية ٥٧ .

وقوله [ ولما ضرب ابن مريم مثلاً ... ] يقول تعالى ذكره ولما شبه الله عيسى في إحدائه وإنشائه إياه فحل بآدم فمثله به بأنه خلقه من تراب فحل إذا قومك يا محمد من ذلك يضجون ويقولون ما يريد محمد منا إلا أن نتخذه إلها نعبد كما عبت النصارى المسيح<sup>١</sup> .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>٢</sup> : في قوله [ ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون ] قال : يعني قريشا لما قيل لهم [ إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون ]<sup>٣</sup> فقالت له قريش فما ابن مريم قال ذاك عبد الله ورسوله فقالوا والله ما يريد هذا إلا أن نتخذه ربا كما اتخذت النصارى عيسى ابن مريم ربا فقال الله عز وجل [ ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون ]<sup>٤</sup> .

وقال الإمام ابن كثير : ( يقول تعالى مخبراً عن تعنت قريش في كفرهم وتعمدهم العناد والجدل [ ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون ] وعن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وعكرمة والسدي والضحاك يضجون أي أعجبوا بذلك وقال قتادة يجزعون ويضجون وقال إبراهيم النخعي يعرضون )<sup>٥</sup> .

( ١٣٩ ) عن مسروق قال : قال لي رجل من أهل مكة هذا مقام أخيك تميم الداري لقد رأيت له ليلة حتى أصبح أو قرب أن يصبح يقرأ بآية من بها ويسجد ويبكي ( أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون )<sup>٦</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٣٣

<sup>١</sup> / تفسير الطبري ٢٥ / ٨٥ .

<sup>٢</sup> / المصدر السابق ٢٥ / ٨٦ .

<sup>٣</sup> / سورة الأنبياء ، الآية ٩٨ .

<sup>٤</sup> / سورة الزخرف ، من الآية ٥٨ .

<sup>٥</sup> / تفسير ابن كثير ٤ / ١٣٢ .

<sup>٦</sup> / سورة الجاثية ، الآية ٢١ .

## التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد .

## الدراسة :

قوله تعالى [ أم حسب الذين اجترحوا السيئات ] أي اكتسبوا والاجترح الاكتساب ومنه الجوارح وقد تقدم في المائدة أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات الذين اجترحوا عتبه وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة و الذين آمنوا علي وحمزة وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم حين برزوا إليهم يوم بدر فقتلهم .

وقيل نزلت في قوم من المشركين قالوا إنهم يعطون في الآخرة خيرا مما يعطاه المؤمن كما أخبر الرب عنهم في قوله [ ولئن رجعت إلى ربي إن لي عنده للحسنى ] وقوله [ أم حسب ... ] استفهام معطوف معناه الإنكار وأهل العربية يجوزون ذلك عطف إذا كان متوسطا للخطاب وقد يقولون فيه إضمار أي والله ولي المتقين أفيعلم المشركون ذلك أم حسبوا أنا نسوي بينهم ، وقيل هي أم المنقطعة ومعنى الهمزة فيها إنكار الحسبان وقراءة العامة سواء بالرفع على أنه خبر ابتداء مقدم أي محياهم ومماتهم سواء والضمير في محياهم ومماتهم يعود على الكفار أي محياهم محيا سوء ومماتهم كذلك<sup>٢</sup> .

وقال الإمام الطبري : ( وقوله [ أم حسب الذين اجترحوا السيئات ] يقول تعالى ذكره أم ظن الذين اجترحوا السيئات من الأعمال في الدنيا وكذبوا رسل الله وخالفوا أمر ربهم وعبدوا غيره أن نجعلهم في الآخرة كالذين آمنوا بالله وصدقوا رسله وعملوا الصالحات فأطاعوا الله وأخلصوا له العبادة دون ما سواه من الأنداد والآلهة كلا ما كان الله ليفعل ذلك لقد ميز بين صليت فجعل حزب الإيمان في الجنة وحزب الكفر في السعير )<sup>٣</sup> .

١ / سورة فصلت ، من الآية ٥٠ .

٢ / تفسير القرطبي ١٦ / ١٦٥ .

٣ / تفسير الطبري ٢٥ / ١٤٨ .

( ١٤٠ ) عن الحسن أنه كان يقرأها ( وصد عن السبيل )<sup>١</sup> برفع الصاد .

مسند ابن الجعد : ص ٤٧٠

**التخريج :**

انفرد بتخريجه ابن الجعد .

**الدراسة :**

قوله [ وصد عن السبيل ] قراءة الكوفيين وصد على ما لم يسم فاعله وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم ويجوز على هذه القراءة وصد بكسر الصاد نقلت كسرة الدال على الصاد وهي قراءة يحيى بن وثاب وعلقمة وقرأ ابن أبي إسحاق وعبد الرحمن بن بكرة [ وصد عن السبيل ] بالرفع والتنوين الباقيون وصد بفتح الصاد والدال أي صد فرعون الناس عن السبيل<sup>٢</sup> .

وقال الإمام ابن كثير : ( ... [ وكذلك زين لفرعون سوء عمله وصد عن السبيل ] أي بصنعه هذا الذي أراد أن يوهم به الرعية أنه يعمل شيئاً يتوصل به إلى تكذيب موسى عليه الصلاة والسلام ولهذا قال تعالى [ وما كيد فرعون إلا في تباب ] قال ابن عباس ومجاهد يعني إلا في خسار )<sup>٣</sup> .

( ١٤١ ) عن ابن عمر قال تخرج الدابة من صدع في الكعبة كجري الفرس ثلاثة

أيام لا يخرج ثلثها .

مسند ابن الجعد : ص ٢٩٥

**التخريج :**

. الطبري في التفسير ١٤/٢٠ .

**الدراسة :**

---

<sup>١</sup> / سورة غافر، الآية ٣٧ .

<sup>٢</sup> / الطبري ٦٦ / ٢٤ وتفسير القرطبي ١٥ / ٣١٥ .

<sup>٣</sup> / تفسير ابن كثير ٨١ / ٤ .

ورد هذا النص تحت تفسير قوله تعالى : ( وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض )<sup>١</sup> .

ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما في قوله [ وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض ] قال : هو حين لا يأمرؤن بمعروف ولا ينهون عن منكر<sup>٢</sup> .  
وعن عبد الله بن عمرو : ( تخرج الدابة من شعب فيمس رأسها السحاب ورجلاها في الأرض ما خرجتا فتمر بالإنسان يصلي فنقول ما الصلاة من حاجتك فتخطمه )<sup>٣</sup> .

وقيل إن الأرض تنشق عن الدابة ونصف عليه السلام يطوف بالبيت ومعه المسلمون من ناحية المسعى وأنها تخرج من الصفا فتسم بين عيني المؤمن هو مؤمن سمة كأنها كوكب دري وتسم بين عيني الكافر نكتة سوداء كافر وذكر في الخبر أنها ذات وبر وریش<sup>٤</sup> .

( ١٤٢ ) عن سعيد ( وقدر فيها أقواتها )<sup>٥</sup> قال في هذه الأرض من معاشها ما ليس في هذه .

مسند ابن الجعد : ص ٣٢٢

### التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد .

### الدراسة :

- 
- ١ / سورة النمل ، من الآية ٨٢ .
  - ٢ / تفسير الطبري ١٤/٢٠ .
  - ٣ / تفسير الطبري ١٦/٢٠ .
  - ٤ / تفسير القرطبي ٢٣٧/١٣ .
  - ٥ / سورة فصلت ، من الآية ١٠ .

قوله تعالى [ وقدر فيها أقواتها ] قال السدي والحسن أرزاق أهلها ومصالحهم ، وقال قتادة ومجاهد خلق فيها أنهارها وأشجارها ودوابها في يوم الثلاثاء والأربعاء وقال عكرمة والضحاك معنى [ قدر فيها أقواتها ] أي أرزاق أهلها وما يصلح لمعايشهم من التجارات والأشجار والمنافع في كل بلدة مالم يجعله في الأخرى ليعيش بعضهم من بعض بالتجارة والأسفار من بلد إلى بلد<sup>١</sup> .

قال الإمام الطبري : ( والصواب من القول في ذلك أن يقال إن الله تعالى أخبر أنه قدر في الأرض أقوات أهلها وذلك ما يقوتهم من الغذاء ويصلحهم من المعاش ولم يخصص جل ثناؤه بقوله وقدر فيها أقواتها أنه قدر فيها قوتا دون قوت بل عم الخبر عن تقديره فيها جميع الأقوات ومما يقوت أهلها ما لا يصلحهم غيره من الغذاء وذلك لا يكون إلا بالمطر والتصرف في البلاد لما خص به بعضا دون بعض ومما أخرج من الجبال من الجواهر ومن البحر من المأكول والحلي )<sup>٢</sup> .

( ١٤٣ ) عن ثابت في هذه الآية ( إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة )<sup>٣</sup> قال بلغنا أنه إذا انشقت الأرض يوم القيامة عن هام الرجال وهام النساء نظر المؤمن إلى حافظيه قائمين على رأسه يقولان له لا تخف اليوم ولا تحزن وأبشر بالجنة التي كنت توعده نحن أولياؤك في الحياة الدنيا وفي الآخرة أبشر يا ولي الله إنك سترى اليوم أمرا لم تر مثله فلا يهولنك وإنما يراد به غيرك قال ثابت فما عظمة تغشى الناس يوم القيامة إلا وهي لكل مؤمن قررة عين لما هداه الله له في الدنيا .

مسند ابن الجعد : ص ٢١١

التخريج :

١ / تفسير الطبري ٩٥/٢٤ و تفسير القرطبي ٣٤٢/١٥ و تفسير ابن كثير ٩٤/٤ .

٢ / تفسير الطبري ٩٧/٢٤ .

٣ / سورة فصلت ، من الآية ٣٠ .



أبو نعيم في حلية الأولياء ٢٨٩/٦ .  
الدراسة :

يقول تعالى ذكره : إن الذين قالوا ربنا الله وحده لا شريك له وبرئوا من الآلهة والأنداد ثم استقاموا لى توحيد الله ولم يخلطوا توحيد الله بشرك غيره به وانتهوا إلى طاعته فيما أمر ونهى<sup>١</sup> .

وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ [ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ] قال : قد قالها الناس ثم كفر أكثرهم فمن مات عليها فهو ممن استقام<sup>٢</sup> .

وعن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال لأصحابه [ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ] قال : قالوا ربنا الله ثم عملوا بها قال لقد حملتموها المحمل إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا الذين لم يعدلوا بشرك ولا غيره<sup>٣</sup> .

وقال الإمام ابن كثير : ( يقول تعالى [ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ] أي أخلصوا العمل لله وعملوا بطاعة الله تعالى على شرع الله لهم )<sup>٤</sup> .  
( ١٤٤ ) عن علي رضي الله عنه قال إن المؤمن إذا مات بكى عليه مصلاه من الأرض ومصعد عمله من السماء ثم أصحهما ( فما بكت عليهم السماء والأرض وما كانوا منظرين )<sup>٥</sup> .

مسند ابن الجعد : ص ٣٣٥

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد .

الدراسة :

<sup>١</sup> / تفسير الطبري ١١٤/٢٤ و تفسير القرطبي ١٩٢/١٦ .

<sup>٢</sup> / سنن الترمذي ٣٧٦/٥ حديث ٣٢٥٠ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري ١١٥/٢٤ .

<sup>٤</sup> / تفسير ابن كثير ٩٩/٤ .

<sup>٥</sup> / سورة الدخان ، من الآية ٢٩ .

قال الإمام الطبري في تفسير هذه الآية : ( يقول تعالى ذكره فما بكت على هؤلاء الذين غرقهم الله في البحر وهم فرعون وقومه السماء والأرض وقيل إن بكاء السماء حمرة أطرافها )<sup>١</sup> .

وعن السدي قال : ( لما قتل الحسين بن علي<sup>٢</sup> رضوان الله عليهما بكت السماء عليه وبكاؤها حمرتها )<sup>٣</sup> .

وقيل إنما قيل [ فما بكت عليهم السماء والأرض ] لأن المؤمن إذا مات بكت عليه السماء والأرض أربعين صباحا ولم تبكي على فرعون وقومه لأنه لم يكن لهم عمل يصعد إلى الله صالح فتبكي عليهم السماء ولا مسجد في الأرض فتبكي عليهم الأرض<sup>٤</sup> .

وقال الإمام القرطبي : ( قوله تعالى [ فما بكت عليهم السماء والأرض ] أي لكفرهم وما كانوا منظرين أي مؤخرين بالغرق وكانت العرب تقول ثم موت السيد منهم بكت له السماء والأرض أي عمت مصيبتة الأشياء حتى بكته السماء والأرض والريح والبرق وبكته الليالي الشاتيات )<sup>٥</sup> .

وقيل في تفسير قوله سبحانه وتعالى [ فما بكت عليهم السماء والأرض ] أي لم تكن لهم أعمال صالحة تصعد في أبواب السماء فتبكي على فقدهم ولا لهم في الأرض بقاع عبدوا الله تعالى فيها فقدتهم فهذا استحقوا أن لا ينظروا ولا يؤخروا لكفرهم وإجرامهم وعتوهم وعنادهم<sup>٦</sup> .

---

<sup>١</sup> / تفسير الطبري ١٢٤/٢٥ .

<sup>٢</sup> / الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله المدني سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته حفظ عنه استشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين وله ست وخمسون سنة ، تقريب التهذيب ص ١٦٧ .

<sup>٣</sup> / تفسير الطبري ١٢٤/٢٥ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري ١٢٤/٢٥ وانظر : تفسير القرطبي ١٣٩/١٦ .

<sup>٥</sup> / تفسير القرطبي ١٣٩/١٦ .

<sup>٦</sup> / تفسير ابن كثير ١٤٣/٤ .

( ١٤٥ ) عن سعيد في قوله ( حتى إذا أئخنتموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء )<sup>١</sup> قال لا يفادى أسيرهم ولا يمن عليهم حتى يئخن فيهم القتل .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٩

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد .

الدراسة :

قال الإمام الطبري : ( يقول تعالى ذكره لفريق الإيمان به وبرسوله فإذا لقيتم الذين كفروا بالله ورسوله من أهل الحرب فاضربوا رقابهم وقوله [ حتى إذا أئخنتموهم فشدوا الوثاق ] يقول حتى إذا غلبتموهم وقهرتم من لم تضربوا رقبتهم منهم فصاروا في أيديكم أسرى فشدوا الوثاق يقول مغرقا في الوثاق كيلا يقتلوكم فيهربوا منكم ، وقوله [ فإما منا بعد وإما فداء ] يقول فإذا أسرتموهم بعد الإئخان فإما أن تمنوا عليهم بعد ذلك تخرقها إياهم من الأسر وشللا بغير عوض ولا فدية ، وإما أن وخالصة فداء بأن يعطوكم من أنفسهم عوضا حتى ومعتقون وتخلوا لهم السبيل )<sup>٢</sup> .

وقوله تعالى [ حتى إذا أئخنتموهم ] أي أكثرتم القتل وقد مضى في الأنفال ثم قوله تعالى [ حتى يئخن في الأرض فشدوا الوثاق ] أي إذا أسرتموهم والوثاق اسم من الإيثاق وقد يكون مصدرا يقال أوثقه إيثاقا ووثاقا وأما الوثاق بالكسر فهو اسم الشيء الذي يوثق به كالرباط<sup>٣</sup> .

واختلف العلماء في تأويل هذه الآية على أقوال منها<sup>٤</sup> :

- الأول : أنها منسوخة وهي في أهل الأوثان ولا يجوز أن يفادوا ولا يمن عليهم والناسخ لها عندهم قوله تعالى [ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ] ، قاله قتادة والضحاك والسدي عن ابن عباس .

<sup>١</sup> / سورة محمد ، من الآية ٤ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري ٤٠/٢٦ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي ٢٢٦/١٦ .

<sup>٤</sup> / تفسير الطبري ٤٠/٢٦ وتفسير القرطبي ٢٢٧/١٦ و تفسير ابن كثير ١٧٤/٤ .

. الثاني : أنها في الكفار جميعا وهي منسوخة على قول جماعة من العلماء وأهل النظر منهم قتادة ومجاهد قالوا إذا أسر المشرك لم يجز أن يمن عليه ولا أن يفادي به فيرد إلى المشركين ولا يجوز أن يفادي عندهم إلا بالمرأة لأنها لا تقتل .  
. الثالث : أنها ناسخة قاله الضحاك وغيره .

( ١٤٦ ) عن سعيد ( حتى تضع الحرب أوزارها )<sup>١</sup> قال خروج عيسى .

مسند ابن الجعد : ص ٣١٩

التخريج :

انفرد بتخريجه ابن الجعد .

الدراسة :

قال الإمام الطبري : ( وقوله [ حتى تضع الحرب أوزارها ] يقول تعالى ذكره فإذا لقيتم الذين كفروا فاضربوا رقابهم وافعلوا مخلصون ما بينت لكم حتى تضع الحرب آثامها قاومناهم أهلها المشركين بالله بأن يتوبوا إلى الله من شركهم فيؤمنوا به وبرسوله ويطيعوه في أمره ونهيه فذلك وضع الحرب أوزارها وقيل حتى تضع الحرب أوزارها والمعنى حتى تلقي الحرب أوزار أهلها ، وقيل معنى ذلك حتى يضع المحارب أوزاره )<sup>٢</sup> .

وفي قوله تعالى [ حتى تضع الحرب أوزارها ] قال مجاهد وابن جبير هو خروج عيسى عليه السلام وعن مجاهد أيضا أن المعنى حتى لا يكون دين إلا دين الإسلام فيسلم كل زفر ونصراني وصاحب ملة وتأمين الشاة من الذئب ونحوه<sup>٣</sup> .  
وقيل حتى يؤمنوا ويذهب الكفر حتى يظهر الإسلام على الدين كله وقال الحسن حتى لا يعبدوا إلا الله وقيل معنى الأوزار السلاح فالمعنى شدوا الوثاق حتى تأمنوا وتضعوا السلاح وقيل معناه حتى تضع الحرب أي الأعداء المحاربون أوزارهم

<sup>1</sup>/ سورة محمد ، من الآية ٤ .

<sup>2</sup>/ تفسير الطبري ٤٢/٢٦ .

<sup>3</sup>/ تفسير القرطبي ٢٢٨/١٦ .

وهو سلاحهم بالهزيمة أو المواعدة ، وقيل حتى تضع الحرب أوزارها أي أثقالها والوزر الثقل ومنه وزير الملك لأنه يتحمل عنه الأثقال وأثقالها السلاح لتقل حملها<sup>١</sup> .  
وقال الإمام ابن كثير : ( وقوله عز وجل [ حتى تضع الحرب أوزارها ] قال مجاهد حتى ينزل عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام وكأنه أخذ من قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يقاتل آخرهم الدجال)<sup>٢</sup> .

وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال لما فتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح فقالوا يا رسول الله سببت الخيل ووضعت السلاح ووضعت الحرب أوزارها قالوا لا قتال قال كذبوا الآن جاء القتال لا يزال الله تعالى يزيغ قلوب قوم يقاتلونهم فيرزقهم منهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك وعقر دار المسلمين بالشام<sup>٣</sup> .

وقال قتادة [ حتى تضع الحرب أوزارها ] حتى لا يبقى شرك وهذا كقوله تعالى [ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله ] ثم قال بعضهم [ حتى تضع الحرب أوزارها ] أي أوزار المحاربين وهم المشركون بأن يتوبوا إلى الله عز وجل وقيل أوزار أهلها بأن يبذلوا الوسع في طاعة الله تعالى<sup>٤</sup> .

( ١٤٧ ) سمعت ابن عباس يقول في هذه الآية ( وأخرى لم تقدروا عليها )<sup>٥</sup> قال ما فتح الله من هذه الفتوح .

مسند ابن الجعد : ص ٢٢٥

التخريج :

<sup>1</sup> / تفسير القرطبي ٢٢٩/١٦ .

<sup>2</sup> / تفسير ابن كثير ١٧٤/٤ .

<sup>3</sup> / تفسير ابن كثير ١٧٤/٤ وتفسير القرطبي ٢٢٩/١٦ .

<sup>4</sup> / تفسير ابن كثير ١٧٤/٤ .

<sup>5</sup> / سورة الفتح ، الآية ٢١ .

انفرد بتخريجه ابن الجعد .

الدراسة :

وقوله ( وأخرى لم تقدرُوا عليها قد أحاط الله بها ) يقول تعالى ذكره ووعدكم أيها القوم ربكم فتح بلدة أخرى لم تقدرُوا على فتحها قد أحاط الله بها لكم حتى يفتحها لكم واختلف أهل التأويل في هذه البلدة الأخرى والقرية الأخرى التي وعدهم فتحها التي أخبرهم أنه محيط بها فقال بعضهم هي أرض فارس والروم وما يفتحها المسلمون من البلاد إلى قيام الساعة وقال آخرون بل هي خيبر وقال آخرون بل هي مكة<sup>١</sup> .

. من قال هي فارس والروم : ابن عباس و الحسن .

. من قال هي خيبر : ابن عباس و الضحاك .

. من قال هي مكة : قتادة<sup>٢</sup> .

قال ابن جرير :

( وهذا القول الذي قاله قتادة أشبه بما دل عليه ظاهر التنزيل ، وذلك أن الله أخبر هؤلاء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة أنه محيط بقرية لم يقدرُوا عليها ومعقول أنه لا يقال لقوم لم يقدرُوا على هذه المدينة إلا أن يكونوا قد كان اشتباك فتعذرت عليهم ، ... وكان معلوما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقصد قبل نزول هذه الآية عليه خيبر لحرب ولا وجه إليها لقتال أهلها جيشا ، ولا سرية علم أن المعني بقوله [ وأخرى لم تقدرُوا عليها ] غيرها وأنها هي التي قد عالجها ورامها فتعذرت فكانت مكة وأهلها كذلك ، وأخبر الله تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين أنه أحاط بها وبأهلها ، وأنه فاتحها عليهم وكان الله على كل ما يشاء من الأشياء ذا قدرة لا يتعذر عليه شيء شاءه )<sup>٣</sup> .

قال القرطبي :

( قوله تعالى [ وأخرى ] أخرى معطوفة على هذه أي فعجل لكم هذه المغانم [ ومغانم أخرى لم تقدرُوا عليها قد أحاط الله بها ] قال ابن عباس هي الفتوح التي

١ / تفسير الطبري: ٢٦ / ٩١ .

٢ / تفسير ابن كثير : ٤ / ١٩٢ و تفسير الطبري: ٢٦ / ٩١ .

٣ / تفسير الطبري: ٢٦ / ٩١ .

حسنة على المسلمين كأرض فارس ما فتحه المسلمون وهو قول الحسن ومقاتل وابن أبي ليلى وعن ابن عباس أيضا والضحاك وابن زيد وابن إسحاق هي خير وعدها الله نبيه قبل أن يفتحها ولم يكونوا يرجونها حتى أخبرهم الله بها <sup>١</sup> .

وقوله تبارك وتعالى [ وأخرى لم تقدروا عليها قد أحاط الله بها وكان الله على كل شيء قديرا ] أي وغنيمة أخرى وفتحا آخر معينا ، لم تكونوا تقدرون عليها قد يسرها الله عليكم ، وأحاط بها لكم فإنه تعالى يرزق عباده المتقين له من حيث لا يحتسبون <sup>٢</sup> .

ومعنى [ قد أحاط الله بها ] أي أعدها لكم فهي كالشيء الذي قد أحيط به من جوانبه فهو محصور لا يفوت فأنتم وإن لم تقدروا عليها في الحال فهي محبوسة عليكم لا تفوتكم وقيل [ أحاط الله بها ] علم أنها ستكون لكم ، وقيل حفظها الله عليكم ليكون فتحها لكم وكان الله على كل شيء قديرا <sup>٣</sup> .

( ١٤٨ ) معاوية بن قررة قال سمعت عبد الله بن مغفل رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وهو على ناقته أو على جملة وهي تجتر وهو يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح قراءة لينة .

مسند ابن الجعد : ص ١٧١

التخريج :

. صحيح البخاري ٤/١٩٢٥ كتاب التفسير باب الترجيع حديث ٤٧٦٠ .

الدراسة :

قال الإمام القرطبي : ( سورة الفتح مدنية بإجماع وهي تسع وعشرون آية ونزلت ليلا بين مكة والمدينة في شأن الحديبية روى محمد بن إسحاق عن الزهري

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ١٦ / ٢٧٩ .

<sup>٢</sup> / تفسير ابن كثير : ٤ / ١٩٢ و انظر : تفسير الجلالين : ص ٦٨٢ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ١٦ / ٢٧٩ .

عن عروة عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالوا نزلت سورة الفتح بين مكة  
والمدينة في شأن الحديبية من أولها إلى آخرها <sup>١</sup> .

ونزلت هذه السورة الكريمة لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
الحديبية في ذي القعدة من سنة ست من الهجرة حين صدته المشركون عن الوصول  
إلى المسجد الحرام فيقضي عمرته فيه وحالوا بينه وبين ذلك ثم مالوا إلى المصالحة  
والمهادنة وأن يرجع عامه هذا ثم يأتي من قابل فأجابهم إلى ذلك على تكره من  
جماعة من الصحابة منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه <sup>٢</sup> .

وفي المراد أقوال منها : أنه كان يوم الحديبية قاله الأكثرون قال البراء بن  
عازب نحن نعد الفتح بيعة الرضوان وقال الشعبي هو فتح الحديبية <sup>٣</sup> .

وعن زيد بن أسلم عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير  
في بعض أسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فسأله عمر عن شيء فلم يجبه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فقال عمر بن  
الخطاب : هلكت أم عمر نزلت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك  
لا يجيبك ، فقال عمر : فحركت بعيري ثم تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل في  
قرآن فما نشبت أن سمعت صارخا يصرخ بي فقلت : لقد خشيت أن يكون قد نزل  
في قرآن فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال : لقد أنزلت علي  
سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ { إنا فتحنا لك فتحا مبينا } ...  
الآية من سورة الفتح <sup>٤</sup> .

---

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ٢٥٩/١٦ .

<sup>٢</sup> / تفسير الطبري : ٦٧/٢٦ وتفسير ابن كثير : ١٨٣/٤ .

<sup>٣</sup> / زاد المسير ٤١٨/٧ .

<sup>٤</sup> / فتح القدير ٦٢/٥ .



( ١٤٩ ) عن إبراهيم التيمي عن أبيه أنه صلى مع عمر صلاة الفجر فقرأ في الركعة الأولى بسورة يوسف ثم قرأ في الركعة الثانية بالنجم ثم سجد ثم قام فقرأ إذا زلزلت الأرض زلزالها .

مسند ابن الجعد : ص ٤٧

التخريج :

. مصنف ابن أبي شيبة : ١ / ٣١٢ حديث ٣٥٦٤ .

الدراسة :

سورة الزلزلة ثمان آيات ، وهي مدنية في قول ابن عباس وقتادة ومكية في قول ابن مسعود وعطاء وجابر<sup>١</sup> .

قال الإمام القرطبي : ( قال العلماء : وهذه السورة فضلها كثير وتحتوي على عظيم روى الترمذي<sup>٢</sup> [ عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من قرأ { إذا زلزلت } عدلت له بنصف القرآن [ ... )<sup>٣</sup> .

( ١٥٠ ) عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بالنجم فسجد ولم يبق أحد إلا سجد إلا أن شيخاً أخذ كفاً من تراب فرفعه إلى جبهته وقال يكفيني هذا قال عبد الله فلقد رأيتاه قتل كافراً .

مسند ابن الجعد : ص ٧٧

التخريج :

. البخاري : ١ / ٣٦٤ ( كتاب الصلاة باب سجدة النجم ) حديث ١٠٢٠ .

. البيهقي في السنن الكبرى : ٢ / ٣١٣ .

<sup>١</sup> / فتح القدير ٦٧٩/٥ زاد المسير ٢٠١/٩ .

<sup>٢</sup> / سنن الترمذي ١٦٥/٥ في كتاب فضائل القرآن باب ما جاء في إذا زلزلت حديث ٢٨٩٣

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي ١٣٧/٢٠ .

## الدراسة :

ورد هذا النص في سورة والنجم مكية وهي إحدى وستون آية مكية كلها في قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر<sup>١</sup> .

وقال ابن عباس وقتادة إلا آية منها وهي قوله تعالى ( الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش ... الآية )<sup>٢</sup> ، وقيل اثنتان وستون آية ، وقيل إن السورة كلها مدنية والصحيح أنها مكية لما روى ابن مسعود أنه قال هي أول سورة أعلنها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة<sup>٣</sup> .

وقال القرطبي : ( الرجل يقال له أمية بن خلف وفي الصحيحين عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم سورة والنجم إذا هوى فلم يسجد )<sup>٤</sup> .

وخالف ابن كثير فقال : ( وقوله في الممتع إنه أمية بن خلف في هذه الرواية مشكل فإنه قد جاء من هذه الطريق أنه عتبة بن ربيعة )<sup>٥</sup> .

---

<sup>١</sup> / تفسير القرطبي : ١٧ / ٨١ .

<sup>٢</sup> / سورة النجم الآية ٣٢ .

<sup>٣</sup> / تفسير القرطبي : ١٧ / ٨١ .

<sup>٤</sup> / تفسير القرطبي : ١٧ / ٨١ .

<sup>٥</sup> / تفسير ابن كثير : ٤ / ٢٤٧ .